لله ملك السموات والارض



١٣١٩

وموضوعه المطلوب التصوری والتصدیقی من حیث انه یوصل الی مطلوب تصوری فیسمی معرفا او تصدیقی فیسمی حجة موضوع هر علم آنست که بحث
کنند در آن علم از عوارض ذاتیه او و عارض هر شیء خارج از آن شیء است که بر آن شیء محمول شود و این خارج محمول گاه هست که او را لا
و بالذات عارض آن شیء شود بی واسطه شیء دیگر یا عارض شیء می شود تا بتاویل بالعرض بواسطه شیء دیگر و آن خارج که عارض شیء
می شود او را لا و بالذات نامند عارض و آنکه بسبب مثل حرکت که اولا و بالذات عارض سفینه میشود بواسطه شیء دیگر و آنکه عارض
شیء شود بواسطه شیء دیگر میتواند بود که آن واسطه مساوی شیء معروض باشد یا اخص از شیء معروض باشد یا اعم از شیء معروض
باشد یا مباین شیء معروض باشد و آن محمول که عارض شیء شود بواسطه شیئی که آن شیء مساوی معروض باشد مثل ضحک
که عارض انسان میشود بواسطه تعجب و مباین تعجب و انسان مساوی است چه تواند گفت که هر متعجب انسان است و هر انسان متعجب است
و این دو قسم اخیر عوارض ذاتیه است چه مساوی شیء متحد بالذات است با آن شیء و اما آنچه عارض شیء شود بواسطه امر اخص مثل
کتابت که عارض حیوان میشود بواسطه انسان و انسان اخص است از حیوان بواسطه آنکه هر جا که انسان هست حیوان هست
اما هر جا که حیوان باشد لازم نیست که انسان باشد آن را عرض غریب گویند و همچنین آنچه عارض شیء شود بواسطه امر اعم
مثل حرکت بالاراده که عارض انسان میشود بواسطه آنکه حرکت از خواص حیوان است آن را نیز عرض غریب گویند
و آنکه عارض شیء شود بواسطه شیء مباین مثل حرکت که عارض سفینه است میشود بواسطه سفینه و مباین سفینه جالس
و جالس ساکن است بواسطه آنکه میتوان گفت که سفینه جالس نیست و جالس سفینه نیست این را نیز عارض غریب
گویند و بعضی گفته اند که هر آنچه عارض شیء شود بواسطه امر اعم که آن امر اعم جزء آن شیء باشد آن را نیز داخل عوارض
ذاتیه است لیکن محققان بر آنند که آن داخل اعراض ذاتیه نیست بلکه داخل اعراض غریبه است و بباید دانست که در
علم بحث نمیکنند از عوارض غریبه موضوع بواسطه آنکه غرض در علم بر آنست که احوال موضوع او در آن علوم شود و عارض
غریب حقیقة عارض شیء دیگر است و موضوع علم منطق معلوم تصوری است و معلوم تصدیقی مطلقا بلکه آن از آن حیثیت
که برساند انکس را مجهول تصوری از امر معرف گویند بواسطه معرف بمعنی شناسانیده است و چون مجهول را بانکس می شناساند
از آن جهت او را معرف میگویند و آن معلوم تصدیقی از آن حیثیت که برساند انکس را مجهول تصدیقی از آن حجة گویند بواسطه
آنکه حجة را از حج بحج گرفته اند بمعنی غلبه بغلبه و چون بواسطه آنکه معلوم تصدیقی اثبات میکند مجهول تصدیقی را انکس بر خصم
غالب میشود از آن حجة گویند و این تسمیه سبب است باسم مسبب و بعضی اعتراض کرده اند که تا گفته باید که موضوع علم منطق
معرف و حجة است و حال آنکه بحث میکنند در این علم از کلیات خمس نیز و در تصورات و از قضایا و احوال قضایا
نیز از تصدیقات و ایشان داخل در معرف و حجة نیستند از جواب گفته اند که ایشان داخل موضوع منطق نه اند بلکه موضوع
منحصر دانسته اند در آنچه مقصود بالذات در علم بحث از او کنند به تبعیت نتیجه دیگر و مقصود بالذات در منطق معرف
و حجت است و آنکه بحث میکنند در این علم از کلیات خمس و در تصورات بتبعیت معرف است و آنکه بحث میکنند
تصدیقات از قضایا و احوال قضایا بتبعیت حجة است بعضی دیگر گفته اند که این استخدام است و استخدام آنست که لفظی
ذکر کنند و از آن معنی خواهند و بعد از آن بضمیری راجع بآن لفظ سازند و از آن معنی دیگر خواهند غیر آن معنی مثل ...
که اولا از موصل اعم از قریب و بعید خواسته و از ضمیر راجع بموصل بعید موصل قریب اراده کرده و شاید که گویند ضمیر راجع است
بموصل مطلقا مانند که معرف و حجة در مقام تنبیه بر سبیل تمثیل است یعنی معلوم تصوری که موصل بمجهول تصوری
باشد او را معرف مثلا گویند یعنی دیگر اسامی مینامند که جنس یا خاصه یا فصل و حاصل آنکه موصل بتصوری شرطا ...

موصل

موصل قریب باشد مسمی بمعرف است و شرط آنکه موصل بعید باشد مسمی بجنس یا فصل است و علی هذا قیاس الحجة — من شرح فارسی

لما کانت تمایز العلوم بتمایز الموضوعات اراد ان یبین موضوعه و هو موقوف علی بیان معنی الموضوع و موضوع کل علم ما یبحث
فیه عن عوارضه الذاتیة ای التی تلحقه لذاته کالتعجب للانسان او لجزئه کالتحیز للانسان بواسطة الجسم او لخارج یساویه کالضاحک
للانسان بواسطة التعجب واما ما یلحق الشیء لخارج اعم کالحرکة للناطق بواسطة الحیوان او اخص کالضاحک للحیوان
بواسطة الانسان او مباین کالحرارة للماء بواسطة النار فتسمی اعراضا غریبة لا یبحث فی العلوم لبیان الموضوعات اذا تمهد هذا
فنقول موضوع المنطق المعلوم التصوری ... — من شرح الشروح

[illegible]

قوله موضوع العلم ما یبحث فیه عن عوارضه الذاتیة ... [illegible]

قاعدة شريفة كلية

قوله اعلم امر من تعلم فحذفت حرف المضارعة لبطلان حقيقة المضارع وتحقق صيغة الامر فجيء بالهمزة بعد حذفها
لامتناع الابتداء بالساكن على ما يجيء في باب الامر ان شاء الله تعالى فقيل اعلم فان قيل لم قال اعلم بكسر الهمزة ولم يقل
اعلم بفتحها قلنا لو قال اعلم بالفتح لالتبس بجواب الشرط عند عدم ذكر الشرط نحو ان تعلم اعلم او بمضارع المتكلم نحو اعلم
لجواز الذهول عن حركة لام الفعل فان قيل لم قال اعلم بكسر الهمزة دون ضمها قلنا لو قال اعلم بضم الهمزة لالتبس
بمضارع المجهول المتكلم عند الوقف نحو اعلم فان قيل لم قال اعلم ولم يقل علّم امر من باب التفعيل على ان المبالغة
مطلوبة لكونها علما شريفا قلنا لان الامر من المجرد اصل بالنسبة الى الامر من المزيد فيه والاصل احق بالاستعمال
ولان المجرد اقل واولى وخير الكلام ما قل ودل فان قيل لم بنى الامر الحاضر دون الغائب قلنا لان الحاضر اصل
بالنسبة الى الغائب والاصل اولى بالاستعمال فان قيل لم قال اعلم ولم يقل اعلموا واعرف لان ذكر صيغة الجمع بمعنى
الواحد كفر لا الشاعر عن كنت من بعضهم مثل الذين ذكروا قلنا لان العلم يتعلق في الكليات والفهم في
الجزئيات ولهذا يقال الله تعالى عالم الغيب ومن هاهنا يعلم وذكر مراد المص بيان القواعد الكلية
فلذلك قال اعلم دون غيره ولان العلم انما يستعمل بالنسبة الى كلام مستقبل بخلاف غيره ولما لم يكن الشيء مذكورا
قبله قال اعلم ولم يقل افهم وغيره فان قيل لم قال اعلم ولم يقل اقرأ قلنا لان الامر بالقراءة انما يكون حسنا
بالنسبة الى من يحصل المأمور به اما بالنسبة الى المبتدئ فلا فان قيل اعلم خطاب لمن الخطاب [illegible] المخاطب معينا
قلنا المخاطب مستعد لهذا الفن لان المص تصور في الذهن شخصا وجعله مخاطبا فيكون الخطاب الى المتعقل الذهني
فان قيل لم قال اعلم ان التصريف ولم يقل التصريف اللغة قلنا لان هاهنا معرضة في العلم ولهذا اكده بادخال
ان المفيدة للتاكيد فاعرفه اعلم ان اعلم فعل من افعال القلوب وفاعله مستتر فيه وهو انت
وهو يتعدى الى مفعولين نحو علمت زيدا خالدا وان حرف من حروف المشبهة بالفعل وهي ستة ان وان وكان
ولكن وليت ولعل وهي تدخل على المبتدأ والخبر لتاكيد مضمونها فسمي المبتدأ بعد دخولها اسمها والخبر خبرها
فان مع اسمها وخبرها ساد مسد مفعولي اعلم واعلم ايضا اعلم مشتق من العلم لكونه مصدرا وهو عند المنطقيين
حصول صورة الشيء في العقل وفيه نظر لانه يخرج علم الله تعالى فلا يكون جامعا وعند الاصوليين هو الاعتقاد
الجازم الثابت المطابق للواقع وقيل لا يجوز تعريف العلم اما لظهوره واما لخفائه اما من جهة الظهور فلكونه بديهيا
لان كل شخص يعلم ان العلم شيء لانه عالم بكونه موجودا والعلم بالوجود مقيد [illegible] والعلم بالمقيد [illegible]
العلم المطلق لا تقدم فيه واما من جهة الخفاء فلانه لو عرف لا يخلو اما ان يعرف بالعلم او بالجهل لا سبيل الى
الثاني لانه لا يكون معرفا للعلم لكونه قسيما له ولا الى الاول لانه يستلزم الدور او التسلسل [illegible]
امورا لا نهاية لها في الذهن ولان التعريف [illegible] تقسيم [illegible] لان المعرف [illegible]

اعرف [illegible]

حركة

وتسمية العلم عند المنطقيين [illegible] والاصوليين

[illegible] التعريف التعليل

قاعدة في تبديل بعض الحروف بعض فالمهمل بالمهمل
وبالعكس والمعجم بالمعجم وبالعكس وهذه صورته

لم صلا اوحط له در سع
حرف منقوطه را بالعكس

قيل لابن جماعة نعترض علا الشيعة
قد الروافض نحن اطيب مولدا قد انتم بالجحود قبيح
تحكوا انتم تنسبوا الى مسلم
وذاك التصحيح قال بطيب المولد فاجاب الشيعة بقوله
ان الرواية عنه وان ذاك قبيح وورد الكتاب وسنة احمد والتبيع سنة مفروضة
تم استمر بحالة في تحليلها قد صح ذلك في صحيح الشيعة تم عمر بنيك غير انه محرم
نقل ابن عباس كريم المولد حقا نبي غير غير دالة عن جابر عن ابن مسعود عن
لكن من اليه انتهى صدد وبن الحوس فاين تحجج عنها ذكر صحيح وذاك المولد
فعليكم ذوي المعارج لعنة لا الامهات بل بطيب المولد لفكر على الايرد عنهما
امام ترويح بين الزمان وتعدي

اشعار محمد بن ابي بكر بن ابي قحافه

يا ابانا قد وجدنا ما صلح خاب من انت ابوه وافتضح
انما اخرجني منك الذي اخرج الدر من الماء الملح
نبت العنبة في خمر وما قاله المبعوث فيكم ونصح
فلك وصي احمد في بابها ام ظن الوثاب حين قد فتح
انه ارث فمنعت بها لهذا نحو غلبك وقد شرح
ماتري عذرك في الحشر غدا يا لك الويل اذا الحق الصحيح
وشبيك المصطفى مما جرى ثم قضانا الكرام تلك المنح
ثم عن فاطمة وارثها ثم رد عنه وعمر قد صح
وعلك اكثرين بها كلما ناح حمام وصدح
يا ابن تهراه انتم عدة ولكم في الحشر لا خير ولا صلح
واذا صح ولا انتم لكم لا ابا لي ان كل قد قدح

المنبأ واحد الانبياء وهي الاخبار والنبي هو الانسان المخبر عن الله بغير واسطة احد من البشر وله شريعة مستندة كادم ام لا كيحيى عم
وباية النبوة هو الذي يرى في منامه ويسمع الصوت ولا يعاين الملك والرسول هو الذي يسمع الصوت ويرى في المنام ويعاين وباية
الرسول قد يكون من الملائكة بخلاف النبي وجملة الانبياء مائة الف واربعة وعشرون الفا والمرسلون منهم ثلثمائة
وثلاثة عشر وقد سئل النبي كان ادم نبيا فقال نعم كلمه الله خلقه بيده ... من الانبياء عرب ... هود وصالح
وشعيب ... الانبياء والمرسلين على اربع طبقات فنبي منبأ في نفسه لا يعدو غيره ... يرى في المنام
ويسمع الصوت ولا يعاينه في اليقظة ولم يبعث الى احد ... كان ابراهيم عليه السلام ... يرى في منامه
ويسمع الصوت ويعاين في اليقظة وهو امام مثل اهل العشرة وقد كان ابراهيم نبيا ... امام

تمت الحواشي

والصلوة ... على نبيه ... الرسول الاعظم
... التام ... وعلى آله ...
... وآل عمران ... واصحابه ...

الرسول ... [illegible]
جميع الرسل انبياء ... والرسول ... الاعتبار
... من حيث ... طالبي
الفرق بين النبوة والرسول ... ان الرسل ...
كذلك ... الثاني ان الرسول صاحب الشريعة والنبي لا يكون له شريعة
... خاتم النبيين

منه غفر الله له

النبي ... [illegible]

ثبت الحلال

[illegible]

فائدة جليلة كثيرة النفع

٨ قوله رحمه الله ... الواحد ... الميم ... النعت ...
المبين ... الميم ... الادغام ... تشديد الميم ... قولنا ...
... في شرح الجامي ... ضربا ... قال الفاضل المحشي في حاشيته على شرح الجامي
... الاخبار ... للافادة الابهام فقال بعضهم حرف وقال بعضهم اسم ...
اما التحقير او التعظيم او التقريب نحو اعطيته عطية ما اي عطية لا تعرف من حقارتها ... من عظمته
... غير معين انتهى قال الرضي ... الابهام وتأكيد التنكير
فقال بعضهم اسم ... زيادة ... زيادة ...
الاسماء ... الفصل ... زيادتها
نحو ... اما التحقير نحو هل
اعطيت عطية ما او التعظيم نحو ... او التقريب نحو اضرب ضربا ما
اي ... التنكير اي عطية لا تعرف من حقارتها ...
لعظمته ... انتهى كلامه

فائدة

[illegible]

... المطابق
للواقع ... والعقايد والاديان والمذاهب
باعتبار ... الباطل واما الصدق ... الاقوال
خاصة ... الكذب ... بان المطابقة
... الواقع ... الصدق ...
... الواقع اياه

[illegible]

فائدة ... الفاضل
... [illegible]
... والصحيح ...
... الصحيح ...
... التاج ... الصغير

جوان ... جوان ... جوان ... [illegible]

٩ قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اعادة للدعاء عليه وتثبيتنا عليه وعن الصادق رض ارشدنا للزوم الطريق المؤدي
الى محبتك والمبلغ الى جنتك من ان نتبع اهواءنا فنعطب او نأخذ بآرائنا فنهلك قوله وارشدنا
لا تينا كل نفس هداها اي على طريق القسر والاجبار فلا على التكليف والاختيار قوله فمن اتبع هداي فلا يضل
ولا يشقى اراد بالهدى الكتاب والشريعة وعن ابن عباس رضي الله تعالى من تبع القرآن لا يضل في الدنيا ولا يشقى
في الآخرة ثم تلا الآية قوله وانك لتهدي الى صراط مستقيم ومعناه الدلالة ومثله فاهدوهم الى صراط الجحيم وقوله
قل الله يهدي للحق وقوله ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وقوله ان علينا للهدى وقوله ... للمتقين هدى
وقوله وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم كلها بمعنى الدلالة وكذا قوله وهديناه النجدين لان الآية
واردة في معرض الامتنان ولا يمتن بالايصال الى طريق الشر ومثله انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا
اي عرفناه اما آخذا واما تاركا ... على الصادق ... قال البعض ... ضعف
التفصيل بان الهداية تتعدى الى المفعول الثاني كانت بمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب وان تعدت باللام
او الى كانت بمعنى الدلالة على ما يوصل قوله اولم يهد للذين يرثون الارض من بعد اهلها ان لو نشاء اصبناهم
بذنوبهم الآية قال البيضاوي ... اولم يهد الذين خلفوا من خلا قبلهم في ديارهم ويرثونهم ارضهم هذا الشان
وهو انا لو نشاء اصبناهم بذنوبهم كما اصبنا من قبلهم واهلكناهم كما اهلكنا اولئك وقرئ اولم نهد بالنون وعلى
ذلك فيكون ان لو نشاء اصبناهم منصوب الموضع بمعنى اولم نبين لهم هذا الشان ولذلك عديت الهداية
باللام لانه بمعنى التبيين قوله هدى للمتقين ... قال الهدى للمتقين والمتقون مهتدون قلنا
هو مثل قولك للعزيز المكرم اعزك الله واكرمك تريد طلب الزيادة لما هو ثابت فيه واستدامته
كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم قوله اولم يهد لهم ... قوله وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا اي
يدعونهم الى شرايعنا ويقال يدعون الى الاسلام قوله ان الله لا يهدي كيد الخائنين اي لا يمضيه ولا ينفذه
ويقال لا يصلحه قوله فيهديهم ربهم بايمانهم ... وعد لهم من الله الثواب فانها
سيطرق اليها الشيخ او يتبليغ ... قوله واما ثمود فهديناهم اي فتحنا ...
وبيناهم بالحق ... والهدى الرشاد والدلالة والبيان
يذكر ويؤنث والهدى هديان هدى دلالة فالخلق به يعقلون وهو الذي تقدر عليه الرسل ...
لتهدي الى صراط مستقيم فاثبت له الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والبينة وتفرد هو تعالى بالهدى الذي
معناه التوفيق والتأييد كما قال تعالى انك لا تهدي من احببت وقال ان الله لا يهدي القوم الظالمين
وقال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل اعمالهم
سيهديهم ويصلح بالهم ه ه ه ه ه ه ه ه تحريره ... البلدة ... ١٢٢٤
المبارك ...

١٠ الهدى بضم الهاء وفتحها الدال الرشاد والدلالة ويذكر ومعناه الله الطريق ... تمام
قوله تعالى في سورة حم السجدة واما ثمود فهديناهم بالرفع والنصب منونا وغير منون والرفع افصح لقصة ... بالابتداء ... الشاء
فهديناهم فدللناهم على طريقي الضلالة والرشد كقوله وهديناه النجدين فاستحبوا العمى على الهدى فاختاروا الدخول
في الضلالة على الدخول في الرشد فان قلت اليس معنى هديته حصلت فيه الهدى والدليل عليه قولك هديته فاهتدى
بمعنى تحصيل البغية وحصولها كما تقول ردعته فارتدع فكيف ساغ استعماله في الدلالة المجردة قلت للدلالة على انه مكنهم
وازاح عللهم ولم يبق لهم عذر ولا علة فكأنه حصل البغية فيهم بتحصيل ما يوجبها ويقتضيها ٥ من تفسير كشاف

قوله واما ثمود واما ثمود كه قوم صالح ... ايشان را راه راست ... ...
... وكزيدند كوري را بر ... ٥ من تفسير ملا فتح الله
قوله تعالى في سورة القصص انك لا تهدي من احببت لا تقدر ان تدخل في الاسلام كل من احببت ان يدخل فيه من قومك وغيرهم
لانك عبد لا تعلم المطبوع على قلبه من غيره ولكن الله يهدي من يشاء فيدخل في الاسلام من يشاء وهو الذي علم انه غير مطبوع
على قلبه وان الالطاف تنفع فيه فيقرن به الطافه حتى يدعوه الى القبول وهو اعلم بالمهتدين بالقابلين من الذين لا يقبلون
من تفسير كشاف

انك ... لا تهدي من احببت ... ٥ من تفسير ملا فتح الله
قوله تعالى في سورة النور والله يهدي من يشاء ... ٥ من تفسير ملا فتح الله

اراد بالذاتي ما صدق على المفهوم وهذا احد معاني لفظ الذات فانه قد يطلق في مقابلة الصفة بمعنى الحقيقة وقد يراد بمعنى الماهية [illegible]

الفرق بين الفقير والتفكر [illegible] التدبر [illegible] تصرف القلب بالنظر في الدليل

انطاق في اللغة [illegible] في بعض [illegible] على الكلام

توجيه الكلام [illegible] انتهى [illegible]

11

جوهر لفظ مشترک است ما بین دو معنی اول جوهر بالاطلاق میشود از برای ذات هر چیز واجب الوجود اطلاق میکنند بعضی از جوهر ذات
تو آن مفرق للتمييز دوم بالاطلاق میشود از برای موجود ممکن که ذات او موجود و محتاج نباشد به محل ذات و دیگر آنکه مقارن باشد و موجود باشد
بعد از جمله مقوله موجودات و قسم است واجب الوجود و جوهر اول ذات بمعنی الاطلاق [illegible] و جوهر بمعنی الاطلاق [illegible] و انجمه [illegible]
یکی جوهر است که ذات او موجود و محتاج به بیت ذات و دیگر [illegible] مقارن باشد و موجود باشد بعد از جمله [illegible] بمعنی الاطلاق [illegible] از برای
هر موجودی که ذات او موجود و احتیاج به بیت و دیگر [illegible] مقارن باشد و موجود باشد بعد از جمله [illegible] و از [illegible] موجود این [illegible]
که متصف شود به صفت متضاده [illegible] الاطلاق [illegible] و جوهر [illegible] چهارم الاطلاق [illegible] از برای [illegible] و
او [illegible] بمعنی الاطلاق [illegible] بنجم الاطلاق میشود از برای [illegible] موضع
انجمه [illegible] جوهر [illegible] صورة جسم [illegible] عقل [illegible]
جهار است جسم [illegible] عقل جوهر [illegible] جهار است جوهر [illegible] جوهر [illegible] جسم جوهر عوض [illegible]
[illegible]

تحریر الكتاب تقويمه قاموس قال في بعض حواشی [illegible] الجامی تحریر بمعنی [illegible] و بمعنی تقویم [illegible] آمده
يعنی تعدیل و برابر ساختن و تهيت کردن چيزی [illegible] و بمعنی تهذيب [illegible] ساختن کلام انتهى

[illegible]

الحشو صغار الابل كالحاشية وفضل الكلام [illegible] قاموس
[illegible] الصدق
[illegible] العقلية [illegible] الصدق على الحكم المطابق للواقع من حيث انه مطابق له [illegible] اعتبار ما [illegible]
تعريفا [illegible] الصدق [illegible] الحكم المطابق للواقع لان المطابقة بالكسر [illegible] المطابقة بالفتح [illegible] المطابقة
بين الشيئين [illegible] مطابقا بالنسبة الى الآخر [illegible] الحكم المطابق للواقع [illegible] خط
[illegible] ه من حاشية [illegible] على الكلام
[illegible]
[illegible]

اللغة البيانية لغة [illegible] بحر [illegible]
[illegible]
[illegible]

في المصباح [illegible]
[illegible] في اللغة [illegible]
[illegible]
[illegible]

قوله سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده [illegible] لقول بعضهم [illegible] وضع اسم الاشارة [illegible]
[illegible] المحسوس [illegible] فان [illegible] لا يكون موجودا [illegible] محسوس [illegible] شاهد [illegible]
كالمشاهد المحسوس و تنزيل الاشارة العقلية منزلة الاشارة الحسية كما حقق في موضعه ثم المقصود في هذا المقام تحقيق ان المشار اليه
[illegible] موجود في الخارج حاضر شاهد حتى يكون الاشارة على سبيل الحقيقة او لا [illegible] على سبيل المجاز [illegible]
وضع الديباجة بعد التصنيف فالاشارة الى الحاضر الموجود [illegible] في الخارج حقيقة [illegible] وان كان وضع الديباجة قبل
التصنيف فالاشارة الى الامر [illegible] الحاضرة في الذهن [illegible] الحقيقة [illegible] المختار هذا المقصود [illegible] الديباجة [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible] التصنيف [illegible] مجازية لان الالفاظ والمعاني غير موجودة في الخارج اما المعاني [illegible]
واما الالفاظ [illegible] في الخارج [illegible] محسوس [illegible] الاشارة حقيقية
[illegible] استعمال اسم الاشارة في المعنى [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المعاني [illegible] الالفاظ [illegible]
في الخارج [illegible] استعمال اسم الاشارة في المعنى الحقيقي [illegible] المجازي [illegible] المعاني [illegible] الالفاظ [illegible] المحسوس
[illegible] المجازي [illegible] المعاني [illegible] الالفاظ [illegible] المجازي [illegible] الالفاظ والمعاني [illegible] حاضرة في الذهن
فيكون المشار اليه امر [illegible] حاضرة في الذهن [illegible] الالفاظ [illegible] الاشارة مجازية واستعمال
اسم الاشارة في معناه المجازي ٥٥٥٥ [illegible] في ليلة [illegible] عاشر شهر رمضان المبارك سنة ١٣٣٢

[illegible]

[illegible]

١٣

قوله وهو ما يعلم منه المعتبر التحصيل المجهول لما كان معرفة القسم الثاني بل القسمين موقوفة على معرفة النظر فسره ما لملاحظة هو توجه النفس
نحو المعلوم كما يظهر التأمل اذا حصل فيها صورة شيء ما فتستطلع بها وربما تخلف الملاحظة عن حصول صورة الشيء بان يحصل تلك الصورة [illegible] الملاحظة
غير ذلك الشيء كما في [illegible] فالنظر هو توجه النفس نحو المعقولات [illegible] العقل التحصيل المجهول
[illegible] الخاصة وحدها [illegible] على ان النظر
[illegible] التعريف المفرد كالفصل وحده
[illegible] التعريف المفرد [illegible]
بالمشتقات [illegible] التعريف بالمركب
من المخبر المشتق [illegible] التعريف بالمفرد [illegible]
[illegible] التعريف [illegible] المفرد او المركب [illegible]
[illegible] المراد بالملاحظة [illegible] المجهول [illegible]
والحركة [illegible] بل يسمى [illegible] فتأمل شرح مختصر الكافي

ثم اعلم ان النظر والفكر كما يراد بهما ما مر كذلك يطلق على الحركة الاولى الانتقال النفس في المعقولات وهذا بعد من خواص الانسان وقد يطلق
[illegible] الحركتين من المطلوب الى المبادي ومنها الى المطلوب وهذا اصطلاح المتكلمين [illegible] الحركة الثانية الترتيب
في المبادي [illegible] المتأخرين الفكر هو هذا الترتيب [illegible] الحركة الثانية [illegible]
[illegible] الكتاب المنظريات [illegible] الحركة الاولى [illegible] الحركتين [illegible] الفكر
[illegible] المبادي [illegible] المطالب [illegible]
[illegible] التقابل [illegible] الحركتين [illegible]
كما اذا تحرك في المعقولات [illegible] حاشية مير شرح ملا جلال

قوله تعالى سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا [illegible] الآيات بينه
[illegible]
[illegible] اختيار
[illegible]

[illegible]

١٤

اعلم ان الكلي هو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه [illegible] على كثيرين [illegible]
على كثيرين [illegible] الواجب [illegible] تعريف الكلي والجزئي [illegible] على كثيرين [illegible]
[illegible] الجزئي [illegible] والكل
[illegible] كالاجزاء [illegible] مركب من الاجزاء [illegible] ان الكل [illegible] نسبة
من نسب الاربع وهي التباين والتساوي والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه فالنسبة بين الكلي والجزء
التباين لانه لا يصدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر وبين الكلي والكل العموم من وجه لصدقهما على الانسان
وصدق الكلي بدون الكل على الكلي البسيطة اي الكلي الذي لم يتركب من الاجزاء كالجنس الاعم وصدق الكل بدون الكلي
على زيد وبين الكلي والجزء العموم من وجه ايضا لصدقهما على الحيوان وصدق الكلي بدون الجزء على الانسان وصدق الجزء بدون
الكلي على جزء زيد [illegible] فالنسبة بين الجزئي والكل العموم من وجه لصدقهما على زيد وصدق الجزئي بدون الكل على الجزء
البسيط [illegible] الاجزاء كالنقطة المعينة وصدق الكل بدون الجزئي على الانسان وبين الجزئي والجزء العموم
[illegible] على التشخص وصدق الجزئي بدون الجزء على زيد وصدق الجزء بدون الجزئي على الحيوان فالنسبة بين الكل والجزء
العموم من وجه لصدقهما على الحيوان فانه كل بالنسبة الى الجسم [illegible] الا [illegible] جزء بالنسبة
الى الانسان وصدق الكل بدون الجزء على الانسان وصدق الجزء بدون الكل على الجزء البسيطة ٥٥ من رسالة [illegible]

١٢٢٣

[illegible]

العلاقة [illegible]

وفيه تعسف [illegible] على الطرق

قال المحشي قوله ان الحمد مطلقا مخصية حتى ... هو مستجمع لجميع الصفات الكمالات من حيث هو كذلك ... هذه الحيثية مستفادة ... ارباب المعاني ... تعليق الحكم بالوصف مشعر بعلية ما خذ اشتقاقه ... علقنا وربطنا الحكم ... الحمد بالوصف ... [illegible]

[illegible]

الحمد بالبينة والبرهان ... [illegible]

المحشي التشريح كما عرفت ٥ محمد حسين عفي عنه

اللهم وفقني

١٢٢٤

[illegible]

١٥ قوله يكون ... [illegible]

[illegible]

ما لا يخفى الثالث ... [illegible]

قوله ... [illegible] ... الطبيعية ... اللفظية ... [illegible]

[illegible]

قال ... [illegible]

لا تنبيه ... [illegible]

... شرح الصفحة [illegible] ٥٥

١٢٢٤

تقابل جهادات تقابل تضایف تقابل تضاد تقابل

ایجاب وسلب

[illegible]

حاشیه ملا عبد الله یزدی شرح تهذیب منطق

تصنیف ملا سعد التفتازانی

بعوض وبت وکذبراست وانچه کویند لا بد منها کذبراست

تا بدکه فعل ماضی مجهول ... باشد ما فرق وما بعد کثره

امکان

ملاحظه ... کنه

احتمال ...

[illegible]

لا بد بالضم ای لا محید ولا محالة و فی الصحاح کانه

قال لا فراق منه وقیل البد العوض انتهی وقال

...

بسم الله	الحمد لله حقیقی	الحمد لله اضافی	الحمد لله عرفی
حقیقی	باطل	صحیح معتبر	صحیح معتبر
بسم الله اضافی	باطل	صحیح غیر معتبر	صحیح غیر معتبر
بسم الله عرفی	باطل	صحیح غیر معتبر	صحیح معتبر

[illegible]

الفرق بین الاختصار والاقتصار ان الاقتصار تقلیل اللفظ والمعنی والاختصار تقلیل اللفظ کثرة المعنی

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

19

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد البسملة اشتداء بحسن الكلام
واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلوة والسلام
فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد
فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي
وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او في كليهما على العرفي
والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري سواء تعلق
كان او غيرها والله علم على الاصح للذات الواجب المستجمع لجميع الصفات
الكمالية فالدلالة على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة
ان يقال الحمد مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات
الكمالات من حيث هو كذلك فكانه ادعى الشيء ببينة

الذي هدانا

وبرهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا الهداية قيل
هي الدلالة الموصلة اي التي توصل الى المطلوب وقيل هي
اراءة الطريق الموصل الى المطلوب والفرق بين المعنيين
ان الاول يستلزم الوصول الى المطلوب بخلاف الثاني فانه
الدلالة على ما يوصل الى المطلوب لا يلزم ان تكون موصلة
الى ما يوصل فكيف يوصل الى المطلوب والاول منقوض بقوله تعالى
واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اذ لا يتصور
الضلال بعد الوصول الى الحق والثاني منقوض بقوله تعالى
انك لا تهدي من احببت فان النبي كان شأنه اراءة
الطريق والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية الكشاف هو
ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين وح يظهر
اندفاع كل من النقضين ويندفع الخلاف من البين ثم
محصول كلام المصنف في تلك الحاشية ان الهداية تتعدى
الى المفعول الثاني تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم
وتارة بالى نحو والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلاة والسلام
على من أرسله

وتارة باللام نحو إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم فمعناها
على الاستعمال الأول هو الإيصال وعلى الثاني إراءة الطريق
قوله سواء الطريق أي وسطه الذي يفضي بالسالك إلى المطلوب
البتة وهذا كناية عن الطريق المستوي إذ هما متلازمان وهذا
المراد من قوله الطريق المستوي والصراط المستقيم ثم المراد به ما
نعتقد لا رجحانا أو خصوصا ملة الإسلام ولا سيما الأولى والجميع
البراهين الظاهرة بالقياس إلى فحوى الكتاب قوله وجعل
لنا الظرف إما متعلق بجعل واللام للانتفاع كما في قوله
تعالى وجعل لكم الأرض فراشا وإما برفيق ويكون تقديم معمول
المضاف إليه على المضاف لكونه ظرفا والظرف مما يتسع فيه
والأول أقرب لفظا والثاني معنى قوله التوفيق هو توجيه
الأسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلاة هي بمعنى الدعاء
أي طلب الرحمة وإذا أسند إلى الله تعالى يجرد عن معنى الطلب
ويراد به الرحمة مجازا قوله على من أرسله لم يصرح باسمه
تعظيما وإجلالا أو تنبيها على أنه فيما ذكر من الوصف بلغ

هدى هو بالاهتداء حقيق وقدوة به الاقتداء يليق

لا يتبادر الذهن منه إلا إليه عليه السلام واختار من بين الصفات
هذه لكونها مستلزمة لسائر صفات الكمال اللائقة مع ما في ذلك
من التصريح بكونه مرسلا فإن الرسالة فوق النبوة فإن
الرسول هو النبي الذي أرسل إليه دين وكتاب قوله هدى
إما مفعول له لقوله أرسله أي أرسله للهدى وهداية الله حتى
يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به أو حال عن الفاعل
أو عن المفعول وحينئذ فالمصدر بمعنى اسم الفاعل أو يحمل الكل
على الحال مبالغة نحو زيد عدل قوله هو بالاهتداء
مصدر مبني للمفعول بمعنى يصدق به فالجملة صفة
لقوله هدى ويكونان حالين مترادفين أو متداخلين ويحتمل
الاستئناف به وقس عليه قوله وقدوة في الجملة التالية
قوله به متعلق بالاقتداء لا بيليق فإن اقتداءه به عليه السلام
إنما يليق بنا لا به فإنه كالتالي له وتقديم الظرف لقصد الحصر
ولا تناقض إلى أن ملته ناسخة لملل سائر الأنبياء عليهم السلام
وأما الاقتداء بالأئمة عليهم الرضوان فبحال أنهم أصحابه في الحقيقة

وعلى آله وأصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق بالتصديق
وصعدوا معارج الحق بالتحقيق وبعد

...قيل المعتمر صادق بالنسبة إلى سائر الأنبياء عليهم السلام قوله
وعلى آله أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله في الأشراف
وآل النبي عترته المعصومون قوله وأصحابه هم المؤمنون
الذين أدركوا صحبة النبي صلى الله عليه وسلم مع الإيمان قوله سعدوا
في مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح قوله الصدق الخبر
والاعتقاد إذا طابق الواقع كان الواقع أيضا مطابقا له فإن
المفاعلة من الطرفين فمن حيث أنه مطابق للواقع بالكسر
يسمى صدقا ومن حيث أنه مطابق بالفتح يسمى حقا وقد
يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة والمطابقية أيضا
قوله بالتصديق متعلق بقوله سعدوا أي بسبب الإيمان
التصديق والإيمان بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم قوله وصعدوا
معارج الحق وبلغوا أقصى مراتب الحق فإن الصعود على جميع
المراتب يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق
بصعدوا أو مستقر خبر لمبتدأ محذوف وهذا الحكم ثابت
بالتحقيق قوله وبعد هو من الغايات ...

فهذا غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام آه

ثلاث لأنها إما أن يذكر معها المصنف لديه أولا وعلى الثاني
فإما أن يكون شيئا منسيا أو مرويا فيحمل على الأولين معنى به
وعلى الثالث منشئة بالفعل قوله فهذا هذا الفاء
إما على توهم أما أو على تقديرها في نظم الكلام وهذا إشارة
إلى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة أو تلك الألفاظ
الدالة على المعاني المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل
التصنيف أو بعده إذ لا وجود للألفاظ المرتبة
ولا للمعاني في الخارج فإن كانت الإشارة إلى الألفاظ فالمراد بالكلام
الكلام اللفظي وإن كانت إلى المعاني فالمراد به الكلام
النفسي لأنه يدل عليه الكلام اللفظي قوله غاية تهذيب
الكلام حمله على هذا إما مبالغة نحو زيد عدل أو بناء على أن
التقدير هذا الكلام مهذب غاية تهذيب الكلام فحذف الخبر
وأقيم المفعول المطلق مقامه وأعرب بإعرابه على طريق مجاز الحذف
قوله في تحرير المنطق والكلام لم يتعرض لبيانهما لأنه لفظ
المقصود من الإشارة إلى أن هذا الباب خال عن حشو وزوائد

وتقريب المرام من تقرير عقائد الاسلام وجعلته تبصرة لمن
حاول التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر
من ذوي الافهام

والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في
الفكر والكلام هو العلم الباحث عن احوال المبدأ والمعاد
على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب المرام بالجر عطف
على التهذيب وهذا غاية تقريب المقصود الى الطباع ولا
يحمل على طريق المبالغة او التقدير وهذا متقرب غاية التقريب
قوله من تقرير عقائد الاسلام بيان للمرام والاضافة
في عقائد الاسلام بيانية ان كان الاسلام عبارة عن
نفس الاعتقادات ولامية ان كان عبارة عن مجموع الاقرار
باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة
عن مجرد الاقرار باللسان والاضافة لامية قوله جعلته
تبصرة اي مبصرا او محل التبصر في الاسناد وكذا قوله تذكرة
قوله لدى الافهام بالكسر اي تفهيم الغير اياه او تفهيمه
للغير والاول للمتعلم والثاني للمعلم قوله من ذوي الافهام
بفتح الهمزة جمع فهم والظرف اما في موضع الحال او صفة على
تذكرة او متعلق بتذكر بتضمين معنى الاخذ والتعلم اي يتذكر

سيما الولد الاعز الحفي الحري باكرام سمي حبيب الله عليه التحية والسلام
لا زال له من التوفيق قوام ومن التأييد عصام وعلى الله التوكل
وبه الاعتصام القسم الاول في المنطق

اخذا او متعلما من ذوي الافهام فهذا ايضا يحتمل الوجهين
قوله سيما السي بمعنى المثل يقال هما سيان بمعنى
مثلان واصل لا سيما لا سي ما حذف في اللفظ لكنه مراد وما
حينئذ موصولة زائدة او موصوفة وهذا اصله ثم
استعمل بمعنى خصوصا وفيما بعده ثلاثة اوجه قوله الحفي
الشفيق قوله الحري اللائق قوله قوام اي ما يتقوم به امره
قوله التأييد اي التقوية من الايد بمعنى القوة قوله
عصام اي ما يحفظ امره من الزلل قوله وعلى الله قدم
الظرف ههنا لقصد الحصر وفي قوله وبه لرعاية السجع ايضا قوله
التوكل هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق قوله
الاعتصام التشبث والتمسك قوله القسم الاول
في المنطق لما علم ضمنا في قوله في تحرير المنطق والكلام ان كتابه
على قسمين لم يحتج الى التصريح بهذا فصح تعريف القسم الاول
بلام العهد لكونه معهودا ضمنا وهذا خلاف المقدمة
فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم تكن معهودة فلهذا

الالفاظ	المعاني	النقوش	المركب من الالفاظ والمعاني	المركب من الالفاظ والنقوش	المركب من المعاني والنقوش	المركب من الالفاظ والمعاني والنقوش
الالفاظ وتحصيل الملكة	المعاني وتحصيل الملكة	النقوش وتحصيل الملكة	المركب من الالفاظ والمعاني وتحصيل الملكة	المركب من الالفاظ والنقوش وتحصيل الملكة	المركب من المعاني والنقوش في تحصيل الملكة	المركب من الالفاظ والمعاني والنقوش وتحصيل الملكة
الالفاظ في حصول العلم بالمسائل جميعا	المعاني في حصول العلم بالمسائل جميعا	النقوش في حصول العلم بالمسائل جميعا	المركب من الالفاظ والمعاني في حصول العلم بالمسائل جميعا	المركب من الالفاظ والنقوش في حصول العلم بالمسائل جميعا	المعاني والنقوش وحصول العلم بالمسائل جميعا	المركب من الثلاثة في حصول العلم بالمسائل جميعا
الالفاظ في حصول العلم بالقدر المعتد به	المعاني في حصول العلم بالقدر المعتد به	النقوش في حصول العلم بالقدر المعتد به	المركب من الالفاظ والمعاني في حصول العلم بالقدر المعتد به	المركب من الالفاظ والنقوش في حصول العلم بالقدر المعتد به	المعاني والنقوش وحصول العلم بالقدر المعتد به	المركب من الثلاثة في حصول العلم بالقدر المعتد به
الالفاظ في بيان نفس المسائل جميعا	المعاني في بيان نفس المسائل جميعا	النقوش في بيان نفس المسائل جميعا	المركب من الالفاظ والمعاني في بيان نفس المسائل جميعا	المركب من الالفاظ والنقوش في بيان نفس المسائل جميعا	المعاني والنقوش في بيان نفس المسائل جميعا	المركب من الثلاثة في بيان نفس المسائل جميعا
الالفاظ في بيان نفس القدر المعتد به	المعاني في بيان نفس القدر المعتد به	النقوش في بيان نفس القدر المعتد به	المركب من الالفاظ والمعاني في بيان نفس القدر المعتد به	المركب من الالفاظ والنقوش في بيان نفس القدر المعتد به	المعاني والنقوش في بيان نفس القدر المعتد به	المركب من الثلاثة في بيان نفس القدر المعتد به

١٢٢٣

في المنطق مقدمة

ذكرها وقال مقدمة **قوله** والمنطق إن قيل ليس القسم الاول
الا المسائل المنطقية فانه جعل الطرفين قلت يحتمل ان يراد
بالقسم الاول الالفاظ والعبارات وبالمنطق المعاني فيكون
المعنى ان هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني ويحتمل وجوها
أخر والتفصيل ان القسم الاول عبارة عن احد معان سبعة
الالفاظ والمعاني والنقوش والمركب من الاثنين او الثلاثة
والمنطق عبارة عن احد معان خمسة اما الملكة او العلم
بجميع المسائل او بالقدر المعتد به الذي يحصل به العصمة
او نفس المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به فيحصل من ملاحظة
الخمسة في السبعة خمسة وثلثون احتمالا لا تقدير في بعضها
البتة وفي بعضها التحصيل او الحصول او نحوهما حينما وجد
العقل السليم مناسبا **قوله** مقدمة اي هذه مقدمة
يبين فيها امور ثلاثة رسم المنطق والحاجة اليه وموضوعه
وهي مأخوذة من مقدمة الجيش والمراد منها هنا ان كان
الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات كانت طائفة

قوله ان كان اذعانا للنسبة فتصديق

من الكلام فوت تمام المقصود لارتباط المقصود بها
ونفعهما فيه وإن كان عبارة عن المعاني فالمراد بالمقدمة
طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها بصيرة
في الشروع ويجوز الاحتمالات الأخر في الكتاب يستدعي جوازها
في المقدمة التي هي جزؤه لكن القوم لم ينبهوا على الالفاظ
والمعاني في هذا الباب **قوله** العلم هو الصورة الحاصلة
من الشيء عند العقل ولكنه لم يتعرض لتعريفها اكتفاء به
الشيء يوجد في مقام التقسيم وأما الآن تعريف العلم مشهور
مستفيض وأما الآن العلم بعينه الصورة على ما قيل **قوله**
ان كان اذعانا اي اعتقاد النسبة الخبرية الثبوتية
كالاذعان بان زيدا قائم أو السلبية كالاعتقاد
بانه ليس بقائم فقد اختار مذهب الحكماء حيث جعل
التصديق نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب
منه ومن تصور الطرفين كما زعمه الامام الرازي واختار
مذهب القدماء حيث جعل متعلق الاذعان والحكم

قوله ان كان اذعانا للنسبة فتصديق [illegible]

[illegible]

قوله وأما الآن العلم بعينه الصورة على ما قيل [illegible]

[illegible]

قوله فقد اختار [illegible]

[illegible]

والاقتضى ويسميان

الذي هو جزء اخير القضية هو النسبة الخبرية
الثبوتية او السلبية اي وقوع النسبة الثبوتية التقييدية
او لا وقوعها وستسمع المشهور الحق تثليث اجزاء
القضية في مباحث القضايا قوله والا فتصور
سواء كان ادراك امر واحد كتصور زيد او لامور متعددة
بدون نسبة كتصور زيد وعمرو وبكر او مع نسبة غير
تامة لا يصح السكوت عليها كتصور غلام زيد او تامة
انشائية كتصور اضرب او خبرية مدركة بالتردد او ما
غير اذعانية كما في الصورة التخييل والشك والوهم قوله
وهما يسميان بالاقسام بمعنى القسمة على ما في الاساس
اي ينقسم التصور والتصديق كل منهما الى الضروري
اي الحصول بلا نظر والاكتساب اي الحصول بالنظر فياخذ
التصور قسما من الضرورة فيصير ضروريا وقسما من
الاكتساب فيصير كسبيا وكذا الحال في التصديق
فالمذكور ههنا في هذه العبارة صريحا هو انقسام
الضروري

بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

الضروري والاكتساب وتعلم انقسام كل من التصور
والتصديق الى الضروري والكسبي ضمنا وكناية وهي ابلغ
واحسن من التصريح قوله بالضرورة اشارة الى ان
هذه القسمة بديهية لا يحتاج الى تجشم الاستدلال
كما ارتكبه المشهور وذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا
وجدنا ان من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر
كتصور الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل لنا بالنظر
والفكر كتصور حقيقة الملك والجن وكذا من التصديقات
ما يحصل بلا نظر كالتصديق بان الشمس مشرقة والنار
محرقة ومنها ما يحصل بالنظر كالتصديق بان العالم
حادث والصانع موجود قوله وهو ملاحظة
المعقول الى النظر توجه النفس نحو امر المعلوم لتحصيل
امر غير معلوم وفي العدول عن لفظ المعلوم الى
المعقول فوائد منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك
في التعريف ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجري في

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق

المعقولات اى الامور الكلية الحاصلة عند العقل دون

الامور الجزئية فان الجزئى لا يكون كاسبا ولا مكتسبا

ومنها عانة النحو قوله القانون لفظ يونانى او سريانى

موضوع فى الاصل لمسطر الكتابة وفى الاصطلاح قضية

كلية يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها كقول النحاة

كل فاعل مرفوع فانه حكم كلى يعلم منه احوال جزئيات

الفاعل قوله وقد يقع فيه الخطاء بدليل ان الفكر

قد ينتهى الى نقيضه كقدم العالم فاحد الفكرين خطاء

لامحالة والا لزم اجتماع النقيضين فلا بد من قاعدة

كلية لو روعيت لم يقع الخطاء فى الفكر وهو المنطق فقد

ثبت احتياج الناس الى المنطق فى العصمة عن الخطاء فى

الفكر بثلاث مقدمات الاولى ان العلم اما تصور

واما تصديق الثانية ان كلا منهما اما ان يحصل بلا نظر

او يحصل بالنظر والثالثة ان النظر قد يقع فيه الخطاء فمن

المقدمات الثلاث يثبت احتياج الناس الى التحرز عن الخطاء

وموضوعه المعلوم التصورى والتصديقى من حيث انه يوصل الى مطلوب تصورى

فى الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وعلم من هذا تعريف

المنطق ايضا بانه قانون تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء

فى الفكر فيصير علم ابواب الامور الثلاثة التى وضعت

المقدمة لبيانها باقى الكلام والاخير الثالث وهو

تحقيق ان موضوع المنطق ماذا فاشار اليه بقوله وموضوعه

قوله وموضوعه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه

الذاتية والعرض الذاتى ما يعرض الشيء اما اولا

وبالذات كالتعجب اللاحق للانسان من حيث انه

انسان واما بواسطة امر مساو له كالضحك

كالضحك الذى يعرض حقيقة للتعجب بسبب

عروضه الى الانسان بالعرض والمجاز فافهم قوله

المعلوم التصورى اعلم ان موضوع المنطق هو المعرف

والحجة اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصورى

ولكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مجهول

تصورى كالحيوان الناطق الموصل الى تصور

يسمى معرّفا او تصديقي يسمى حجة المقصد الاول في التصورات دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام

لانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل
الى مجهول تصوري فلا يسمى معرّفا والمنطقي لا يبحث
عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمرو
واما الحجة فعبارة عن المعلوم التصديقي ولكن
لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مطلوب
تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث
الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما
ما لا يوصل كقولنا النار حارة مثلا فليس بحجة
والمنطقي لا ينظر فيه بل المنطقي يبحث عن المعرّف
والحجة من انهما كيف ينبغي ان يترتبا حتى يوصلا
الى المجهول قوله معرّفا لانه يعرّف
ويبيّن المجهول قوله حجة لانها تصير سببا
للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة
فهذا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب قوله
قوله دلالة اللفظ قد علمت ان نظر المنطقي بالذات

انما هو في المعرّف والحجة وهما من قبيل المعاني لا
الالفاظ الا انه كما تعارف ذكر الحد والغاية والموضوع
في صدر كتب المنطقية ليفيد بصيرة في الشروع
كذلك تعارف ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة
ليعين على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين
معاني الالفاظ المصطلحة المستعملة فيما تعارفت
اهل هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطي
والمشكك وغيرها فالبحث عن الالفاظ من حيث
الافادة والاستفادة وهما انما يكونان بالدلالة
فلهذا بدا بذكر الدلالة وهي كون الشيء بحيث يلزم
من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني
هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية
والا فغير لفظية وكل واحد منهما ان كان بسبب
وضع الواضع وتعيينه الاول بازاء الثاني فوضعية
كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع

ولا بد فيه من اللزوم عقلا أو عرفا ويلزمها المطابقة ولو تقديرا ...

على مدلولاتها وان كان بحسب اقتضاء الطبع كحرف ...
الدال عند عروض المحمول فطبيعة كدلالة اح اح
على وجع الصدر فدلالة سرعة النبض على الحمى وان
كان بسبب غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة اللفظ
من المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ كدلالة
الدخان على وجود النار فأقسام الدلالة ستة والمقصود
بالبحث ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية
اذ عليها مدار الافادة والاستفادة وهي تنقسم
الى مطابقة وتضمن والتزام لان دلالة اللفظ بسبب
وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او على جزئه او
على ما هو خارج عنه لازم له قوله ولا بد في دلالة
الالتزام قوله من اللزوم اي كون الامر الخارج بحيث
يحصل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم
عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى او عرفا كالجود في
بالنسبة الى الحاتم قوله ويلزمها المطابقة ولو تقديرا

ولا عكس في الموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب ...

لا شك ان الدلالة الوضعية على جزء المسمى ولازمه
فرع الدلالة على المسمى سواء كانت الدلالة على المسمى
محققة بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى فيفهم منه
الجزء واللازم بالتبع او مقدرة كما اذا اشتهر اللفظ
في الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له وان لم
يتحقق هنالك بالفعل الا انها واقعة تقديرا
بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان
دالا عليه مطابقة والى هذا اشار المحقق بقوله لو
تقديرا قوله ولا عكس اي يجوز ان يكون للفظ معنى
بسيط لا جزء له ولا لازم له فيتحقق ح المطابقة
بدون التضمن والالتزام وان كان له معنى مركب
لا لازم له يتحقق التضمن بدون الالتزام فالاستلزام
غير واقع في شيء من الطرفين قوله والموضوع
اي اللفظ الموضوع ان اريد بدلالة جزء منه على
جزء معناه فهو المركب والا فهو المفرد فالمركب يتحقق

اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدي

يتحقق امور اربعة الاول ان يكون للفظه جزء
والثاني ان يكون لمعناه جزء الثالث ان يدل جزء
لفظه على جزء معناه الرابع ان يكون هذه الدلالة
مرادة فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق قسم
من المفرد فالمركب قسم واحد والمفرد اقسام اربعة
الاول ما لا جزء للفظه نحو همزة الاستفهام والثاني
ما لا جزء لمعناه نحو لفظ الله الثالث ما لا دلالة
لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما
والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء المعنى لكن
الدلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق علما
لشخص انساني قوله اما تام اي يصح السكوت
عليه كزيد قائم قوله خبر ان احتمل الصدق والكذب
اي شانه ان يتصف بهما بان يقال له صادق
او كاذب قوله او انشاء ان لم يحتملهما قوله
واما ناقص اي لم يصح السكوت عليه قوله تقييدي

او غيره والا فمفرد وهو ان استقل فمع الدلالة بهيئته على احد الازمنة الثلاثة كلمة وبدونها اسم والا فاداة

ان كان الجزء الثاني قيدا للاول نحو غلام
زيد ورجل فاضل وقائم في الدار قوله او غيره
ان لم يكن الثاني قيدا للاول نحو في الدار وخمسة
عشر قوله والا فمفرد اي وان لم يقصد بجزء منه
الدلالة على جزء المعنى قوله ان استقل اي
في الدلالة على معناه بان لا يحتاج فيها الى ضم
الضميمة قوله بهيئته بان يكون بحيث كلما
تحققت هيئة التركيب في مادة موضوعة
متصرف فيها فهم واحد من الازمنة الثلاثة
مثلا نصر هيئة نصر فهي ملتئمة من ثلاثة
حروف متوالية كلما تحققت فهم الزمان الماضي
لكن بشرط ان يكون تحققها في ضمن مادة
موضوعة متصرف فيها فلا يرد النقض بجسق
وحجر قوله كلمة في اصطلاح المنطقيين
وفي عرف النحاة فعل قوله والا اي وان لم

وايضا ان اتحد معناه ومنع تشخصه وضعا

يستقل في الدلالة فاداة في عرف النحاة المنطقيين
وحرف عند النحاة قوله وايضا مفعول مطلق
لفعل محذوف وفاعل اض ايضا اي رجع رجوعا
وفيه اشارة الى ان هذه القسمة ايضا للمفرد لا
للاسم وحده وفيه بحث فانه يقتضي ان يكون
الفعل والحرف اذا كانا متحدي المعنى داخلين
في العلم والمتواطي والمشكك مع انهم لا يسمونهما بهذه
الاسامي بل هو حقيقي ومضمران معينهما لا يتصف
بالكلية والجزئية تامل فيه قوله ان اتحد معناه
اي وحد معناه قوله منع تشخصه اي جزئيته قوله
وضعا اي بحسب الوضع دون الاستعمال فان ما
يكون مدلوله كليا في الاصل ومشخصا في الاستعمال
كاسماء الاشارة على راي المص لا يسمى علما وفيهنا
كلام وهو ان المراد بالمعنى في هذا التقسيم اما
الموضوع له تحقيقا او تاويلا فعلى الاول لا يصح عد

اما استعمل فيه اللفظ سواء كان ما وضع اللفظ له تحقيقا

قوله وأما علم الجنس جواب سؤال مقدر على تعريف العلم وحاصله ان تعريف العلم لا يصدق على العلم الجنسي
حيث ليس معناه متشخصا بل معنى جنسي يحتمل الصدق على كثيرين وحاصل الجواب ان تعريف العلم الجنسي
اما ان يقال انه موضوع للماهية المعلومة من حيث انها معلومة معهودة كما قرره المحققون كالمحقق والسيد
المحقق وابنه فيصح اطلاقه على الفرد حقيقة من حيث ان هذه الماهية المعهودة متحققة مع صادقة
عليه ويستفاد خصوص الفردية من قرائن خارجية كما هو الشأن في اطلاق اسم الكلي على الفرد حقيقة
صرح بذلك العلامة وقرره السيد المحقق وابنه او يقال انه موضوع للماهية من حيث انها امر واحد فهي
شخصي بحيث لا يطلق بحسب هذا الوضع على افراده والاتحاد كما ذهب ابن الحاجب فعلى الثاني فيدخل
في تعريف العلم بلا اشكال لان معناه امر واحد متشخص فهي غير محتمل الصدق على كثيرين بحسب الوضع واما
على الاول فمنقوض بانه ليس علما في عرفنا وان كان علما في عرف النحاة لانهم لما نظروا الى الاحكام
اللفظية المختصة بالعلم من كونه مبتدا وذا حال وممنوعا بالمعرفة وممنوعا من دخول اللام
ونحو ذلك جعلوه علما واما المنطقي فلما كان نظره الى جانب المعنى وكان معناه كليا لم يجعله داخلا
في العلم وبهذا يندفع ما ذكره الرضي من ان تعريف العلم الجنسي لفظي وما افاده السيد المحقق قدس سره في
حاشية المطول من ان علميته تقديرية بحسب الاحكام اللفظية وحيث كان البحث في هذا الفن
المعقول فلا باس بالتعرض وتعقيبه بما يقتضيه التامل من الرد والقبول قال ابن الحاجب بعد
ما عرف العلم بالوضع لشيء بعينه غير متناول لغيره بوضع واحد ولا يخرج علم الجنس نحو اسامة لانه موضوع
لحقيقة في الذهن متحدة فهو اذن غير متناول لغيرها وضعا واذا اطلق على فرد من افراد الخارجية

نحو هذا اسامة مثلا فليس في الاسد الوضع ولفظ اسد موضوع حقيقة لكل فرد من افراد الجنس

في الخارج على وجه الاشتراك واسامة موضوع للحقيقة الذهنية فاطلاقه على الخارجي ليس بطريق الحقيقة

انتهى ولم يرض بذلك الدسوقي وقال الحامل للنحاة على هذا التكلف انهم رأوا نحو اسامة وثعالة

وذؤالة لها احكام الاعلام لفظا من منع صرف اسامة وترك ادخال اللام على ابن عرس ومجيء الحال عنها

الاحوال ووصفها بالمعارف ومع هذا تطلق على المنكر بخلاف نحو اسد وثعلب وذئب في ان الامر

مجرى الاعلام المذكورة قال وقد يقال لو كان انما اثبت التعريف لفظي كثرته ومجرى مجرى نكرة

لفظية نحو كرسي فلا باس ان يكون لنا تعريف لفظي اما باللام كالمعرف باللام المشار بها الى ما في

ذهن المخاطب من الحقيقة والماهية فان هذه الغاية يقوم بها نفس الاسم المجرد عن اللام

في الحالة تعريف اللام في مثل لفظي واما بالعلمية كما في اسامة وقال السيد المحقق صحح تعريف الحقيقة

معنى التعريف هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود اي معلوم حاضر في الذهن والمنكر ليس فيه اشارة الى

المعلومية الحيوان كان مدلوله الواقع وحيث فالفرق بين اسم الجنس النكرة والمعرف باللام الجنس وعلم

الجنس بعد اشتراكها في الدلالة على الماهية المعينة اي المعلومة لمخاطب ان في الاول ليس اشارة الى

المعلومية وحضورها في الذهن بخلاف الاخيرين فان فيهما اشارة الى الحضور والمعلومية اما علم الجنس

فهو يشير الى حضور المعلومية بجوهره واما الاسم المعرف باللام فالاشارة فيه بالالة وهي اللام دون

جوهر اللفظ وصرح شرح ايضا بان اعلام الاجناس اعلام حقيقية كالاعلام الشخصية اذ في كل

منهما اشارة بجوهر اللفظ الى المعنى في الذهن اقول وتتضح من تضاعيفه ما نقل عن الاولين وضح

الخلاف في علم الجنس كما وقع في وضع اسم الجنس حيث فهم من كلام ابن الحاجب انه للماهية بشرط الوحدة

الذهنية ومن كلام الشيخ انه للماهية من حيث هي مع قيد الوحدة ويوافقه كلام المتن في المطول فعلى الاول

لا يصح اطلاقه على الفرد حقيقة بخلاف الاخيرين وحيث يحل الاشكال الفصل وارد ناويلا ايد في

صورة الحاشية وقد اورده بعض الافاضل ايضا عن المحشي هيهنا من ان اطلاقها وقع اسم الجنس

على ما اقول هذا انما يلزم لو كونه معرفة حقيقية لا علما فان اعتبر فيها كون المعنى شخصيا او كون اللفظ

غير متناول لجميع التشخص بوضع واحد لم الا ان يقال انه اثبت كونه معرفة وظاهر عدم

دخل في غير العلم من الاقسام الباقية لزم كون من العلم الا ان الشارح قال ان ما افاد و

قدر من مخالفة ما سبق من ان علمية علم الجنس تقديرية وكان هذا بناء على المشهور و في

المقام بعد كلام يأتي ان يأتي في بعض ذوي التعليق انشاء الله تعالى ة ة ة ة ة ة ة ة ة ة

من حاشية ملا عبد الله يزدي بر حاشية ملا جلال بر تهذيب

ملا سعد ة ة ة غ ة ة ة سنة ١٢٣٠ ة ة ة ة ة ة ة ة

قد ذكر ان ... الاسماء الاعلى ... في خلقته وضع ... اشارة ... المشتق ... المتقدمين [illegible]

[illegible]

اختلف علماء اهل العربية ... [illegible]

[illegible]

وكذا في الموقف ة منه حاشية عاشق ... [illegible]

[illegible]

[illegible] فمتواطئ ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية وان كثر فان
وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

الحقيقة والمجاز من اقسام المشترك المعنى وعلى الثاني
يدخل نحو الاسماء الاشارة على مذهب المص في المشترك
المعنى ويخرج عن متعدد المعنى فلا حاجة الى اخراجها
الى التقييد بقوله وضعا قوله ان تساوت
اي يكون صدق هذا المعنى الكلي على تلك الافراد
على السوية قوله ان تفاوتت اي يكون صدق هذا
المفهوم على بعض افراده مقدما على صدقه على بعض
اخر بالعلية او يكون صدقه على بعض اولى
واتم من صدقه على بعض اخر وغرضه من قوله
ان تفاوتت باولية او اولوية مثلا ان
التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد يكون بالزيادة والنقص
او بالشدة والضعف قوله وان كثر اي اللفظ
ان كثر معناه المستعمل هو فيه فلا يخ اما ان
يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعاني
ابتداء بوضع على حدة او لا يكون كذلك الاول

[illegible]

يسمى مشتركا كالعين للباصرة وللذهب وللذات وعلى
الثاني وثانيهما ان يكون اللفظ موضوعا لواحد
من تلك المعاني اذ الفرد قسم من اللفظ الموضوع
ثم ان استعمل في معنى اخر فان اشتهر في هذا الثاني
وترك استعماله في المعنى الاول بحيث يتبادر منه الثاني
اذا اطلق مجردا عن القراين فهذا يسمى
منقولا وان لم يشتهر في الثاني ولم يهجر الاول بل يستعمل
تارة في الاول واخرى في الثاني فان استعمل في الاول
اي المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل
في الثاني الذي هو غير الموضوع له يسمى مجازا ثم اعلم ان
المنقول لا بد له من ناقل من المعنى الاول المنقول منه
يسمى مجازا ثم اعلم الى المعنى الثاني المنقول اليه فهذا الناقل
اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل عرف خاص
واصطلاح خاص كالنحو مثلا فعلى الاول يسمى منقولا
شرعيا وعلى الثاني عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا

فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده
او امكنت ولم توجد او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه

والى هذا اشار بقوله بسبب الناقل قوله فصل
المفهوم اي ما حصل عند العقل اعلم ان ما يستفاد
من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما وباعتبار
انه قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه
يسمى مدلولا قوله فرض صدقه الفرض هاهنا
بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل
تقدير صدق الجزئي على الكثيرين قوله امتنعت
افراده كشريك الباري قوله او امكنت اي لم
يمتنع افراده في الخارج فيشمل الواجب والممكن
الخاص كليهما قوله ولم توجد كالعنقاء قوله
مع امكان الغير كالشمس قوله او امتناعه
كمفهوم واجب الوجود قوله مع التناهي
كالكواكب السبعة السيارة قوله
او عدمه كمعلومات الباري عز اسمه وكنفس الناطقة
على مذهب الحكماء قوله والحكماء

والكليان ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان م ق

اي ان تفارقا كليا فمتباينان اي كل كليين لا
بد ان يتحقق بينهما احدى النسب الاربع التباين
الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم من
وجه وذلك لانهما اما ان لا يصدق شيء منهما
على شيء من افراد الآخر او يصدق فعلى الاول
فهما متباينان كالانسان والحجر وعلى الثاني
فاما ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب اصلا
او يكون فعلى الاول فهما اعم واخص من وجه
فعلا كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما
ان يكون الصدق الكلي من الجانبين او من جانب
واحد فعلى الاول فهما متساويان كالانسان
والناطق وعلى الثاني فهما اعم واخص مطلقا
كالحيوان والانسان فمرجع التساوي الى موجبتين
كليتين نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان
ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو لا شيء

ونقيضاهما كذلك او من جانب واحد فاعم واخص م ق

من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان ومرجع العموم
والخصوص المطلق الى موجبة كلية موضوعها
الاخص ومحمولها الاعم وسالبة جزئية موضوعها
الاعم ومحمولها الاخص نحو كل انسان حيوان وبعض
الحيوان ليس بانسان ومرجع العموم من وجه الى موجبة
جزئية وسالبتين جزئيتين نحو بعض الحيوان
ابيض وبعض الابيض ليس بحيوان وبعض الحيوان
ليس بابيض قوله ونقيضاهما كذلك يعني
ان نقيض المتساويين ايضا متساويان اي كلما
صدق عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض
الاخر والا لصدق احدهما بدون الاخر لصدق
مع عين الاخر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين
فيصدق عين الاخر بدون عين الاول لامتناع
اجتماع النقيضين فهذا يرفع التساوي
بين العينين مثلا لو صدق اللاانسان على شيء

ونقيضاهما بالعكس م ن

لم يصدق الناطق عليه اللاناطق لصدق
عليه اللاناطق فيصدق الناطق هيهنا بدون
الانسان هذا خلف قوله ونقيضاهما بالعكس
اى نقيض الاعم والاخص مطلقا اعم واخص مطلقا
لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص ونقيض
الاخص اعم يعني كلما صدق عليه نقيض الاعم صدق
عليه نقيض الاخص وليس كلما صدق عليه نقيض
الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه
لو صدق نقيض الاعم على شيء بدون نقيض الاخص
لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص
بدون عين الاعم هف مثلا لو صدق اللاحيوان
على شيء بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان وتمنع
هنا لك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين
فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه
بعد ما ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص

لو كان

والاعم من وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي م ن

لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان
متساويين فيكون نقيضاهما وهما العينان
متساويان كما مر وقد كان العين الاعم واخص
مطلقا هذا خلف قوله والاعم من وجه
اى وان لم يتصادقا كليا من الجانبين ولا
من جانب واحد من وجه قوله تباين
جزئي التباين الجزئي هو صدق كل واحد
من الكليين بدون الاخر في الجملة فان صدقا
معا ايضا كان بينهما عموم من وجه فان لم
يتصادقا معا اصلا كان بينهما تباين كلي
فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه
وفي ضمن التباين الكلي ايضا ثم ان الامرين
اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما
عموم من وجه ايضا كالحيوان والابيض
فان بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللاابيض

كالمتباينين قوله

ايضاً عموماً من وجه وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي كالحيوان واللاانسان فانه بينهما عموم من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والانسان مباينة كلية فلهذا قالوا ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباين جزئي لا العموم من وجه فقط ولا التباين الكلي فقط **قوله** كالمتباينين اي كما ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضي المتباينين تباين جزئي فانه اذا صدق كل من العينين مع نقيض الاخر صدق كل من النقيضين مع عين الاخر فيصدق كل من النقيضين بدون الاخر فالجملة وهو التباين الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كالموجود والمعدوم فان بين نقيضيهما وهما اللاموجود واللامعدوم ايضاً تباين كلي وقد يتحقق ايضاً في ضمن العموم من وجه كالانسان والحجر فان بين نقيضيهما اعني اللاانسان واللاحجر عموماً من وجه

وقد يقال الجزئي للاخص وهو اعم

فلهذا قالوا ان بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى يعم في الكل هذا واعلم ايضاً ان المصنف اخر ذكر نقيضي المتباينين لوجهين الاول قصد الاختصار بقياسه على نقيضي الاعم والاخص من وجه والثاني ان تصور التباين الجزئي من حيث انه مجرد عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه اللذين هما العموم من وجه والتباين الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما لا يناسب ذكره **قوله** وقد يقال الجزئي اعلم ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمنع ان يجوز صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الاخص من شيء وعلى الاول يقيد بقيد الحقيقي والثاني بالاضافي والجزئي بمعنى الثاني اعم منه بالاول اذ كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت مفهوم عام واقله المفهوم والشيء ولا ولا عكس اذ الجزئي الاضافي قد يكون كليا كالانسان بالنسبة الى الحيوان ولك ان تحمل قوله وهو اعم على جواب

والكليات خمس الاول الجنس وهو

سؤال مقدر كان قائلا يقول الاخص على ما علم سابقا
هو الكلي الذي يصدق عليه كلي اخر صدقا كليا ولا
يصدق هو على كل ذلك الاخر كذلك والجزئي الاضافي لا يلزم
ان يكون كليا لانه قد يكون جزئيا حقيقيا فتفسير الجزئي
الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير بالاخص فاجاب
بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور ههنا اعم من الاخص
المعلوم آنفا ومنه يعلم ان الجزئي بهذا المعنى اعم من
الجزئي الحقيقي فيعلم بيان النسبة ايضا وهذا
من فوايد بعض مشايخنا طاب ثراه **قوله** والكليات
اي الكليات التي لها افراد بحسب نفس الامر في الذهن
او في الخارج منحصرة في خمسة انواع واما الكليات
الفرضية التي لا يصدق لها خارجا ولا ذهنا
فلا يتعلق بالبحث عنها غرض يعتد به ثم الكلي اذا
نسب الى افراده المحققة في نفس الامر فاما ان يكون
عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع او جزء حقيقتها

فان

مبحث الكليات الخمس

وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ما هو فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي

فان كان تمام المشترك بين شيء منها وبين بعض
اخر فهو الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه
الثلثة ذاتيات او خارجا عنها ويقال له العرضي
فاما ان يختص بافراد حقيقة واحدة او لا فالاول
هو العرض الخاصة والثاني هو العرض العام فهذا دليل
انحصار الكليات في الخمسة **قوله** المقول على الحمل
قوله في جواب ما هو ما هو سؤال عن تمام الحقيقة
فان اقتصر في السؤال على ذكر امر واحد كان السؤال
عن تمام الماهية المختصة به فيقع النوع في الجواب
ان كان المذكور امرا شخصيا او الحد التام ان كان
المذكور حقيقة كلية وان جمع في السؤال بين امور
كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الامور
ثم تلك الامور ان كانت متفقة الحقيقة كان المسؤول
عنه تمام الحقيقة المتفقة المتحققة في تلك الامور
فيقع النوع ايضا في الجواب وان كانت مختلفة الحقيقة

الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص باسم الاضافي

متن

٥٧

كان المسؤول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقائق
المختلفة وقد عرفت ان تمام الذاتي المشترك بين الحقائق
المختلفة هو الجنس فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد
ان يقع جوابا عن الماهية وعن بعض الحقائق المخالفة
لها المشاركة اياها في ذلك الجنس فان كان مع ذلك
جوابا عن الماهية وعن كل واحد من الماهيات
المخالفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب كالحيوان
حيث يقع جوابا السؤال عن الانسان وعن كل ما يشاركه
في الماهية الحيوانية وان لم يقع جوابا عن الماهية وعن كل
ما يشاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث يقع
جوابا عن السؤال بالانسان والحجر ولا يقع جوابا عن
السؤال بالانسان والشجر والفرس مثلا **قوله** الماهية
اي المقول في جواب ما هو فلا يكون الا كليا لا جزئيا
ذاتيا للماهية لا عرضيا فالشخص والصنف كالرومي
مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافي قد لا يكون

كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة والاجناس مترتبة متصاعدة

متن

نوعا حقيقيا مندرجا تحت جنس كالانسان تحت
الحيوان واما جنسا مندرجا تحت جنس اخر كالحيوان
تحت الجسم النامي ففي الاول يتصادق النوع الحقيقي
والاضافي وفي الثاني يوجد الاضافي بدون الحقيقي ويوجد
ايضا تحقق الحقيقي بدون الاضافي فيما اذا كان النوع
بسيطا لا جزء له حتى يكون له جنس وقد مثل بالنقطة
وفيه مناقشة وبالجملة النسبة بينهما هي العموم من وجه
قوله والنقطة النقطة طرف الخط والخط طرف
السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق
والخط غير منقسم في العرض والعمق والنقطة غير
منقسم في الطول والعرض والعمق وهي عرض لا تقبل القسمة
اصلا واذا لم تقبل القسمة اصلا لم يكن لها جزء فلا يكون
لها جنس وفيه نظر فان هذا يدل على انه لا جزء لها
في الخارج والجنس ليس جزءا خارجيا بل هو من الاجزاء
العقلية فجاز ان يكون للنقطة جزء عقلي وهو جنس لها

ثم الأجناس قد تترتب متصاعدة الى العالي ويسمى جنس الأجناس والأنواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الأنواع وما بينهما متوسطات

جزء في الخارج قوله متصاعدة بأن يكون الترقي
من خاص الى عام وذلك لأن جنس الجنس يكون أعم
من الجنس وهكذا الى جنس لا جنس له فوقه وهو العالي
وهو جنس الأجناس كالجوهر قوله متنازلة بأن
يكون التنزل من عام الى خاص وذلك لأن نوع
النوع يكون أخص من النوع وهكذا الى أن ينتهي
الى نوع لا نوع له تحته وهو السافل ونوع الأنواع
كالإنسان قوله وما بينهما متوسطات أي ما بين
العالي والسافل في سلسلتي الأنواع والأجناس تسمى
متوسطات فما بين جنس العالي والجنس السافل
أجناس متوسطات وما بين النوع العالي والنوع
السافل أنواع متوسطة هذا ان رجع الضمير الى
مجرد العالي والسافل وان عاد الى الجنس العالي والنوع
السافل المذكورين ضمنا كان المعنى ان ما بين العالي
والسافل متوسطات اما جنس متوسط فقط
النوع

كالنوع

الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره

كالنوع العالي او نوع متوسط فقط كالجنس
السافل او جنس متوسط ونوع متوسط معا كالـ
الجسم النامي واعلم ان المص لم يتعرض للجنس المفرد
والنوع المفرد اما الاول الكلام فيما يترتب والمفرد
ليس داخلا في سلسلة الترتيب واما البعد م
تيقن وجوده قوله اي شيء اعلم ان اي كلمة
اي موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه
فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت
شبحا عن بعيد وتيقنت انه حيوان لكن
ترددت في انه هل هو انسان او فرس او غيرهما
تقول اي حيوان هذا فيجاب بما يخصصه ويميزه
عن مشاركته في الحيوانية اذا عرفت هذا
فنقول اذا قلنا الانسان اي شيء هو في ذاته
كان المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه
عما يشاركه في الشيئية فيصح ان يجاب بانه

حيوان ناطق كما صح ان يجاب بانه ناطق فيلزم
صحة وقوع الحد التام في جواب اي شيء وايضا
يلزم ان لا يكون تعريف الفصل مانعا لصدقه على الحد
وهذا ما استشكله الامام الرازي في هذا المقام
واجاب صاحب المحاكمات بان معنى اي وان
كان بحسب اللغة لطلب المميز مطلقا لكن ارباب المعقول
اصطلحوا على انه لطلب مميز لا يكون محمولا في
جواب ما هو وبهذا يخرج الحد والجنس ايضا وللمحقق
الطوسي قدس سره هيهنا مسلك اخر اوفق واقرب
وهو انا لا ننقل عن الفصل الا بعد ان نعلم ان للشيء
جنسا بناء على ان ما لا جنس له لا فصل له واذا
علمنا الشيء بالجنس فنطلب ما يميزه الشيء عن المشاركات
في ذلك الجنس فنقول الانسان اي حيوان في ذاته
فتعين الجواب بالناطق لا غير فكلمة اي شيء في
التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز

فان ميزه عن المشاركات في الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد واذا
نسب الى ما يميزه فمقوم والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للعالي مقوم للسافل

متن

الشيء كما مر
عن مشاركيه في ذلك الجنس وح فيندفع
الاشكال المذكور فيه ه **قوله** فقريب كالناطق
بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات
في جنسه القريب وهو الحيوان **قوله** فبعيد
كالحساس بالنسبة الى الانسان حيث يميزه
عن المشاركات في جنسه البعيد وهو الجسم النامي
قوله واذا نسب لها الفصل نسبة الى الماهية
التي هو فصل مميز لها ونسبة الى الجنس الذي يميز
الماهية عنه من بين افراده فهو باعتبار الاول
يسمى مقوما لانه جزء للماهية ومحصل لها وباعتبار
الثاني يسمى مقسما لانه بانضمامه الى هذا الجنس
وجد ايحصل قسما وعدمه يحصل قسما اخر كما ترى
في تقسيم الحيوان الى الحيوان الناطق والحيوان
الغير الناطق **قوله** والمقوم للعالي اللام للاستغراق
اي كل فصل مقوم للعالي فهو فصل مقوم للسافل

ولا عكس والمقسم بالعكس متن

لان مقوم العالي جزء للعالي والعالي جزء للسافل
وجزء الجزء جزء فمقوم العالي جزء للسافل ثم انه
يميز السافل عن كل ما يميز العالي عنه فيكون
جزءا مميزا له وهو المعنى المقوم ولعل ان المراد
بالعالي ههنا كل جنس او نوع يكون فوق اخر سواء
كان فوقه اخر او لم يكن وكذا المراد بالسافل كل جنس
او نوع يكون تحت اخر سواء كان تحته اخر او لم يكن حتى
ان الجنس المتوسط عال بالنسبة الى ما تحته وسافل
بالنسبة الى ما فوقه قوله ولا عكس اي كليا بمعنى انه
ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي فان الناطق
مقوم للسافل الذي هو الانسان وليس مقوما للعالي
الذي هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس اي كل
مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس اي كليا اما
الاول فلان السافل قسم من العالي فكل فصل
حصل للسافل قسما فقد حصل للعالي قسما لان

قسم

الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط الخامس
العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما ان امتنع انفكاكه
عن الشيء فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود اما بين يلزم تصوره من تصور

الرابع والخامس من الكليات الخاصة والعرض العام

قسم القسم قسم واما الثاني فلان الحساس مثلا
مقسم للعالي الذي هو الجسم النامي وليس مقسما للسافل
الذي هو الحيوان قوله وهو الخارج اي الكلي
الخارج فان المقسم معتبر في جميع مفهومات
الاقسام واعلم ان الخاصة تنقسم الى خاصة
شاملة لجميع افراد ما هي خاصة له كالكاتب
بالقوة للانسان والى غير شاملة لجميع افراده
كالكاتب بالفعل للانسان قوله حقيقة واحدة
نوعية او جنسية فالاول خاصة النوع والثاني
خاصة الجنس فالماشي خاصة للحيوان وعرض عام
للانسان فافهم قوله وعلى غيرها كالماشي فانه يقال
على حقيقة الانسان وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية
قوله وكل منهما اي كل من الخاصة والعرض العام
وبالجملة الكلي الذي هو عرض لافراده اما لازم
واما مفارق فاللازم اما ان يستحيل انفكاكه

الملزوم او من تصورهما الجزم باللزوم وغير بين بخلافه وإذا لا
فرض مفارق متن

عن معروضه اولا فالاول هو الاول والثاني هو الثاني
ثم اللازم ينقسم بقسمين احدهما انه اي لازم الشيء
اما لازم له بالنظر الى نفس ماهيته مع قطع النظر
عن خصوص وجوده في الخارج او في الذهن وذلك
بان يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن
او في الخارج كان هذا الشيء اللازم ثابتا له واما
لازم له بالنظر الى وجوده اي الى خصوص وجوده
الخارجي او الذهني فهذا القسم بالحقيقة قسمان
فاقسام اللازم بهذا التقسيم ثلاثة لازم الماهية
كزوجية الاربع ولازم الوجود الخارجي كاحراق
النار ولازم الوجود الذهني ككون حقيقة الانسان
كلية وهذا القسم يسمى معقولا ثانيا ايضا والثاني
ان اللازم اما بين او غير بين فالبين له معنيان
احدهما اللازم الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم
كما يلزم من تصور البصر من تصور العمى وهذا يقال له

قوله بين لم يلزم تصوره من تصور الملزوم الخ

بدوام او زوال بسرعة او ببطوء متن

البين بالمعنى الاخص وح فغير البين هو اللازم
الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم كالكاتب
بالقوة للانسان والثاني من معنى البين وهو اللازم
الذي يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة
بينهما الجزم باللزوم كزوجية الاربعة فان العقل
بعد تصور الاربعة والزوجية ونسبتها الزوجية
اليها يحكم جزما بان الزوجية لازمة لها وذلك
يقال له البين بالمعنى الاعم وح فغير البين هو
اللازم الذي لا يلزم من تصوره وتصور الملزوم
والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم
فهذا التقسيم الثاني بالحقيقة تقسيمان الا
ان القسمين الحاصلين على كل تقدير انما يسميا
بالبين وغير البين قوله يدوم كحركة الفلك
فانها دائمة وان لم يمتنع انفكاكها بالنظر الى
ذاتها قوله ويسرعه كحمرة الخجل وصفرة الوجل

خاتمة مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبيعيا والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة متن

قوله او بطوء كالشباب قوله مفهوم الكلي
اي ما يطلق عليه لفظ الكلي يعني المفهوم الذي
لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى كليا منطقيا
لان المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى قوله
ومعروضه اي ما يصدق عليه هذا المفهوم
كالانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا بوجوده
في الطبايع يعني في الخارج على ما سيجيء والمجموع
المركب من هذا العارض والمعروض كالانسان الكلي
والحيوان الكلي يسمى كليا عقليا اذ لا وجود له الا
في العقل قوله وكذا الانواع الخمسة يعني كما ان
الكلي يكون منطقيا وطبيعيا وعقليا كذلك
الانواع الخمسة للكلي يعني الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام يجري في كل منها
هذه الاعتبارات الثلاثة مثلا مفهوم النوع
اعني الكلي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة

فجواب

والحق ان وجود الكلي الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه

في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه
كالانسان والفرس نوعا طبيعيا ومجموع العارض
والمعروض كالانسان النوع يسمى نوعا عقليا وعلى
هذا القياس البواقي بل الاعتبارات الثلاث
يجري في الجزئي ايضا فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم
الجزئي اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى
جزئيا منطقيا ومعروضه اعني زيدا يسمى
جزئيا طبيعيا ومجموع العارض والمعروض اعني
زيد الجزئي يسمى جزئيا عقليا قوله والحق
ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه لا ينبغي
ان يشك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج
فان الكلية انما تعرض للمفهومات في العقل ولذا
كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان الكلي
العقلي غير موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم
انتفاء الكل انما النزاع في ان الكلي الطبيعي

فصل معرّف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا له واجلى فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة والاخفى

متن

كالانسان من حيث هو انسان الذي يعرضه
الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بوجود
افراده ام لا بل ليس الموجود في الخارج الا الافراد
والاول مذهب جمهور الحكماء والثاني مذهب بعض
المتاخرين ومنهم المصنف قال المحقق هو الثاني
وذلك لانه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن افراده
لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة
ووجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة
ومعنى وجود الطبيعي هو ان افراده
موجودة وفيه تامل وتحقيق الحق في حواشي
التجريد قوله معرّف الشيء بعد الفراغ عن بيان
ما يتركب منه المعرف شرع في البحث عنه وعرّفه
بانه المحمول على الشيء اي المعرف ليفيد تصور هذا الشيء
اما بالكنه او بوجه ممتاز عن جميع ما عداه ولهذا
لم يجز ان يكون اعم لان الاعم لا يفيد شيئا منهما

كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان ليس
كنه الانسان لان حقيقة الانسان هو الحيوان
مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه
لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحكم في الاعم
من وجه واما الاخص اعني مطلقا فهو وان جاز
ان يفيد تصوره تصور الاعم بالكنه او بوجه ممتاز
عن جميع ما عداه كما اذا تصورت الانسان بانه حيوان
ناطق فقد تصورت في ضمنه الحيوان باحد الوجهين
لكن لما كان الاخص اقل وجودا في العقل واخفى
في نظره وشان المعرّف ان يكون اعرف من المعرَّف
لم يكن اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرّف
بما يحمل على الشيء انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرَّف
فتعين ان يكون مساويا له ثم ينبغي ان يكون المعرِّف
اعرف من المعرَّف في نظر العقل لانه معلوم موصل
الى تصور مجهول هو المعرَّف لا اخفى ولا مساويا

والتعريف بالفصل القريب حدّ وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتامّ والّا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام م متن

ولمنع الخفاء والظهور قوله بالفصل القريب
حدّ التعريف لابدّ ان يشتمل على امر يخص المعرّف ويساويه
بناءً على ما سبق من اشتراط المساوات فهذا الامر
ان كان ذاتيا كان فصلا قريبا وان كان عرضيا كان
خاصة لا محالة فعلى الاول المعرف يسمى حدّا وعلى الثاني
رسما ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى المعرف
حدّا تاما ورسما تاما وان لم يشتمل على الجنس القريب
سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك فصل
قريب وحده او خاصة وحدها يسمى حدّا ناقصا
ورسما ناقصا هذا محصل كلامهم وفيه ابحاث
لا يسعها المقام ولم يعتبروا بالعرض العام قالوا
الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف
او امتيازه عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد
شيئا منهما فلهذا لم يعتبروه في مقام التعريف والظاهر
ان غرضهم من ذلك انه لا يعتبر انفراده في مقام

وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ متن

٧٢

ما التعريف واما التعريف بمجموع امور كل واحد
منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصه كتعريف
الانسان بانه ماش مستقيم القامة وتعريف الخفاش بالطائر
الولود فهو تعريف بخاصة مركبة معتمد
كما صرح به بعض المتأخرين قوله وقد اجيز في
الناقص الخ اشارة الى ما اجازه المتقدمون
حيث حققوا انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم
كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حدّا ناقصا
او بالعرضي الاعم كتعريفه بالماشي فانه رسما ناقصا
بل جوزوا التعريف بالعرضي الاخص ايضا كتعريف
الحيوان بالضاحك لكن المصنف لم يعتد به لزعمه
انه تعريف بالاخفى وهو غير جائز اصلا كاللفظي
اي كما اجيز في التعريف اللفظي ان يكون اعم كقولهم
سعدانة نبت قوله مدلول اللفظ اي
تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر

متن

المقصد الثاني في التصديقات القضية قول يحتمل الصدق والكذب
فإن كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فحملية موجبة أو سالبة
ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة

فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف
الحقيقي فافهم قوله القول في عرف هذا الفن
يقال للمركب سواء كان مركبا معقولا أو ملفوظا
فالتعريف يشمل القضية المعقولة والملفوظة
قوله الصدق الصدق هو المطابقة للواقع
والكذب هو اللامطابقة له وهذا المعنى
لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية
فلا دور قوله موضوعا لأنه وضع وعين
ليحكم عليه قوله محمولا لأنه أمر جعل حملا للموضوع
قوله والدال على النسبة أي اللفظ المذكور
في القضية الملفوظة الذي يدل على النسبة الحكمية
يسمى رابطة تسمية الدال باسم المدلول فإن
الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية وفي قوله
والدال على النسبة إشارة إلى أن الرابطة أداة
لدلالتها على النسبة التي هي معنى حرفي غير مستقل

متن وقد استعير لها هو

وأعلم أن الرابطة قد تذكر في القضية
وقد تحذف والقضية على الأول تسمى ثلاثية
وعلى الثاني ثنائية قوله وقد استعير لها
هو اعلم أن الرابطة تنقسم إلى زمانية تدل
على اقتران النسبة الحكمية بأحد الأزمنة
الثلاثة وغير زمانية بخلاف ذلك وقد ذكر
الفارابي أن حكمة الفلسفة لما نقلت من
اللغة اليونانية إلى العربية وجد المحقق
أن الرابطة الزمانية في لغة العرب هي الأفعال
الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة غير
رابطة غير زمانية يقوم مقام است في
الفارسية واستين في اليونانية فاستعاروا
للرابطة الغير الزمانية لفظة هو وهي ونحوهما
مع كونهما في الأصل أسماء لا أدوات فقصد
ما أشار إليه المص بقوله وقد استعير لها هو

والا فشرطية ويسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا متن

وقد يذكر للرابطة الغير الزمانية اسما مشتقة
من الافعال الناقصة في قولنا زيد كان او صار او
موجودا شارح قوله والا فشرطية اي وان لم يكن
الحكم بثبوت شي لشي او نفيه عنه فالقضية شرطية
سواء كان الحكم بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفي
ذلك الثبوت او بالمنافاة بين النسبتين او بسلب
تلك المنافاة فالاولى شرطية متصلة والثانية
شرطية منفصلة واعلم ان حصر القضية في الحملية
والشرطية على ما قرر المصنف دائر بين النفي والاثبات
واما حصر الشرطية في المتصلة والمنفصلة فاستقرائي
قوله مقدما لتقدمه في الذكر قوله تاليا
لتلو الجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم
للقضية الحملية باعتبار الموضوع ولذا لوحظ في
تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ما هو موضوعه
شخص شخصية وعلى هذا القياس محصل

والموضوع ان كان شخصا سميت القضية شخصية وان كان نفس
الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة
كلية او جزئية وما به البيان سور والا فمهملة متن

محصل التقسيم ان الموضوع اما جزئي حقيقي
كقولنا هذا انسان او كلي وعلى الثاني فاما ان يكون
الحكم على نفس حقيقة هذا الكلي او على افراده وعلى الثاني
فاما ان يبين كمية الافراد المحكوم عليها بان
يبين ذلك او يهمل فالاولى شخصية والثانية
طبيعية والثالثة محصورة والرابعة مهملة ثم
المحصورة اما ان يبين فيها ان الحكم على كل افراد
الموضوع فكلية وان يبين ان الحكم على بعض
افراده فجزئية وكل منهما اما موجبة او سالبة
ولا بد في كل من تلك المحصورات الاربع من امر يبين
كمية افراد الموضوع يسمى ذلك الامر بالسور اذ كما ان
سور البلد محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم
عليه من افراد الموضوع فسور الموجبة الكلية
هو الكل ولام الاستغراق وما يفيد معناهما
من اي لغة كانت وسور الموجبة الجزئية هو بعض

وتلازم الجزئية متن

ووا حد وما يفيد مؤداهما وسور السالبة الكلية
لا شيء ولا واحد ونظايرهما وسور السالبة الجزئية
ليس بعض وبعض ليس وليس كل وما ساواها قوله
وتلازم الجزئية اعلم ان القضايا المعتبرة في العلوم
وهي المحصورات الاربع لا غيرها اللهم الا ان المهملة
والجزئية متلازمتان اذ كلما صدق الحكم على افراد
الموضوع في الجملة صدق على بعض افراده وبالعكس
فالمهملة مندرجة تحت الجزئية والشخصية
لا يبحث عنها بخصوصها فانه لا كمال في معرفة
الجزئيات لتغيرها وعدم ثباتها بل انما يبحث عنها
في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص
اجمالا والطبيعية لا يبحث عنها في العلوم اصلا
فان الطبائع الكلية من حيث نفس مفهومها
كما هو موضوع الطبيعية لا من حيث تحققها
في ضمن الاشخاص غير موجودة في الخارج فلا كمال



ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا وهي الخارجية او مقدرا
فالحقيقية او ذهنا فالذهنية متن

في معرفة احوالها فانحصر القضايا المعتبرة في
المحصورات الاربع قوله ولا بد في الموجبة
اي في صدقها وذلك لان الحكم في الموجبة بثبوت
شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له
اعني الموضوع فانما يصدق هذا الحكم اذا كان الموضوع
محققا موجودا اما في الخارج ان كان الحكم بثبوت
المحمول له هناك او في الذهن كذلك ثم القضايا
الحملية المعتبرة باعتبار وجود موضوعها
ثلاثة اقسام لان الحكم فيها اما على الموضوع
الموجود في الخارج محققا نحو كل انسان حيوان
بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج حيوان في الخارج
واما على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا نحو كل
انسان حيوان بمعنى ان كل ما لو وجد في الخارج
وكان انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان وهذا
الوجود المقدر انما اعتبروا في الافراد الممكنة

وقد يجعل حرف السلب جزءاً من جزء فتسمى معدولة والا فمحصلة

متن

لا الممتنعة كالافراد اللامتناهية وشريك الباري
واما على الموضوع الموجود في الذهن كقولك شريك
الباري ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد في العقل ويفرضه
العقل شريك الباري فهو موصوف في الذهن
بالامتناع وهذا انما اعتبروه في الموضوعات التي
ليست لها افراد ممكنة التحقق في الخارج قوله
حرف السلب كلا وليس وغيرهما انما يتأتى لكونهما في معنى
السلب قوله من جزء اي من الموضوع فقط او
من المحمول فقط او من كليهما فالقضية على الاول
تسمى معدولة الموضوع وعلى الثاني معدولة المحمول
وعلى الثالث معدولة الطرفين قوله معدولة
لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل
لا في هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلي
فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئها
معدولة تسمية للكل باسم الجزء والقضية

وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان جهة

متن

التي لا يكون حرف السلب جزءاً من طرفيها تسمى
محصلة قوله بكيفية النسبة اي نسبة المحمول
الى الموضوع سواء كانت ايجابية او سلبية فانه
لابد ان تكون مكيفة في نفس الامر والواقع بكيفية مثل
الضرورة او الدوام او الامكان او الامتناع
او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة في نفس الامر
تسمى مادة القضية ثم قد يصرح في القضية
بان تلك النسبة مكيفة في نفس الامر بكيفية كذا
فالقضية حينئذ تسمى موجهة وقد لا يصرح بكيفية
النسبة فتسمى القضية مطلقة واللفظ الدال
عليها في القضية الملفوظة والصورة العقلية
الدال عليها في القضية المعقولة يسمى جهة
القضية فان طابقت الجهة المادة صدقت
القضية كقولنا الانسان حيوان بالضرورة
والا كذبت كقولنا الانسان حجر بالضرورة قوله

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودة فضرورية
مطلقة او ما دام وصفه فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة او غير
معين فمنتشرة مطلقة متن

فان كان الحكم بضرورة النسبة الخ اي فان يكون
الحكم في القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية
او السلبية ضرورية اي ممتنعة الانفكاك عن الموضوع
على اربعة اوجه الاول انها ضرورية ما دام ذات الموضوع
موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شيء
من الانسان بحجر بالضرورة فتسمى القضية ح ضرورية
مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد الضرورة
بالوصف او الوقت الثاني انها ضرورية ما دام الوصف
العنواني ثابتا لذات الموضوع نحو كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا ولا شيء منه بساكن
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فتسمى ح مشروطة
عامة لاشتراط الضرورة بالوصف العنواني وكون
هذه القضية اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء
الثالث انها ضرورية في وقت معين نحو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس

ولا شيء

او غير دواما ما دام الذات فدائمة مطلقة او ما دام الوصف
فعرفية عامة متن

ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع
فتسمى ح وقتية مطلقة لتقييد الضرورة
بالوقت وعدم تقييد القضية باللادوام الرابع
انها ضرورية في وقت من الاوقات كقولنا كل انسان
متنفس بالضرورة وقتا ما ولا شيء منه بمتنفس بالضرورة
وقتا ما فتسمى ح منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيه
منتشرا اي غير معين وعدم تقييد القضية باللادوام
قوله فدائمة مطلقة الفرق بين الضرورة والدوام
ان الضرورة استحالة انفكاك شيء عن شيء والدوام
عدم انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام الحركة
للفلك ثم الدوام اعني عدم انفكاك النسبة الايجابية
او السلبية عن الموضوع اما ذاتي او وصفي فان كان
الحكم في الموجهة بالدوام الذاتي اي بعدم انفكاك
النسبة عن الموضوع ما دام ذات الموضوع موجودة
سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة

أو بفعليتها فمطلقة عامة أو بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة

متن

لعدم تقييد الدوام بالوصف العنواني وان كان الحكم
بالدوام الوصفي اي بعدم انفكاك النسبة عن ذات
الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتا لتلك الذات
سميت عرفية لان اهل العرف يفهمون هذا
المعنى من القضية السالبة بل من الموجبة ايضا
عند الاطلاق فاذا قيل كل كاتب متحرك الاصابع
فهموا ان هذا الحكم ثابت ما دام كاتبا وعامة لكونها
اعم من العرفية الخاصة كما سيجيء ذكرها **قوله**
او بفعليتها اي بتحقق النسبة فمطلقة عامة وهي التي
حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل اي في احد
الازمنة الثلاثة وتسميتها بالمطلقة لان هذا
هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها
بضرورة او دوام او غيرهما من الجهات وبالعامة
لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية
كما على ما سيجيء **قوله** او بعدم ضرورة خلافها الخ

فهذه بسائط متن

اذا حكم في القضية بان خلاف النسبة المذكورة
فيها ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب بالامكان العام
يعني ان الكتابة غير مستحيلة عنه يعني ان سلبها
عنه ليس ضروريا سميت القضية ممكنة لاشتمالها
على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها
اعم من الممكنة الخاصة **قوله** فهذه بسائط اي
القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجهات
بسائط اعلم ان القضية الموجهة اما بسيطة
وهي ما يكون حقيقتها اما ايجابا فقط او سلبا فقط
كالثمان من الموجهات الثمانية واما مركبة وهي التي يكون
حقيقتها مركبة من الايجاب والسلب بشرط ان لا يكون
الجزء الثاني فيها مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان
في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل
لا دائما فقولنا لا دائما اشارة الى ان الحكم سلبي اي لا شيء
من الانسان بضاحك بالفعل او لم يكن في اللفظ

وقد تقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي فتسمى المشروطة الخاصة متن

كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه
في المعنى قضيتان ممكنتان عامتان اي كل انسان
كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب
بالامكان العام والمعتبر بالايجاب والسلب
ح بالجزء الاول الذي هو اصل القضية واعلم ان
القضية المركبة انما تحصل بتقييد قضية بسيطة
بقيد مثل اللادوام او اللاضرورة قوله العامتان
اي المشروطة العامة والعرفية العامة قوله والوقتيتان
اي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة قوله
باللادوام الذاتي معنى اللادوام الذاتي هو ان هذه
النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة ما دام ذات
الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعة في زمان
من الازمنة فيكون اشارة الى قضية مطلقة عامة
مخالفة للاصل في الكيف كما تم قوله المشروطة الخاصة
هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل

والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة وقد تقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية متن

كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا
دائما اي لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
قوله والعرفية الخاصة هي العرفية العامة
المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا بالدوام لا شيء
من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
اي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل قوله والوقتية
والمنتشرة لما قيد الوقتية والمنتشرة المطلقة
باللادوام الذاتي حذف من اسميهما لفظ الاطلاق
فسميت الاولى وقتية والثاني منتشرة فالوقتية
هي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي
نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما
اي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة هي
المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو
قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما
لا دائما اي كل انسان متنفس بالفعل قوله باللاضرورة

87

فيسمى الوجودية اللاضرورية او باللادوام الذاتي

الذاتية معنى اللاضرورة الذاتية ان هذه النسبة
المذكورة في القضية ليست ضرورية مادام ذات
الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بامكان نقيضها
لان الامكان هو سلب ضرورة طرف المقابل للآخر
فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة
مخالفة للاصل في الكيف قوله الوجودية
اللاضرورية لان معنى المطلقة العامة هو
فعلية النسبة ووجودها في وقت من الاوقات
لاشتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية
هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية
نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة اي لا شيء
من الانسان بمتنفس بالامكان العام فهي مركبة
من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة
والاخرى سالبة قوله او باللادوام الذاتي انما
قيد اللادوام بالذاتي لان تقييد العامتين باللادوام

الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف
مع الدوام بحسب الوصف نعم يمكن تقييد الوقتيتين
المطلقتين باللادوام الوصفي ايضا لكن هذا التركيب
غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد هذه
القضايا الاربعة باللادوام الذاتي كذلك
يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذا لا
يصح ما سوى المشروطة العامة من تلك الجملة
باللاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة
من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع
مع كل من تلك القيود الاربع ستة عشر ثلاثة
منها غير صحيحة اربعة منها صحيحة معتبرة
والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة واعلم انه
ايضا كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام
واللاضرورة الذاتيين كذلك يمكن تقييدها
باللاضرورة مع اللادوام الوصفيتين وهذان

وتسمى الوجودية اللادائمة وقد تقيد الممكنة العامة بلا ضرورة الجانب الموافق ايضاً فتسمى الممكنة الخاصة متن

٨٩ ايضاً من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة وكما
يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية
يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية وكذا
باللادوام الذاتي والوصفي لكن هذه الاحتمالات
الثلاثة ايضاً غير معتبرة عندهم وينبغي ان يعلم ان
التركيب لا ينحصر فيما اثبتنا اليه بل سيجيء لها تركيبات
الى بعض اخر ويمكن تركيبات كثيرة اخرى لم يتعرضوا
لها لكن المتنبه بعد التنبيه لما ذكروه يتمكن
من استخراج اي قدر شاء **قوله** الوجودية اللادائمة
هي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو لا
شيء من الانسان بمتنفس بالفعل لا دائما اي كل انسان
متنفس بالفعل فهي مركبة من مطلقتين عامتين
احديهما موجبة والاخرى سالبة **قوله** بلا ضرورة
الجانب الموافق ايضاً اي كانه حكم في الممكنة العامة
بلا ضرورة الجانب المخالف فقد يحكم بلا ضرورة

التنبيه

الجانب

وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية متن

٩٠ الجانب المخالف فقد يحكم بلا ضرورة الجانب الموافق
ايضاً فتصير القضية مركبة من ممكنتين عامتين
ضرورة ان سلب ضرورة الجانب المخالف هو امكان
الطرف الموافق وسلب ضرورة الطرف الموافق هو
امكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالامكان
الخاص فان معناها كل انسان كاتب بالامكان
العام ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام
قوله وهذه مركبات اي هذه السبعة المذكورة
وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية
والمنتشرة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية
والممكنة الخاصة **قوله** مخالفتي الكيفية اي في الايجاب
والسلب وقد مر بيان ذلك في بيان معنى اللادوام
واللاضرورة واما الموافقة في الكمية اي الكلية
والجزئية فلان الموضوع في القضية المركبة
امر واحد فقد حكم عليه بحكمين مختلفين بالايجاب

فيكون الحكم في القضية بامكان الطرف الموافق وامكان الطرف المقابل

لما قيدتها متن

والسلب فان كان الحكم في الجزء الاول على كل
الافراد كان في الجزء الثاني ايضا على كلها وان كان
على البعض في الاول فكذا في الثاني قوله لما قيدتها
اي القضية التي قيدت بها اي باللادوام واللاضرورة
يعني لحمل القضية قوله على تقدير اخرى سواء
كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او
مختلفتين نحو قولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن
انسانا متصلة موجبة فالمتصلة الموجبة ما
حكم فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم
فيها بسلب اتصال النسبتين نحو ليس البتة كلما كانت
الشمس طالعة كان الليل موجودا وكذا المتصلة اللزومية
الموجبة ما حكم فيها بان الاتصال لعلاقة والسالبة
ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال لعلاقة سواء
لم يكن هناك اتصال او كان لكن لا لعلاقة
واما الاتفاقية فهي ما حكم فيها بمجرد الاتصال

فصل الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى
او نفيها لزومية ان كان ذلك لعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة
ان حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما صدقا وكذبا وهي الحقيقية
متن

ونفيه من غير ان يكون ذلك مستندا الى العلاقة
نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق او ليس
كلما كان الانسان ناطقا كان الفرس ناهقا قوله
لعلاقة وهي امر بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية
طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود قوله بتنافي
النسبتين سواء كانت النسبتان ثبوتيتين
او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم بتنافيهما
~~فهي موجبة منفصلة وان كان بسلب تنافيهما~~
فهي موجبة منفصلة وان كان بسلب تنافيهما
فهي منفصلة سالبة قوله وهي الحقيقية فالمنفصلة
الحقيقية ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق
والكذب كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا
واما ان يكون هذا العدد فردا او حكم فيها بسلب
تنافي النسبتين في الصدق والكذب نحو قولنا ليس

او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة الخلو وكل منهما عنادية ان كان التنافي لذاتي الجزئين والا فاتفاقية متن

البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا او
منقسما بمتساويين والمنفصلة المانعة الجمع ما
حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الصدق
فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون شجرا واما ان يكون
حجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها
بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الكذب فقط
نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق قوله
او صدقا فقط اي لا في الكذب او مع قطع النظر
عن الكذب حتى جاز ان يجتمع النسبتان في الكذب
وان لا يجتمعا ويقال للحملي الاول مانعة الجمع بالمعنى
الاخص وللثاني مانعة الجمع بالمعنى الاعم قوله
او كذبا فقط اي لا في الصدق او مع قطع النظر
عن الصدق والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص
والثاني بالمعنى الاعم قوله لذاتي الجزئين اي ان كان
المنافاة بين الطرفين اي المقدم والتالي منافاة

ثم الحكم في الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية متن

ناشئة عن ذاتيهما في اي مادة تحققا كالمنافاة
بين الزوجية والفردية لا من خصوص المادة كالمنافاة
بين السواد والكتابة كما في انسان يكون اسود وغير كاتب
او يكون كاتبا وغير اسود فان المنافاة بين طرفي
هذه المنفصلة واقعة لا لذاتيهما بل بحسب خصوص
المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق او في
الكذب في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية
اتفاقية قوله ثم الحكم الخ كما ان الحملية تنقسم الى
محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية كذلك
الشرطية ايضا سواء كانت متصلة او منفصلة تنقسم
الى المحصورة الكلية والجزئية والمهملة والشخصية
ولا تعقل الطبيعية ههنا قوله تقادير المقدم
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله
فكلية وسورها في المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى
وما في معناها وفي المنفصلة دائما ابدا ونحوهما هنا

فيقال هذا الانسان اما ان يكون اسود
واما ان يكون كاتبا

او بعضها مطلقا فجزئية او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان [متن]

في الموجبة واما في السالبة مطلقا فسورها ليس البتة
قوله او بعضها مطلقا اي بعض غير متعين
كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا قوله
فجزئية وسورها في الموجبة متصلة كانت او منفصلة
قد يكون وفي السالبة كذلك قد لا يكون قوله فشخصية
كقولنا ان جئتني اليوم اكرمتك اي في الآن وان لم يكن الحكم
على جميع تقادير المقدم ولا على بعضها بل يسكت عن
بيان الكلية والبعضية مطلقا قوله فمهملة نحو
اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا قوله في الاصل
اي قبل دخول اداة الاتصال او الانفصال عليهما
قوله حمليتان كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان طرفيها وهما الشمس طالعة والنهار
موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما
لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة فان طرفيها

وهما

او منفصلتان او مختلفتان الا انهما اخرجتا بزيادة اداة الاتصال او الانفصال عن التمام [متن]

وهما قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وقولنا كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة
قضيتان متصلتان قوله او منفصلتان
كقولنا كلما كان دائما اما ان يكون العدد زوجا
او فردا فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين
او غير منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون
احد الطرفين حملية والآخر متصلة او احديهما
حملية والآخر منفصلة او احديهما متصلة والآخر
منفصلة فالاقسام ستة وعليك باستخراج
ما تركناه من الامثلة قوله عن التمام اي عن
ان يصح السكوت عليه ويحتمل الصدق والكذب مثلا
قولنا الشمس طالعة مركب تام خبري يحتمل الصدق
والكذب ولا نعني بالقضية الا هذا فاذا دخل
عليه اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت الشمس طالعة
لم يصح ح ان يسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب

فصل التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس ولا بد من الاختلاف في الكيف والكم والجهة

متن

واحيث الحال ان تضم اليه فالنهار موجود في الدار

قوله اختلاف القضيتين قيد بالقضيتين

اما لان التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل

واما لان الكلام في تناقض القضايا قوله بحيث

يلزم الخ خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة

والسالبة الجزئيتين فانهما قد يصدقان كقولنا بعض

الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض

بين الجزئيتين قوله وبالعكس اي يلزم

من كذب كل من القضيتين صدق الاخرى وخرج

بهذا القيد اختلاف الموجبة والسالبة الكليتين

فانهما قد يكذبان معا كقولنا لا شيء من الحيوان بانسان

وكل حيوان انسان فلا يتحقق التناقض بين الكليتين

ايضا فقد علم ان القضيتين لو كانتا محصورتين

يجب اختلافهما في الكم كما يصرح المص ايضا قوله

ولا بد من الاختلاف فانه يشترط في التناقض ان يكون

احد

ولا اتحاد فيما عداها

متن

احدى القضيتين موجبة والاخرى سالبة ضرورة

ان الموجبتين وكذا السالبتين قد يجتمعان في الصدق

والكذب ثم ان كانت القضيتان محصورتين

يجب اختلافهما في الكم ايضا كما مر ثم ان كانتا

موجهتين يجب اختلافهما في الجهة فان الضروريتين

قد يكذبان معا كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة

ولا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة والممكنتين

قد يصدقان معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان

ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان قوله

ولا اتحاد فيما عداها الخ اي ويشترط في التناقض

اتحاد القضيتين فيما عدا الامور الثلثة

المذكورة اعني الكم والكيف والجهة وقد ضبطوا

هذا الاتحاد في ضمن الاتحاد في امور ثمانية

قال قائلهم شعر در تناقض هشت وحدت

شرط دان وحدت موضوع ومحمول ومكان

والنقيض للضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة الحينية المطلقة متن

وجدت شرطا او قد جرى وقت فوقع فعلا بسبب
وراخر زمانه قوله والنقيض للضرورية
اعلم ان نقيض كل شيء رفعه فنقيض القضية
التي حكم فيها بضرورة الايجاب والسلب هو قضية
حكم فيها بسلب تلك الضرورة وسلب كل ضرورة
هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة
الايجاب هو امكان السلب ونقيض ضرورة السلب
امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب الدوام
وقد عرفت انه يلزمه فعلية الطرف المقابل فرفع
دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب ورفع دوام
السلب يلزمه فعلية الايجاب فالممكنة العامة
نقيض صريح للضرورية المطلقة والمطلقة العامة
لازمة لنقيض الدائمة المطلقة وكان ينبغي لنقيضها
الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر من
القضايا المتعارفة قالوا نقيض الدائمة

هو

هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية
الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة
الى الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة الوصفية اي الضرورة مادام الوصف
عن الجانب المخالف فتكون نقيضا صريحا لما حكم فيها
بضرورة الجانب المخالف بحسب الوصف فقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع حين هو كاتب
ونقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين
هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية المطلقة وهي
قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات
الموضوع بالوصف العنواني الى العرفية العامة
كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة وقد علمت ان الحكم
في العرفية العامة بدوام النسبة مادام ذات الموضوع
متصفا بالوصف العنواني فنقيضها الصريح هو سلب
ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في وقت

وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين متن

الوصف العنواني وهذا معنى الحينية المطلقة
المخالفة للحينية العرفية في الكيف فنقيض قولنا
بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
قولنا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب
بالفعل والمص لم يتعرض لبيان نقيضي الوقتية
والمنتشرة المطلقتين من البسايط اذ لا يتعلق
بذلك غرض فيما سياتي من مباحث العكوس والاقيسة
بخلاف باقي البسايط فتامل قوله وللمركبة
قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه فاعلم ان رفع المركبة
انما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين على سبيل
منع الخلو اذ يجوز ان يكون برفع كلا جزئيه
فنقيض القضية المركبة نقيض احد جزئيه على سبيل
منع الخلو فنقيض قولنا كل كاتب متحرك الاصابع
بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما او لا شيء من الكاتب
بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو

لكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد متن

وهي قولنا اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع
بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك
الاصابع دائما وانت بعد اطلاعك على حقايق
المركبات ونقايض البسايط تتمكن من استخراج
التفاصيل قوله لكن في الجزئية بالنسبة الى كل
فرد فرد يعني لا يكفي في اخذ نقيض القضية المركبة
الجزئية الترديد بين نقيضي جزئيها وهما الكليتان
اذ قد يكذب المركبة كقولنا بعض الحيوان انسان
بالفعل لا دائما ويكذب كلا نقيضي جزئيها ايضا
وهما قولنا لا شيء من الحيوان بانسان دائما وقولنا
كل حيوان انسان دائما وح فطريق اخذ نقيض المركبة
الجزئية ان يوضع افراد الموضوع كلها ضرورة ان
نقيض الجزئية هي الكلية ثم تردد بين نقيضي الجزئين
بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد ويقال في المثال
المذكور كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان دائما

فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما تنعكس جزئية متن

بحث عكس المستوي

وح يصدق النقيض هو قضية حملية مرددة
المحمول فقول الحكم في فرد او افراد الموضوع قوله
طرفي القضية سواء كان طرفان هما الموضوع
والمحمول او المقدم والتالي واعلم ان العكس يطلق
على المعنى المصدري المذكور وكذا الى يطلق على القضية
الحاصلة من التبديل وهو بتلك الاطلاق مجازي
من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على
المخلوق قوله مع بقاء الصدق يعني ان الاصل
لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس لا انه
يجب صدقهما في الواقع قوله والكيف يعني ان كان
الاصل موجبة كان العكس موجبة وان كان
سالبة كان سالبة قوله انما تنعكس جزئية
يعني ان الموجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان
حيوان او جزئية نحو بعض الانسان حيوان انما
تنعكس الى الجزئية لا الى الموجبة الكلية اما صدق

الموجبة

لجواز عموم المحمول او التالي والا لزم سلب الشيء عن نفسه والسالبة الكلية تنعكس كلية

الموجبة الجزئية فظاهر ضرورة انه اذا صدق
المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلا او بعضا
تصادق الموضوع والمحمول في هذا الفرد فيصدق
المحمول على افراد الموضوع في الجملة واما عدم صدق
الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة قد يكون
اعم من الموضوع فلو عكس القضية صار الموضوع
اعم ويتحمل صدق الاخص كليا على الاعم فالعكس
اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية
هذا هو البيان في الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات
قوله لجواز عموم الخ بيان للجزء السلبي من الحصر
المذكور واما الايجابي فبديهي كما مر قوله والا
لزم سلب الشيء عن نفسه تقريره ان يقال كلما صدق
قولنا لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من الحجر
بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان
فنضم مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان ولا شيء

والجزئية لا تنعكس اصلاً لجواز عموم الموضوع او المقدم واما بحسب
الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان متن

من الانسان بحجر ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب
الشيء عن نفسه فهذا المحال منشاؤه هو نقيض
العكس لان الاصل صادق والهيئة منتجة
فيكون نقيض العكس باطلاً فيكون العكس حقاً
وهو المطلوب **قوله** عموم الموضوع وح يصح
سلب الاخص عن بعض الاعم لكن لا يصح سلب
الاعم عن بعض الاخص مثلاً يصدق بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان
قوله او المقدم مثلاً يصدق قد لا يكون اذا
كان الشيء ~~انسانا كان~~ حيواناً كان انساناً ولا يصدق
قد لا يكون اذا كان الشيء انساناً كان حيواناً **قوله**
واما بحسب الجهة يعني ان ما ذكرناه هو بيان انعكاس
القضايا بحسب الكم والكيف واما بحسب الجهة فنقول
قوله الدائمتان اي الضرورية والدائمة مثلاً اذا
كلما صدق قولنا بالضرورة او دائما كل انسان حيوان

والعامتان حينية مطلقة والخاصتان حينية لا دائمة والوقتيتان
والوجوديتان متن

صدق قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو
حيوان والا فيصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من
الحيوان بانسان ما دام حيواناً فهو مع الاصل ينتج
لا شيء من الانسان بانسان بالضرورة او دائما هف
قوله والعامتان اي المشروطة العامة
والعرفية العامة مثلاً اذا صدق بالضرورة او
بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتباً صدق
بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك
الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو دائما لا شيء
من متحرك الاصابع كاتب ما دام متحرك الاصابع وهو
مع الاصل ينتج قولنا بالضرورة او بالدوام لا شيء
من الكاتب بكاتب ما دام كاتباً هف **قوله** والخاصتان
اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى
حينية مطلقة بلا لا دوام اما انعكاسهما الى الحينية
المطلقة فلانه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان



وقد مر ان كلما صدقت الخاصتان العامتان صدق
في عكسهما الحينية المطلقة واما اللادوام فبيانه
صدقه انه لو لم يصدق لصدق نقيضه ونضم هذا
النقيض الى الجزء الاول من الاصل ينتج نتيجة
ونضم النقيض الى الجزء الثاني من الاصل فينتج
ما ينافي تلك النتيجة مثلا كلما صدق بالضرورة
او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما صدق في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب
بالفعل حين هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق
جزء الاول فقد ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثاني
اي اللادوام ومعناه ليس بعض متحرك الاصابع
كاتبا بالفعل فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه
وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب دائما فنضمه
مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع
كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

ينتج

والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين — متن

ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم
نضمه الجزء الثاني من الاصل ونقول كل متحرك
الاصابع كاتب دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك
الاصابع بالفعل ينتج لا شيء من متحرك الاصابع
بمتحرك الاصابع وهذا ينافي النتيجة السابقة
فلزم من صدق نقيض اللادوام العكس اجتماع
المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام
حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة
مطلقة عامة اي هذه القضايا اي الخمس تنعكس
كل واحدة منها الى مطلقة عامة فيقال اذا صدق
كل ج ب باحد الجهات الخمس يصدق بعض
ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شيء
من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من
ج ج هف قوله ولا عكس للممكنتين
اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته في القضايا

ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة متن

المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي وبالفعل
عند الشيخ نعني كل ج ب بالامكان على راي الفارابي
هو ان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب
بالامكان ويلزم العكس ح وهو ان بعض ما صدق
عليه ب بالامكان ح على راي الشيخ معنى كل ج ب
هو ان ما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب
بالامكان ويكون عكسه على اسلوب الشيخ هو ان
بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج
بالامكان ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل ح
صدق العكس مثلا اذا فرضنا ان مركوب زيد بالفعل
منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد
بالامكان ولم يصدق عكسه فهو ان بعض مركوب
زيد بالفعل حمار بالامكان فالمصنف لما اختار
مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم
بانه لا عكس للممكنتين قوله تنعكس الدائمتان دائمة

صدق عليه ج بالامكان

والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لادائمة في البعض متن

اي الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان
دائمة مطلقة مثلا اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة او بالدوام صدق لا شيء من الحجر بانسان
دائما والا فبعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل
ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما هف قوله والعامتان
عرفية عامة اي المشروطة العامة والعرفية العامة
تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة
او بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام
كاتبا صدق بالدوام لا شيء من الساكن الاصابع
بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فيصدق
نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب
حين هو ساكن الاصابع وهو مع الاصل ينتج بعض
ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن
الاصابع هذا خلف قوله والخاصتان عرفية
اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان

١١١

الى عرفية عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام
في البعض وهو اشارة الى المطلقة عامة موجبة جزئية
لصدقها بالضرورة او بالدوام اذا صدق لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق لا شيء
من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما في البعض اي
بعض الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فظاهر بانه
من انه لازم العامتين وهما لازمتان للخاصتين
ولازم اللازم لازم واما الجزء الثاني فلانه لو لم يصدق
نقيضه وهو لا شيء من الساكن بكاتب دائما وهذا مع
لا دوام الاصل وهو ان كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل
ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب دائما وهو خلف وانما لم يلزم
اللادوام في الكل لانه يكذب في مثالنا هذا كل ساكن
كاتب بالفعل لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب
دائما كالارض قال المص في الشرح في الدائمتين اللادوام
السالبة موجبة وهي لا تنعكس الا جزئية وفيه تامل

اذ ليس

الصدق بالكسر ضد الكذب كالصدق او بالفتح مصدر وبالكسر اسم تامرس

والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ولا
عكس للبواقي بالنقض متن

١١٢

اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطا بانعكاس
الاجزاء الى الاجزاء كما يشهد به الملاحظة انعكاس
الموجبات الموجبة على ما مر فان الخاصتين الموجبتين
تنعكسان الى الحينية اللادائمة مع ان الجزء
الثاني منهما وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس
لها فتدبر **قوله** ينتج المحال فهذا المحال
ان يكون ناشيا عن الاصل او عن نقيض العكس او
عن هيئة تاليفهما لكن الاول مفروض الصدق
والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته وانتاجه
فتعين الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون
العكس حقا **قوله** ولا عكس للبواقي اي السوالب
الباقية وهي تسعة الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة والمطلقة العامة والممكنتان العامة
من البسايط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة
الخاصة من المركبات **قوله** بالنقض اي بدليل

التخلف في مادة بمعنى انه يصدق الاصل في مادة بدون
العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل وبيانه
التخلف في تلك القضايا ان اخصها وهي الوقتية
قد تصدق بدون العكس فانه يصدق لا شيء من القمر
بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخسف
ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف
قمر بالضرورة واذا تحقق التخلف في الاخص
تحقق في الاعم اذ العكس لازم للقضية
فلو انعكس الاعم كان العكس لازما للاعم والاعم
لازم للاخص ولازم اللازم لازم فيكون العكس
لازما للاخص ايضا وقد بينا عدم انعكاسه
هف وانما اخترنا في العكس الجزئية لانها
اعم من الكلية والممكنة العامة لانها اعم من سائر
الموجهات واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص
بطريق الاولى بخلاف العكس قوله تبديل طرفي

فصل عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف او جعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات

عكس النقيض

الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل
جزءا ثانيا ونقيض الثاني جزءا اولا مع بقاء الصدق
اي ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا ومع
بقاء الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان العكس
موجبا وان كان سالبا كان سالبا مثلا قولنا كل
ج ب ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما ليس
ب ليس ج وهذا طريقة القدماء واما المتأخرون
فقالوا عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني اولا
وعين الجزء الاول ثانيا مع مخالفة الكيف فان كان
الاصل موجبا كان العكس سالبا وبالعكس وبعينه
مع بقاء الصدق فاذا قولنا كل ج ب ينعكس
الى قولنا لا شيء مما ليس ب ج والمصنف صرح بقولهم
وعين الاول ثانيا للعلم به ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق
في التعريف الثاني لذكره سابقا فحينئذ لم يبق فيه هنا
التعريف على اعتبار هيهنا ايضا ثم انه قدس سره

هيهنا حكم السوالب في المستوي وبالعكس متن

بيّن احكام عكس النقيض على طريقة القدماء
اذ فيه غنية لطالب الكمال وترك ما اورده المتأخرون
اذ تفصيل القول فيه مما فيه لا يسعه المجال قوله
هيهنا اي في عكس النقيض قوله في المستوي يعني كما
ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوي كنفسها
والجزئية لا تنعكس ايضا اصلا كذلك الموجبة الكلية
في عكس النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس
اصلا لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب
بعض الانسان لا حيوان وكذا السبع من الموجبات
اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين
والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي
تنعكس على ما سبق تفصيله من السوالب في العكس المستوي
قوله وبالعكس اي حكم السوالب هيهنا
حكم الموجبات في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي
لا تنعكس الا جزئية كذلك السالبة هيهنا لا تنعكس
الا

والبيان البيان والنقض النقض وقد بين انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية هيهنا ومن السالبة الجزئية ثمة في العرفية الخاصة بالافتراض
متن

الا جزئية كذلك السالبة هيهنا لا تنعكس الجزئية
لجواز ان يكون نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع
ولا يجوز سلب نقيض الاخص عن عين الاعم كليا مثلا
يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان ولا يصح لا شيء من الحيوان
بلا انسان لصدق بعض الحيوان لا انسان كالفرس وكذا
بحسب الجهة الدائمتان والعامتان تنعكس حينية
مطلقة لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة
العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على قياس
الموجبات في المستوي قوله والبيان البيان
يعني كما ان المطالب المذكورة في العكس المستوي كان
يثبت بالخلف فكذا هيهنا قوله والنقض
النقض اي مادة التخلف هيهنا هي مادة التخلف
ثمة قوله وقد بين انعكاس الخاصتين الخ اما
بيان انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية في
العكس المستوي الى العرفية الخاصة فلانه يقال متى صدق

١١٨ سالبه جزئیه عرفیه خاصه نك عكس مستويسى سالبه جزئیه عرفیه خاصه در مثلا هر گاه صدق ایتسه بعض ج لیس ب مادام ج لا دائما
یعنی بعض ج ب بالفعل [illegible] بعض ب لیس ج مادام ب لا دائما

[illegible]

بعض ج ليس ب مادام ج لا دائما اي بعض ج ب ١١٧
بالفعل صدق بعض ب ليس ج مادام ب لا دائما اي بعض
ب ج بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان
نفرض ذات الموضوع اعني بعض ج د فد ب بحكم
اللادوام الاصل و د ج بالفعل لصدق وصف
العنوان على الذات بالفعل على ما هو التحقيق فيصدق
بعض ب ج بالفعل وهو لادوام العكس ثم نقول د
ليس ج مادام ب والا لكان د ج في بعض اوقات
كونه ب فيكون د ب في بعض اوقات كونه ج
لان الوصفين اذا تقارنا في ذات ثبت كل واحد منهما
في زمان الآخر ضرورة وقد كان حكم الاصل انه ليس ب
مادام ج هذا خلف فيصدق ان بعض ب اعني د
ليس ج مادام ب وهو الجزء الاول من العكس فيثبت
العكس بكلا جزئيه كما فهم واما بيان انعكاس الخاصتين
من الموجبة الجزئية في عكس النقيض العرفية الخاصة

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible] وهو لازم من المؤلف

[illegible] اشارة الى اعتبار

الجزء الصوري [illegible] قطع النظر

[illegible]

[illegible] فالمراد [illegible] المركبات [illegible]

[illegible] انتهى [illegible]

وقياس المساواة [illegible]

وتحقيقه [illegible]

[illegible] المساواة [illegible]

[illegible] النتيجة [illegible]

[illegible] التصديق [illegible]

[illegible]

[illegible] المستلزمة [illegible]

[illegible] انتهى [illegible]

فهو ان يقال اذا صدق بعض ج ب ما دام ج لا
دائما اى ليس بعض ج ب بالفعل لصدق بعض ما
ليس ب ليس ج ما دام ليس ب لا دائما
اى ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل في الشيخ
بالافتراض وهو ان نفرض ذات الموضوع اعنى بعض
ج د فد ج بالفعل على مذهب الشيخ وهو
التحقيق و د ليس ب بالفعل بحكم اللادوام الاصل
فصدق بعض ما ليس ب ج بالفعل وهو ملزوم
لادوام العكس لان الاثبات يلزمه نفى النفى ثم نقول
د ليس ج ما دام ليس ب والا لكان د ج
في بعض اوقات كونه ليس ب فيكون د ليس ب
في بعض اوقات كونه ج كما مر وقد كان حكم الاصل
انه ب ما دام ج هذا خلف فصدق ان بعض
ما ليس ب وهو د ليس ج ما دام ليس ب وهو
جزء الاول من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه

القياس قول مؤلف من قضايا يلزم لذاته قول اخر متن

فتامل قوله القياس قول اي مركب وهو اعم
من المؤلف اذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين
اجزائه لانه ماخوذ من الالفة صرح بذلك الشريف
المحقق في حاشية الكشاف وح فذكر المؤلف
بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام وهو
متعارف في التعريفات وفي اعتبار التاليف بعد
التركيب ثانيا اعتبار الجزء الصوري في الحجة
فيشمل المركبات التامة وغيرها كلها وبقوله
مؤلف من القضايا خرج ما ليس كذلك كالمركبات
الغير التامة والقضية الواحدة المستلزمة
لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر
واما المركبة فلان المتبادر من القضايا
القضايا الصريحة والجزء الثاني من المركبة
ليس كذلك ولان المتبادر من القضايا
ما يعد في عرفهم قضايا متعددة وبقوله يلزمه

فان كان مذكورا فيه بمادته وهيئته متن

خرج الاستقراء والتمثيل اذ لا يلزم منهما شيء
نعم يحصل منهما الظن بشيء وبقوله لذاته
خرج ما يلزم منه قول اخر بواسطة مقدمة
خارجية كقياس المساوات نحو ا مساو ب
و ب مساو ج فانه يلزم منه ان ا
مساو ج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة
خارجية هي ان مساوي المساوي مساو وقياس
المساوات مع هذه المقدمة الخارجية يرجع
الى قياسين وبدونها ليس من اقسام الموصل
بالذات فاعرف ذلك والقول الاخر اللازم
من القياس يسمى نتيجة ومطلوبا قوله
فان كان اي القول الاخر الذي هو النتيجة والمراد
بمادته طرفاه المحكوم عليه والمحكوم به
والمراد بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه
سواء تحقق في ضمن الايجاب او السلب فانه

فاستثنائي والا فاقتراني متن

قد يكون المذكور في الاستثناء نقيض النتيجة
كقولنا ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه
ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان والمذكور
في القياس هذا انسان وقد يكون المذكور
فيه عين النتيجة كقولك في المثال
المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان
قوله فاستثنائي لاشتماله على كلمة
الاستثناء اعني لكن قوله والا اي وان لم يكن
القول الاخر مذكورا في القياس بمادته
وهيئته وذلك بان يكون مذكورا بمادته
لا بهيئته اذ لا ينعقد وجود الهيئة بدون
المادة وكذا اما لا ينعقد قياس لا يشتمل على شيء
من اجزاء النتيجة لا بمادته ولا بصورته ومن
هذا يعلم انه لو حذف قوله بمادته لكان اولى
قوله فاقتراني لاقتران حدود المطلوب

حملي وشرطي وموضوع المطلوب من الحملي يسمى اصغر ومحموله اكبر متن

فيه وهي الاصغر والاكبر والاوسط قوله حملي اي
القياس الاقتراني ينقسم الى حملي وشرطي لانه
ان كان تركب من الحمليات الصرفة فحملي نحو
العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم
حادث والا فشرطي سواء تركب من الشرطيات
الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود فكلما كان النهار موجودا فالعالم
مضيء فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم
مضيء او تركب من الحملية والشرطية نحو
كلما كان هذا الشيء انسانا كان
حيوانا وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشيء
انسانا كان جسما والمصنف قدم البحث عن
الاقتراني الحملي لكونه ابسط من الشرطية قوله
من الحملي اي من الاقتراني الحملي قوله اصغر لكون
الموضوع في الغالب اخص من المحمول واقل افرادا

١٢٧

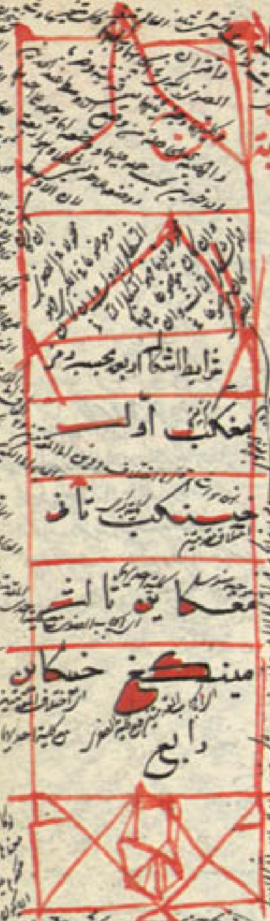
والمتكرر اوسط وما فيه الاصغر الصغرى والاكبر الكبرى والاوسط اما محمول الصغرى وموضوع الكبرى وهو الشكل الاول او محمولهما فالثاني او موضوعهما فالثالث او عكس الاول فالرابع ويشترط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها

منه فيكون المحمول اكبر واكثر افرادا قوله والمتكرر
اوسط لتوسطه بين الطرفين قوله وما فيه اي
المقدمة التي فيها الاصغر وتذكير الضمير نظرا الى
لفظ الموصول قوله الصغرى لاشتمالها على
الاصغر قوله والكبرى اي وما فيه الاكبر الكبرى
لاشتمالها على الاكبر قوله وهو الشكل الاول
يسمى اولا لان انتاجه بديهي وانتاج البواقي
نظري يرجع اليه فيكون اسبق واقدم في العلم قوله
فالثاني لاشتراكه مع الاول في اشرف المقدمتين
اعني الصغرى قوله فالثالث لاشتراكه
مع الاول في اخس المقدمتين اعني الكبرى قوله
فالرابع لكونه في غاية البعد عن الاول قوله
وفعليتها ليتعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر فان
الحكم في الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو على ما
ثبت له الاوسط بالفعل بناء على مذهب الشيخ

شروط الاشكال اربعة

مع كلية الكبرى لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية

١٢٨



ليلزم الحكم في الصغرى بان الاصغر يثبت له
الاوسط بالفعل فيلزم تعدي الحكم من الاوسط
الى الاصغر قوله مع كلية الكبرى ليلزم اندراج
الاصغر في الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط
الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط محمول ههنا
على الاصغر ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع
فلو حكم في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان
يكون الاصغر غير مندرج في ذلك البعض فلا
يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الاصغر
كما يشاهد في قولنا كل انسان حيوان وبعض
الحيوان فرس اذ لا يصدق بعض الانسان فرس قوله
لينتج الموجبتان الكلية والجزئية واللام فيه
للغاية اي اثر هذه الشروط ان ينتج الصغرى
الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى
الموجبة الكلية الموجبتين ففي الاول تكون النتيجة

الموجبتين ومع السالبتين بالضرورة وفي الثاني اختلافهما في الكيف

متن

موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية وان
نتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكلية
الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على ما
سبق وامثلة الكل واضحة قوله الموجبتين
ان نتج الكلية والجزئية قوله بالضرورة
متعلق بقوله نتج والمقصود الاشارة الى ان
انتاج هذه الشكل المحصورات الاربع بديهي
بخلاف انتاج ساير الاشكال كما سيجيئ تفصيلها
قوله وفي الثاني اختلافهما اي يشترط
في هذا الشكل بحسب الكيف اختلاف المقدمتين
في السلب والايجاب وذلك لانه لو تألف هذا
الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف وهو
ان يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب
تارة والسلب اخرى فانه لو قلنا كل انسان حيوان
وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو بدلنا

الكبرى

وكلية الكبرى مع دوام الصغرى او انعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية
او الكبرى مشروطة

الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب وكذا
الحال لو تألف من سالبتين كقولنا لا شيء من
الانسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق
الايجاب ولو قلت لا شيء من الفرس بحجر كان الحق
السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فان النتيجة
هي القول الاخر الذي يلزم من المقدمتين فلو كان اللازم
من المقدمتين الموجبة لما كان الحق في بعض المواد
هو السالبة ولو كان اللازم منهما السالبة لما صدق
في بعض المواد هو الموجبة قوله وكلية الكبرى اي
ويشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى
اذ عند جزئيتها يحصل الاختلاف فقولنا كل
انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق والحق الايجاب
ولو قلنا بعض الفرس ليس بناطق كان الحق السلب
قوله مع دوام الصغرى اي يشترط في هذا الشكل
بحسب الجهة امران الاول احد الامرين اما ان يصدق

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة جزئية
متن

اللذين لم على الصغرى بان تكون دائمة او ضرورية واما
ان تكون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس
سالبتها لا من التسع التي لا تنعكس سوالبها والثاني
ايضا احد الامرين وهو ان الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل
الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية صغرى او كبرى
او مع الكبرى المشروطة وحاصلها ان الممكنة ان كانت
صغرى كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة او خاصة
وان كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير ودليل
الشرطين انه لولاهما لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب
هذا المختصر **قوله** لينتج الكليتان اي الضروب
المنتجة في هذا الشكل اربعة حاصلة من ضرب الكبرى
الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الجزئية
والكلية وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغريين
الموجبتين فالضرب الاول هو المركب من كليتين والصغرى
موجبة نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب والضرب الثاني

هو

بالخلف او عكس الكبرى والصغرى ثم الترتيب
ثم عكس النتيجة
متن

هو المركب من كليتين والصغرى سالبة كلية نحو لا
شيء من ج ب وكل ا ب والنتيجة فيها سالبة كلية
نحو لا شيء من ج ا واليها اشار المصنف بقوله لينتج
الكليتان سالبة كلية والضرب الثالث هو المركب
من صغرى جزئية موجبة وكبرى كلية سالبة نحو بعض
ج ب ولا شيء من ا ب والضرب الرابع
هو المركب من صغرى جزئية سالبة وكبرى كلية موجبة
نحو بعض ج ليس ب وكل ا ب والنتيجة فيهما
سالبة جزئية نحو بعض ج ليس ا واليهما
اشار المصنف بقوله والمختلفتان في الكم ايضا اي كما
انهما مختلفتان في الكيف بناء على ما سبق في
الشرائط سالبة جزئية **قوله** بالخلف يعني دليل
انتاج هذه الضروب نتائجها المذكورة امور
الاول بالخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه
صغرى وكبرى القياس لكليتها كبرى لينتج من الشكل الاول

ماينافي الصغرى وهذا جار في الضروب الاربعة
كلها **الثاني** عكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول لينتج
النتيجة المطلوبة وذلك انما يجري في الضرب الاول
والثالث لان كبريهما سالبة كلية تنعكس كنفسها
واما الاخران فكبريهما موجبة كلية لا تنعكس الا الى
موجبة جزئية وهي لا تصلح لكبروية الشكل الاول
مع ان صغريهما ايضا سالبة لا تصلح صغرى الشكل الاول
الثالث هو ان تنعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا
ثم تنعكس الترتيب بجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى
صغرى فيصير شكلا اولا ينتج نتيجة تنعكس الى
النتيجة المطلوبة وذلك انما يتصور فيما يكون
عكس الصغرى كلية ليصلح لكبروية الشكل الاول
وهذا انما هو في الضرب الثاني فان صغراه سالبة كلية
تنعكس كنفسها واما الاول والثالث فصغريهما
موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الرابع فصغراه

وفي الثالث ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية احديهما لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية

١٣٤

سالبة جزئية لا تنعكس ولو فرض انعكاسها لا يكون الا
الى جزئية ايضا فيتعذر **قوله** ايجاب الصغرى
وفعليتها لان الحكم في كبراه سواء كان ايجابا او سلبا
على ما هو اوسط بالفعل كما مر فلو لم يتحد الاصغر مع
الاوسط بالفعل بان لا يتحد اصلا او يكون الصغرى
موجبة ممكنة لم يتحقق تعدية الحكم من الاوسط بالفعل
الى الاصغر **قوله** مع كلية احديهما لانه لو كانت القضيتان
جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط المحكوم
عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم
تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر **قوله** الموجبتان
الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب الشرائط المذكورة
ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الجزئية الكلية
الى الكبريات الاربع وضم الصغرى الموجبة الجزئية
الى الكبريتين الكليتين الموجبة والسالبة وهذه
الضروب كلها مشتركة في انها لا تنتج الا جزئية

مثلا يصدق بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس

بالخلف او عكس الصغرى والكبرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة متن

لكن ثلاثة منها تنتج الايجاب وثلاثة تنتج السلب فاما المنتجة
للايجاب فاولها المركب من موجبتين كليتين نحو كل ج ب
وكل ج ا فبعض ب ا وثانيها المركب من موجبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى والى هذين اشار المص
بقوله لتنتج الموجبتان اي الصغرى مع الموجبة الكلية
اي الكبرى الثالث بعكس الثاني اعني المركب من موجبة كلية
صغرى وموجبة جزئية كبرى واليه اشار المص بقوله او
بالعكس فليس المراد بالعكس عكس الضربين المذكورين اذ
ليس عكس الاول الا الاول فتامل واما المنتجة للسلب
فاولها المركب من موجبة كلية وسالبة كلية والثاني
من موجبة جزئية وسالبة كلية واليهما اشار بقوله
ومع السالبة الكلية اي ولتنتج الموجبتان مع السالبة
الكلية الثالث من موجبة كلية وسالبة جزئية واليه
اشار بقوله والكلية مع الجزئية اي الموجبة الكلية مع السالبة
الجزئية قوله بالخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب

لهذه

وفي الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما في الكيف مع كلية احدهما متن

لهذه النتائج اما بالخلف وهو هيهنا ان يؤخذ
نقيض النتيجة ويجعل لكليته كبرى وصغرى القياس
لايجابه صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى
وهذا يجري في الضروب كلها واما بعكس الصغرى ليرجع
الى الشكل الاول وهذا الاخير حيث تكون الكبرى كلية كما في
الاول والثاني والرابع والخامس واما بعكس الكبرى
ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول
وينتج نتيجة ثم ينعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وفيه الى
حيث تكون الكبرى موجبة لتصلح عكسه صغرى للشكل
الاول وتكون الصغرى كلية لتصلح كبرى له كما في الضرب الاول
والثالث لا غير قوله وفي الرابع شرط انتاج
الشكل الرابع بحسب الكم والكيف احد الامرين اما ايجاب
المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف المقدمتين
في الكيف مع كلية احديهما وفيه الاشارة الى انه لولا احدهما لزم
اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون

لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية وكليتهما مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سلب والا فسالبة

متن

العقم و ان فعل فالمصباح بمج الجرية
مصدر العقم بالفتح والضم اى مانع
صحاح

الصغرى جزئية او جزئيتين مختلفتين في الكيف

وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف في وهو دليل

العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا لا شيء من الحجر

بانسان ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب ولو قلنا

فلا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب واما على الثاني

فلانا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان

كان الحق الايجاب ولو قلنا وكل فرس حيوان كان الحق

السلب واما على الثالث فلان الحق في قولنا بعض الحيوان

انسان وبعض الجسم ليس بحيوان كان الحق هو الايجاب

ولو قلنا وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان

المص لم يتعرض لبيان شرايط الشكل الرابع بحسب الجهة لقلة

الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع ولم يتعرض

ايضا لبيان نتايج الاختلاطات الحاصلة من الموجهات في شيء

من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها فتفصيلها

مذكورة في مطولات هذا الفن قوله لينتج الضروب

المنتجة

المنتجة في هذا الشكل بحسب احد الشرطين الثابتين ثمانية

حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع كبريات الاربع

والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية و ضم

الصغريتين السالبتين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة

الكلية وضم كليتهما اى الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى

الموجبة الجزئية فالاولان من هذه الضروب وهما المؤلف

من موجبتين كليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى

وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والبواقي

المشتملة على السلب ينتج سالبة جزئية في جميعها الا ضرب واحد

وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية فانه ينتج

سالبة كلية وفي عبارة المص تسامح حيث نفهم ان ما

سوى الاولين من هذه الضروب ينتج سلبا جزئيا وليس كذلك

كما عرفت ولو قدم لفظة موجبة على جزئية لكان اولى

والتفصيل هيهنا ان ضروب هذا الشكل ثمانية الاول

من موجبتين كليتين الثاني من موجبة كلية صغرى وموجبة

بالخلف او بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة متن

جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية الثالث من صغرى
سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة كلية الرابع عكس الخامس
الخامس من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية السادس
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى السابع
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى الثامن من سالبة
كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وهذه الضروب الخمسة
الباقية تنتج سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل فانه
نافع فيما سيجيء قوله بالخلف وهو في الكل ان
يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدى المقدمتين لينتج
ما ينعكس الى ما ينافي المقدمة الاخرى وهذا الشرط انما
يجري في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والخامس من
الباقي وقال المص بجريانه في السادس وهو سهو قوله
او بعكس الترتيب ثم الشرط انما يجري حيث تكون الكبرى
موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك الشرط قابلة للانعكاس
كما في الاول والثاني والثالث والثامن ايضا ان انعكست

او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى

وضابطة شرايط الاربعة انه لابد متن

السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين دون
الباقي قوله المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول
ولا يجري الا حيث تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة
كلية لينعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس لا غير قوله
او بالرد ولا يجري الا حيث تكون المقدمتان مختلفتين
في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس
كما في الثالث والرابع والخامس والسادس ايضا ان انعكست
السالبة الجزئية لا غير قوله بعكس الكبرى ولا يجري
الا حيث تكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس
وتكون الصغرى او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير لازم للاولين
في هذا الشكل فقد يوجد الشرط في الاول والثاني والرابع
والخامس والسابع ايضا ان انعكس السالبة الجزئي دون
الباقي قوله وضابطة شرايط الاربعة اي
الامر الذي اذا اعتبرته في كل قياس اقتراني حملي كان
منتجا ومشتملا على الشرايط السابقة جزما قوله انه

أما من عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للأصغر بالفعل أو حمله على الأكبر متن

لابد أي لا بد في انتاج القياس من احد الامرين على سبيل
منع الخلو قوله اما من عموم موضوعية الاوسط اي كلية
قضية موضوعها الاوسط كالكبرى في الشكل الاول
وكاحدى المقدمتين في الشكل الثالث وكالصغرى
في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والسابع
والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته
اي بان يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كما في الصغرى
الشكل الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا
بالفعل كما في الصغرى الشكل الثالث وكما في الصغرى
الضرب الاول والثاني والرابع والسابع من الشكل
الرابع ففي الكلام اشارة استطرادية الى اشتراط الفعلية
الصغرى في هذه الضروب ايضا قوله او حمله على الاكبر
اي او مع حمل الاوسط على الاكبر ايجابا او بافادة السلب
سلب الحمل وانما الحمل هو لا يجاب في الاشكال كبرى الضروب
الاول والثاني والثالث والثامن من الشكل الرابع

فالضروب

واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف متن

فالضروب الاولان فقط اندرجا تحت كلا شقي الترديد
الثاني فهو ايضا على سبيل منع الخلو كالاول فهيهنا
ثلاث شرائط المتوالي انتاج جميع ضروب الشكل الاول
والثالث وستة ضروب من الشكل الرابع فاحفظه
واعلم انه لم يقل او للاكبر اي او مع ملاقاته للاكبر حتى يكون
اخصر لان الملاقات يشمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم
كون القياس المرتب على هيئة الشكل الاول من كبرى
كلية موجبة مع صغرى سالبة منتجا ويلزم ايضا كون
القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى
سالبة وكبرى موجبة مع كلية احديهما مقدمتيه
منتجا وقد اشتبه ذلك على بعض الفحول لغافلهم قوله
واما من عموم موضوعية الاكبر هذا هو الامر الثاني من الامرين
اللذين ذكرنا انه لا بد في انتاج القياس من احدهما
وحاصله كلية كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع
اختلاف المقدمتين في الكيف وفي الاشكال في جميع

متن مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر لنسبة الى ذات الاصغر

ضروب الشكل الثاني كما في الضرب الثالث والرابع
والخامس والسادس من الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب
الثالث والرابع منه على كلا الامرين ولذا حملنا
الترديد الاول على منع الخلو فقد اشير الى جميع شرايط
الشكل الاول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرايط
الشكل الثاني والرابع كما وكيفا بقيت شرايط الشكل
الثاني بحسب الجهة فاشار المص اليه مع منافاة الخ
قوله مع منافاة الخ يعني ان القياس المنتج المشتمل
على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف
في الكيف اذا كان الاوسط منسوبا ومحمولا في كلتا مقدمتيه
كما في الشكل الثاني فلا بد في انتاجه من شرط آخر
وهو منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر
الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الاوسط المحمول كذلك
الى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى بمعنى انه لا بد ان
تكون النسبتان المذكورتان متكيفتين بكيفيتين بحيث

يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد
طرفاهما فرضا فهذه المنافاة داير وجودا وعدما
مع ما مر من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها
يتحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي اما انتفاء اي
مع الشرطين وجودا اي كلما وجد الشرطان المذكوران
تحققت المنافاة المذكورة فلانه اذا كانت الصغرى
ما يصدق عليه الدوام والكبرى اي قضية كانت من الموجهات
ما عدا الممكنتين فان لهما حكما على حدة كما سيجيء فلا
شك انه حينئذ يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر
بحيث لم لا يجامع مثلا ولا اقل من ان يكون نسبة وصف
الاوسط الى وصف الاكبر بفعلية المتصور لان المطلقة
العامة اعم من تلك الكبريات فالمطلقة العامة تدل
على سلب الاوسط عن ذات الاكبر بالفعل فاذا كان مسلوبا
عن ذات الاكبر بالفعل كان مسلوبا عن وصفه بالفعل
قطعا ولا خفاء في المنافاة بين دوام الايجاب

وفعلية السلب وكذا تحققت المنافاة بين شيئين وبين
الأعم لزم المنافاة بينه وبين الأخص بالضرورة وكذا
إذا كانت الكبرى ما ينعكس سالبتها والصغرى أي
قضية كانت سوى الممكنة لما مر إذ ح يكون نسبة
وصف الأوسط الموصف الأكبر بضرورة الإيجاب مثلا
أو بدوامه ولا خفاء في منافاته مع نسبة وصف
الأوسط إلى ذات الأصغر بفعلية السلب أو أخص منها
وكذا إذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية
أو مشروطة إذ ح يكون نسبة وصف الأوسط إلى ذات
الأصغر بإمكان الإيجاب مثلا ونسبة وصف الأوسط
الموصف الأكبر بضرورة السلب أما في الكبرى المشروطة
فظاهر وأما في الضرورية فلأن الحملية الضرورية
للذات ما دامت الذات موجودة كان ضروريا لوصفها
العنواني لأن الذات لازم للوصف والمحمول لازم للذات
ولازم اللازم لازم وكذا إذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى

ضرورية

ضرورية بمثل ما مر وأما أنها دائرة مع الشرطين عدما
أي كلما انتفى أحد الشرطين المذكورين لم يتحقق المنافاة
المذكورة فلأنه إذا لم تكن الصغرى ما يصدق عليه الدوام
ولا الكبرى مما تنعكس سالبتها لم يكن في الصغريات أخص
من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات أخص من
الوقتية ولا منافاة بين ضرورة الإيجاب مثلا بحسب الوصف
لا دائما وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما
إذ لعله في ذلك الوقت غير أوقات الوصف العنواني
وإذا انتفت المنافاة بين الأخصين انتفت
بين ما هو أعم منهما ضرورة وكذا إذا لم تكن الكبرى ضرورية
ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان أخص
الكبريات الدائمة والعرفية الخاصة والوقتية
ولا منافاة بين إمكان الإيجاب ودوام السلب ما دام
الذات ولا بينه وبين دوام السلب بحسب الوصف
لا دائما وكذا إذا لم تكن الصغرى ضرورية على تقدير كون

ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما

فصل الشرطي من الاقتراني اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين
او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة متن

الكبرى ممكنة كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة
او الدائمة ولا منافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة
السلب بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين دوام
السلب ما دام الذات وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه
الوجيه مما تفردت به بعون الله تعالى قوله من متصلتين
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج كلما كانت
الشمس طالعة فالعالم مضيء قوله او منفصلتين
كقولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا
واما ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد
ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج
الفرد او يكون فردا قوله او حملية ومتصلة نحو
هذا الشيء انسان وكلما كان الشيء انسانا كان حيوانا
ينتج هذا حيوان قوله او حملية ومنفصلة نحو
هذا عدد ودائما اما ان يكون العدد زوجا او يكون

او متصلة ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيلها طول
فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة متن

فردا فصل اما ان يكون زوجا او فردا قوله او متصلة
ومنفصلة نحو كلما كان [illegible] فهو عدد ودائما اما ان
يكون زوجا او فردا قوله وينعقد فيه اي في
تلك الاقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون
هو الحد الاوسط فاما ان يكون محكوما عليه في المقدمتين
او محكوما به فيهما او محكوما به في الصغرى محكوما عليه
في الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث والثاني
هو الثاني والثالث هو الاول والرابع هو الرابع
وفي تفصيل الاشكال الاربعة في تلك الاقسام الخمسة
بحسب الشرائط والضروب والنتائج طول لا يليق
بالمختصرات فليطلب من مطولات المتأخرين قوله
الاستثنائي القياس الاستثنائي وهو الذي
يكون النتيجة مذكورة فيه بمادته وهيئته ابدا يتركب
من مقدمة شرطية ومقدمة حملية يستثنى فيها
عين احد جزئي الشرطية او نقيضه لينتج عين الاخر او

او نقيضه فالاحتمالات المتصورة من انتاج كل
قسمتنا في اربعة وضع كل ورفع كل لكن المنتج منها
في كل قسم شيء وتفصيل ما اورده المص من ان الشرطية
ان كانت متصلة ينتج منه الاحتمالان وضع المقدم
ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم
ورفع التالي ينتج رفع المقدم باستلزام انتفاء اللازم
انتفاء الملزوم واما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم
ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز كون اللازم اعم
فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء
الملزوم انتفائه وقد علمت من هذا المباحث المراد
بالمتصلة في هذا الباب اللزومية واعلم ايضا ان
المراد بالمنفصلة هيهنا العنادية وان كانت
الشرطية منفصلة مانعة الجمع ينتج من وضع كل
جزء رفع الآخر لامتناع اجتماعهما ولا ينتج من رفع
كل جزء وضع الآخر لعدم امتناع الخلو بينهما ومانعة الخلو

بالعكس

وضع المقدم ورفع التالي وبين الحقيقية وضع كل كمانعة الجمع ورفع كل كمانعة
الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف ما قصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه

متن

بالعكس واما الحقيقية فلما اشتملت
على منع الجمع والخلو معا ينتج في الصور الاربع النتائج
الاربع قوله وضع المقدم ورفع التالي نحو ان
كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان
لكنه ليس بحيوان فليس بانسان قوله ومن الحقيقية
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه
زوج فليس بفرد ولكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بزوج
بفرد فهو زوج ولكنه ليس بزوج فهو فرد قوله كمانعة
الجمع نحو اما هذا الشيء شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر
فليس بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما لا شجر
او لا حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه ليس بلا حجر
فهو لا شجر قوله وقد يختص اعلم انه قد يستدل
على اثبات المدعى بانه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة
ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون
هذا واقعا لا مر غير مرة في مباحث العكوس والاقيسة

151

فيه تسمية الخلف

وهذا القسم من الاستدلال يسمى بالخلف اما لانه ير
جع الى الخلف اى المحال على تقدير نقيض المطلوب
اولا ثم ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اى من ورائه
الذى هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل ينحل الى
قياسين احدهما اقترانى شرطى والاخر استثنائى
متصلة يستثنى فيه نقيض التالى هكذا لو لم يثبت
المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت
المحال ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس
بثابت فلم يثبت الملزوم لكونه نقيض المقدم ثم قد
يفتقر بيان الشرطية بقولنا كلما ثبت نقيضه
ثبت المحال الى دليل فيكثر القياسات كذا قال المص فى شرح
الاصول **قوله** ومرجعه الى الاستثنائى والاقترانى
يعنى ان هذا القدر مما لا بد منه فى كل قياس خلف
وقد يزيد عليه فافهم **قوله** الاستقراء تصفح الجزئيات
اعلم ان الحجة على ثلثة اقسام لان الاستدلال اما من حال

152

الكلى على حال الجزئيات واما من حال الجزئيات على حال
كليها واما من حال احد الجزئيين المندرجين تحت كلى
على حال الجزئى الاخر فالاول هو القياس وقد سبق مفصلا
والثانى هو الاستقراء والثالث هو التمثيل فالاستقراء
هو الحجة التى يستدل فيها من حكم الجزئيات على حكم كليها
هذا تعريفه الصحيح الذى لا غبار عليه واما ما استنبطه
المص من كلام الفارابى وحجة الاسلام واختاره
اعنى تصفح الجزئيات وتتبعها لاثبات حكم كلى ففيه
تسامح ظاهر فان هذا التتبع ليس معلوما تصديقيا
موصلا الى المجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة
وكان الباعث على هذه المسامحة هو الاشارة الى ان
تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس على سبيل
الارتجال بل على سبيل النقل وههنا وجه اخر
سيجيء ان شاء الله تعالى الجليل فى تحقيق التمثيل
قوله لاثبات حكم كلى اما بطريق التوصيف فيكون

اشارة الى ان المطلوب في الاستقراء لا يكون حكما جزئيا
كما ستحققه واما بطريق الاضافة والتنوين في كلى
ح عوض عن المضاف اليه اى لاثبات حكم كليهما اى
كلى تلك الجزئيات وهذا لان يشمل الجزئى والكلى كليهما
بحسب الظاهر الا انه في الواقع المطلوب بالاستقراء
ليس الا الكلى وتحقيق ذالك انهم قالوا ان الاستقراء اما
تام يتصفح فيه الجزئيات بأسرها وهو يرجع الى القياس
المقسم كقولنا كل حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق
حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان
حساس وهذا القسم يفيد اليقين واما ناقص يكتفى فيه
بتتبع اكثر الجزئيات كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ لان الانسان كذالك والفرس كذالك والبقر
كذالك الى غير ذالك مما صادفناه من افراد الحيوان
وهذا القسم لا يفيد الا الظن اذ من الجائز ان يكون
من الحيوانات التى لم نتصادفها ما يحرك فكه الاعلى

عند

والتمثيل بيان مشاركة جزئى لاخر في علة الحكم ليثبت فيه (الجزئى) متن

عند المضغ كما يسمع في التمساح ولا يخفى عليك
ان الحكم بان الثانى لا يفيد الا الظن انما يصح
اذا كان المطلوب الحكم الكلى واذا اكتفى بالجزئى
فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين به كما
يقال بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل يحرك
فكه الاسفل عند المضغ فكذا انسانا ايض كذالك ينتج
قطعا ان بعض الحيوان كذالك ومن هذا علم ان
حمل عبارة المتن على التوصيف كما هو رواية احسن
من حيث المقابلة ايضا اذ ليس فيه تحكم وجبر من جهة
التعريف بالاعم قوله والتمثيل بيان مشاركة
جزئى لاخر فى علة الحكم ليثبت فيه اى ليثبت الحكم
فى الجزئى الاول وبعبارة اخرى تشبيه جزئى بجزئى
فى معنى مشترك بينهما ليثبت فى المشبه الحكم الثابت
فى المشبه به المعلل بذالك المعنى كما يقال النبيذ
حرام لان الخمر حرام وعلة حرمة الاسكار وهو موجود

جزئى الجزئى الاخر

فى النبيذ

والعمدة في طريقة الدوران والترديد متن

وفي العبارتين تسامح فان التمثيل هو الحجة التي يقع ١٥٥
فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت نكتة للتسامح
في تعريف الاستقراء ونقول ههنا كما ان العكس يطلق
على المعنى المصدري اعني التبديل وعلى القضية الحاصلة
بالتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري
وهو التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي تقع فيها
ذلك التشبيه والبيان فما ذكر تعريف التمثيل بالمعنى
الاول ليعلم معنى الثاني بالمقايسة وهذا كما عرف المص
العكس بالتبديل وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء
هذا ولكن لا يخفى عليك ان المص عدل في تعريفي الاستقراء
والتمثيل عن المشهور الى المذكور دفعا لهذا التسامح
وهكذا كذا على ما قرر قوله والعمدة في طريقة
الدوران والترديد واعلم انه لا بد في التمثيل من مقدمات
الاولى ان الحكم ثابت في الاصل اعني المشبه به الثانية
ان علة الحكم في الاصل الوصف الكذائي الثالثة ان

ذالك

ذالك الوصف موجود في الفرع اعني المشبه فانه ١٥٦
اذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلاثة ينتقل الذهن
الى كون الحكم ثابتا في الفرع ايضا وهو المطلوب من التمثيل
ثم المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل وانما
الاشكال في الثانية وبيانه بطرق متعددة فصلوها
في كتب اصول الفقه والمص ذكر ما هو العمدة من بينها
وهو طريقان الاول الدوران وهو ترتب الحكم على الوصف
الذي له صلاحية العلية وجودا وعدما كترتب الحرمة
في الخمر على الاسكار فانه ما دام مسكرا حرام واذا زال
عنه الاسكار زالت عنه الحرمة قالوا والدوران علامة
كون المدار اعني الوصف علة للدائر اعني الحكم الثاني
الترديد ويسمى بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتصفح اولا
اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم هل هذه الصفة
او تلك الصفة ثم يبطل ثانيا علية كل حتى
يستقر على وصف واحد فيستفاد من ذالك كونه

هذا الوصف علته كما يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ
من العنب والمبيعات او اللون المخصوص او الطعم المخصوص
او الرائحة المخصوصة للاسكار لكن الاول ليس بعلة
لوجوده في الدبس بدون الحرمة وكذا البواقي ما سوى الاسكا
ر بمثل ما ذكر فتعين الاسكار للعلية قوله القياس الخ
القياس كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى الاستثنائي
والاقتراني باقسامهما فكذلك ينقسم باعتبار المادة
الى الصناعات الخمس اعني البرهان والجدل والخطابة
والشعر والمغالطة وقد تسمى السفسطة ايضا لان
مقدماته اما ان تفيد تصديقا او تاثيرا اخر غير التصديق
اعني التخييل والثاني الشعر والاول اما ان يفيد
ظنا او جزما فالاول الخطابة والثاني ان افاد جزما
يقينيا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف
من العامة او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فالمغالطة
واعلم ان المغالطة ان استعملت في مقابلة الحكيم

سميت
سفسطة وان استعملت في مقابلة غير الحكيم
سميت مشاغبة واعلم ايضا انه يعتبر في البرهان
ان يكون مقدماته باسرها يقينية بخلاف غيره
من الاقسام مثلا يكفي في كون القياس مغالطة ان
يكون احدى مقدمتيه وهمية وان كانت الاخرى
يقينية ثم يجب ان لا يكون فيما هو دون منها
كالشعريات والا يلحق بالادون فالمؤلف من مقدمة
مشهورة واخرى مخيلة لا يسمى جدلا بل شعريا
فاعرفه قوله من اليقينيات الخ اليقين هو
التصديق الجازم المطابق الثابت فباعتبار التصديق
لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر التصورات
وبقيد الجزم اخرج الظن وبالمطابقة الجهل والثابت
التقليد ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات
او نظريات منتهية الى البديهيات لاستحالة
الدور او التسلسل فاصول اليقينيات هي البديهيات

والنظريات متفرعة عليها والبديهيات ستة اقسام
بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا البديهية
اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في الحكم
في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني
اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر والباطن
او لا الثاني المشاهدات وتنقسم الى مشاهدات
بالحس الظاهر وتسمى حسيات والى مشاهدات
بالحس الباطن وتسمى وجدانيات والاول اما
ان يكون تلك الواسطة بحيث لا يغيب عن الذهن
عند حصول الاطراف او لا يكون كذلك والاول
هو الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها
والثاني اما ان يستعمل فيه الحدس وهو انتقال
الذهن من المبادي الى المطالب او لا يستعمل فالاول هو
الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا
باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب

فهي

الاوليات والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات
ثم ان كان الاوسط مع عليته للنسبة في الذهن علة لها في الواقع فلمي والا فإني

متن:

فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل حاصلا من
كثرة التجارب فهي التجربيات وقد علم بذلك ان كل
واحد منها قوله الاوليات كقولنا الكل اعظم من
الجزء قوله المشاهدات اما المشاهدات الظاهرة
كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما الباطنة
كقولنا ان لنا جوعا وعطشا قوله والتجربيات
كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء قوله والحدسيات
كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس قوله والمتواترات
كقولنا مكة موجودة قوله والفطريات
كقولنا الاربعة زوج فان الحكم فيه بواسطة لا تغيب
عن ذهنك عند ملاحظة اطراف هذا الحكم وهو
الانقسام بمتساويين قوله ثم ان كان الحد
الاوسط في البرهان بل في كل قياس لا بد ان يكون
علة لحصول العلم بالنسبة الايجابية او السلبية
المطلوبة في النتيجة ولهذا يقال له الواسطة

في الاثبات والواسطة في التصديق فان كان مع ذلك
واسطة في الثبوت ايضا اي علة لتلك النسبة الايجابية
او السلبية في الواقع وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط
في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم
فهذا محموم فالبرهان ح يسمى برهان اللم لدلالته على
ما هو لم الحكم وعلته في الواقع وان لم يكن واسطة في
الثبوت ايضا يعني لم يكن علة لتلك النسبة في نفس الامر
فالبرهان ح يسمى برهان الان حيث لم يدل الا على
انية الحكم وتحققه في الواقع دون علته في الخارج سواء
كان الواسطة ح معلولا للحكم كالحمى في قولنا
زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن
الاخلاط فعند تخصيص هذا باسم الدليل او لم يكن معلولا
للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين لثالث
وهذا لم يخص باسم كما يقال هذه الحمى تشتد غبا وكل
حمى تشتد غبا ليس محرقة فهذه الحمى محرقة فان

الاشتداد

واما جدلي يتألف من المشهورات والمسلمات واما خطابي يتألف من المقبولات
والمظنونات واما شعري يتألف من المخيلات

الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق ولا بالعكس
بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة
عن العروق قوله من المشهورات هي القضايا
التي تطابق فيها آراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان
او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند
قوله والمسلمات وهي قضايا تسلمت من الخصم في
المناظرة او برهن عليها في علم واخذت في علم آخر
على سبيل التسليم قوله من المقبولات هي قضايا
تؤخذ ممن يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله
والمظنونات هي قضايا يحكم فيها العقل حكما
راجحا غير جازم كما يلحقها بالمقبولات من قبيل مقابلة
العام بالخاص فالمراد به ما سوى الخاص قوله من المخيلات
هي قضايا لا يذعن بها النفس ولكن تتأثر منها
ترغيبا وترهيبا كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة
تنبسط النفس وترغب الى شربها واذا قيل العسل

واما سفسطي يتألف من الوهميات والمشبهات خاتمة اجزاء العلوم ثلاثة متن

مر ممصوعة بها انقبضت وتنفرت عنه واذا
اقترن بها سجع او وزن كما هو المتعارف الآن ازداد
تاثيرا قوله واما سفسطي منسوب الى السفسطة
وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطاليه
يعني ثانية يعني الحكمة الموهمة المدلسة قوله من الوهميات
هي القضايا التي يحكم بها الوهم في غير المحسوس قياسا
على المحسوس كما يقال كل موجود فهو متحيز قوله والمشبهات
هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة الاولية
او المشهورة لاشتباه لفظي او معنوي واعلم ان ما ذكره
المتاخرون في الصناعات الخمس اقتصار مخل فقد
اجملوها واهملوها مع كونها من المهمات وطولوا
في الاقترانيات الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة
الجدوى وعليك بمطالعة كتب القدماء فان فيها
شفاء العليل ونجاة الغليل قوله اجزاء العلوم
كل علم من العلوم المدونة لا بد فيه من امور ثلاثة احدها

الموضوعات وهي التي يبحث في العلم عن اعراضها الذاتية والمبادي وهي حدود الموضوعات متن

ما يبحث فيه عن خصايصه والآثار المطلوبة منه
اي يرجع جميع ابحاث العلم اليه وهو الموضوع وتلك
الآثار هي الاعراض الذاتية الثاني القضايا التي
تقع فيها هذا البحث وهي المسائل وهي تكون نظرية غالبا
وقد تكون بديهيات محتاجة الى تنبيه كما حققه
وقد يطلب في العلم لم القبيلتين واما ما يوجد
في بعض النسخ من التخصيص بقوله بالبرهان فمن
زيادة الناسخ على انه يمكن توجيهه بانه بناء
على الغالب او بان المراد بالبرهان ما يشمل التنبيه
فتنبه الثالث ما يبتني عليه المسائل اما بنفس تصور
اطرافها او التصديقات القضايا الماخوذة
في دلائلها فالاولى هي المبادي التصورية والثانية
هي المبادي التصديقية قوله الموضوعات هيهنا
اشكال مشهور وهو ان من عدّ الموضوع من اجزاء
العلوم اما ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه

أو التصديق بوجوده أو التصديق بموضوعيته
والأول مندرج في موضوعات المسائل التي هي أجزاء
للمسائل فلا يكون جزءاً على حدة والثاني من المبادي
التصورية والثالث من المبادي التصديقية فلا
يكون جزءاً على حدة أيضاً والرابع من مقدمات الشروع
فلا يكون جزءاً فيكون الجواب باختيار كل من الشقوق
الأربعة أما على الأول فيقال إن نفس الموضوع وإن
اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتناء به من حيث
أن المقصود من العلم معرفة أحواله والبحث عنها عُدّ
جزءاً على حدة أو يقال إن المسائل ليست هي مجموع الموضوعات
والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة إلى الموضوعات
قال المحقق الدواني في حاشية المطالع المسائل هي المحمولات
المثبتة بالدليل وفيه نظر فإنه لا يلائم ظاهر قول المصنف
والمسائل هي قضايا موضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا
كذا وأيضاً فلو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة

بيان أن المسائل المحمولات منسوبة إلى الموضوعات المثبتة

لوجب

لوجب عدّ سائر موضوعات المسائل التي هي وراء
موضوع العلم جزءاً على حدة فيه تأمل وأما على الثاني
فيقال إن تعريف الموضوع وإن كان مندرجاً في المبادي
التصورية لكن عُدّ جزءاً على حدة لمزيد الاعتناء به كما
سبق وأما على الثالث فيقال مثل ما مر أو يقال
بأن عدّ التصديق بوجود الموضوع من المبادي
التصديقية مخالف لما نقل عن الشيخ فإنه
قال إن المبادي التصديقية هي القضايا التي يتألف
منها قياسات العلم نص عليه العلامة في شرح
الكليات وأين بكلام الشيخ أيضاً وجه فصل المص
يبتنى عليها قياسات العلم تعريفه وتصديقه بالأجزاء
وأما على الرابع فيقال إن التصديق بالموضوعية
لما توقف عليه الشروع على بصيرة وكان له مزيد دخل
في معرفة مباحث العلم وتميزها عما ليس منه عُدّ أجزاء
من العلم مسامحة وهذا أبعد المحامل

واجزائها واعراضها ومقدمات بينة او ماخوذة يبتنى عليها اثبات العلم
في المسائل وهي قضايا يطلب في العلم وموضوعاتها موضوع العلم او نوع منه او عرضه الذاتي
متن

قوله واجزائها اي حدود اجزائها اذا كانت
الموضوعات مركبة قوله واعراضها اي حدود العوارض
المثبتة لتلك الموضوعات قوله ومقدمات
بينة المبادي التصديقية اما مقدمات بينة
بنفسها اي بديهية او مقدمات ماخوذة اي نظرية
فالاولى تسمى علوما متعارفة والثانية ان اذعن بها
المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان
اخذها مع استنكار سميت مصادرات ومن هنا يعلم
ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصلا موضوعا بالنسبة
الى شخص مصادرة بالقياس الى اخر قوله موضوع العلم
في الطبيعي كل جسم له شكل طبيعي قوله او عرضه الذاتي
فيه كل جسم بسيط فله شكل كروي قوله او مركب من الموضوع
مع العرض الذاتي كقول المهندس كل مقدار وسط في النسبة
فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او من نوعه مع العرض
الذاتي كقوله كل خط قام على خط فان زاويتي جنبتيه

او مركب ومحمولاتها امور خارجة عنها لاحقة لها لذواتها
متن

قائمتان او مساويتان لهما قوله ومحمولاتها اي
محمولات مسائلها خارجة عنها اي عن موضوعات المسائل
لاحقة لها اي عارضة لتلك الموضوعات والمراد ههنا
محمولة عليها اي على الموضوعات فان العارض هو الخارج
المحمول فاذا احترز عن قيد الخروج للتصريح به قبل
الحمل لو اكتفى المص بالعروض لكفى ويوجد في بعض النسخ
قوله لذواتها وهو بحسب الظاهر لا ينطبق الا
على العرض الاولي اي اللاحق للشيء اولا وبالذات اي
بدون واسطة في العروض ولا يشمل العارض بواسطة
المساوي مع انه العرض الذاتي اتفاقا ولذا اول بعض
الشارحين وقال انه لا يستبعد ان مخصوص بذواتها
سواء كان لحوقه اياها لذاتها او لامر يساويها فان اللاحق
للشيء لما هو هو يتناول الاعراض الذاتية جميعا
على ما قال المص في شرح الرسالة الشمسية ثم ان هذا
القيد يدل على ان المص اختار مذهب الشيخ في لزوم

وقد يقال المبادي لما يبدء به قبل المقصود المقدمات لما يتوقف عليه
الشروع بوجه البصيرة وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه متن

كمحمولات المسائل اعراضا ذاتية لموضوعاتها
واليه ينظر كلام شارح المطالع لكن الاستاد المحقق
اورد عليه انه كثيرا ما يكون محمول المسئلة بالنسبة الى
موضوعها من الاعراض العامة الغريبة كقول الفقهاء
كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع وقول الطبيعيين
كل طلك متحرك بالاستدارة ثم بعينه ان لا يكون عراضا
من موضوع العلم وصرح بذلك المحقق الطوسي ايضا في
نقد التنزيل واجاب لم لزوم هذا الاعتبار باينه نظر
لصحة ارجاع المحمولات العامة الى العرض الذاتي
بالقيود المخصصة كارجاع المحمولات الخاصة اليها بالعموم
المردد والاستاد صرح باعتبار الثاني بعدم اعتبار
الاول تحكم وههنا زيادة كلام لا يسعها المقام
قوله وقد يقال المبادي اشارة الى اصطلاح
اخر في المبادي سوى ما تقدم وضعه ابن الحاجب
في مختصر الاصول حيث اطلق المبادي على ما يبدء به

وكان القدماء يذكرون ما يسمونه الرؤس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون
طلبه عبثا الثاني المنفعة وهي ما يتشوقه الكل طبعا لينشط في الطلب ويتحمل المشقة
متن

في بيان الفرق بين المقدمة والمبادي

قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان داخلا في
العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة كتصور
الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات التي يتالف
منها قياسات العلم او خارجا عنه يتوقف عليه الشروع
كمعرفة الحد والغاية وبيان الموضوع والاستمداد
ولو على وجه البصيرة فيسمى مقدمات والفرق بين
المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي ان يشتبه
فان المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف
المبادي فيتضح قوله فقد يذكرون اي في
صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي
بالمعنى الاعم قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على فعل
ان كان باعثا للفاعل على صدور ذلك الفعل منه
يسمى غرضا وعلة غائية والا يسمى فائدة ومنفعة
وغاية قالوا افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض
وان اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود

في الفرق بين الغرض والغاية والمنفعة

الثالث التسمية وهي عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله متن

المقدّمات القدماء كانوا يذكرون في صدور كتبهم ما كان
سببا حاملا على تدوين المدوّن الاوّل لهذا العلم
ثم يعقّبونه بما اشتمل عليه من منفعة ومصلحة يميل اليها
عموم الطبايع ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة
سوى الغرض الباعث للواضع الاوّل وقد عرفت في صدر
الكتاب الغرض والغاية من علم المنطق وهو العصمة
فتذكّر **قوله** الثالث التسمية التسمية في اللغة العلامة
وكأنّ المقصود هيهنا الاشارة الى وجه تسمية العلم
كما يقال انما سمّي المنطق منطقا لانّ النطق يطلق على
الظاهري وهو التكلّم وعلى الباطني وهو ادراك الكلّيات
وهذا العلم يقوّي الاوّل ويسلك بالثاني مسلك السّداد
فاشتقّ له اسم من النطق فالمنطق امّا مصدر ميمي بمعنى
النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخليته في كمال
ثمّ تكميل النطق حتى كانّه هو وامّا اسم مكان كانّ
هذا العلم محلّ النطق ومظهره وفي ذكر وجه التسمية

فيه علة تسمية المنطق منطقا

اشارة

الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم الخامس من اي علم هو ليطلب فيه ما يليق به متن

اشارة اجمالية الى ما يفصّله العلم من المقاصد **قوله**
الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم على ما هو الشائع في
المبادي لجهال عن معرفة حال الاقوال بواسطة الرجال
وامّا المحققون فيعرفون الرجال بالحقّ لا الحقّ
بالرجال لقولهما قال ولي ذي الجلال ع اسد الله المتعال
لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال وهذا وتمتن واضع
المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطو ودوّنهما
بامر اسكندر ولذا لقّب بالمعلم الاوّل وقيل انّ المنطق
ميراث ذي القرنين ثم بعد نقل المترجمين تلك الفلسفيات
من لغة يونان الى لغة العرب هذّبها ورتّبها
واحكمها واتقنها ثانيا المعلم الثاني الحكيم ابو نصر
الفارابي وقد فصّلها وحرّرها بعد اضاعة كتب
ابي نصر الشيخ الرئيس ابو علي ابن سينا شكر الله
مساعيهم الجميلة **قوله** من اي علم هو اي من اي
جنس من اجناس العلوم العقلية او النقلية الفرعية

السادس من اى مرتبة هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب السابع القسمة

ليطلب في كل باب ما يليق به متن

او الاصلية كما بحث من حال المنطق انه من جنس
العلوم الحكمية ام لا فان فسرت الحكمة بالعلم باحوال
اعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بقدر
الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس بحثه الا عن المعقولات
والموجودات الذهنية الموصلة الى التصور او الى التصديق
وان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو من الحكمة
ثم على تقدير كونه من قسم الحكمة النظرية الباحثة
عن الذي وجودها بقدرتنا واختيارنا ثم هل هو
اصل من اصول الحكمة النظرية او من فروع الالهي والمعلم
لا يسمع بسط ذلك الكلام **قوله** من اى مرتبة هي كما
يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق
وتقويم الفكر ببعض الهندسيات وذكر الاستاذ
الشيخ في بعض رسائله انه ينبغي تاخره عن زماننا
هذا عن تعلم قدر صالح من العلوم الادبية لما شاع من كون
التدوين باللغة العربية **قوله** القسمة اى قسمة العلم

او الكتاب

الثامن الانحاء التعليمية متن

الى الكتاب الى ابوابه كما يقال ابواب المنطق تسعة **الاول**
باب ايساغوجي اى الكليات الخمس **الثاني** التعريفات
الثالث القضايا **الرابع** القياس واخوه **الخامس**
البرهان **السادس** الجدل **السابع** الخطابة **الثامن**
المغالطة **التاسع** الشعر وبعضهم عد بحث الالفاظ
بابا آخر فصار ابواب المنطق عشرة كاملة وما الثاني في
كما يقال ان كتابنا هذا مرتب على قسمين القسم الاول
في المنطق وهو مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة
اما المقدمة ففي بيان الماهية والغاية والموضوع
والمقصد الاول في مباحث التصورات والمقصد الثاني
في مباحث التصديقات والخاتمة في اجزاء العلوم
والقسم الثاني في علم الكلام وهو مرتب على كذا ابواب
الاول في كذا وكذا الخ وكما قال في الشمسية وترتيبه
على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة وهذا الثاني
شائع لا يخفى عنه كتاب **قوله** انحاء التعليمية

وهي التقسيم اعني التكثير من فوق متن

اي الطرق المذكورة في التعاليم لعموم نفعها في العلوم
وقد اضطربت كلمة الشراح هيهنا وما نذكره هو
الموافق لتتبع كتب القوم والماخوذ من شرح المطالع
قوله وهي التقسيم كان المراد به ما يسمى تركيب
القياس ايضا وفي الكشاف يقال اذا اردت تحصيل
مطلب من المطالب التصديقية فضع طرفي المطلوب
واطلب جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات
كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليها او حملها
على الطرفين بواسطة او بغير واسطة وكذلك اطلب
جميع ما سلب عنه احد الطرفين او سلب هو عن احدهما
ثم انظر الى نسبة الطرفين الى الموضوعات والمحمولات
فان وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع
لمحموله فقد حصلت المط من الشكل الاول وما هو محمول
على محموله فمن الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه
ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله

فمن

والتحليل عكسه والتحديد متن

١٧٦ فمن الشكل الرابع كذا في الكشاف بعد اعتبار الشرائط بحسب
الكمية والكيفية كذا في شرح المطالع وقد عبر المص عن
هذا المعنى بقوله اعني التكثير اي تكثير المقدمات اخذا
من فوق اي من النتيجة لان ربط المقصد الاقصى
بالنسبة الى التحليل قوله والتحليل في شرح
المطالع كثيرا ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب
لا على الهيئات المنطقية لتساهل المركبات كتب
في ذلك اعتمادا على الفطن العالم بالقواعد فان
اردت ان تعرف انه على اي شكل من الاشكال فعليك
بالتحليل وهو عكس التركيب اي حصل المطلوب وانظر
الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة تشارك
المطلوب بكلا جزئيه فالقياس استثنائي وان
كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه فالقياس
اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب ليتميز عندك
الصغرى من الكبرى لان ذلك الجزء ان كان محكوما عليه

في النتيجة فهي الصغرى او محكوما به فيها فهي الكبرى ١٧٧
ثم ضم الجزء الاخر من المطلوب الى جزء الاخر من تلك
المقدمة فان كان تاليفها على احد التاليف الاربع فالمنضم
الى جزء المطلوب هو الحد الاوسط ويتميز الشكل المنتج
وان لم يتالفا كان القياس مركبا فاعمل بكل واحد منهما
العمل المذكور اى ضم جزء الاخر من المطلوب والجزء
الاخر من المقدمة كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم
فلا بد ان يكون لكل منهما نسبة الى شيء ما في القياس والا
لم يكن القياس منتجا للمطلوب فان وجدت حدا مشتركا
بينهما فقد تم القياس وتبين تلك المقدمات فلا
والنتيجة فتحليله وهو عكسه اى تكثير المقدمات
المخوق وهو النتيجة كما مر وجهه **قوله** اى فعل
الحد يعني ان المراد بالتحديد بيان اخذ الحد وكان
المراد المعرف مطلقا للاشياء وفي البرهان بان يقال اذا
اردت تعريف شيء فلا بد ان تضع في الابتداء الشيء في طلب

جميع

١٧٨ جميع ما هو اعم منه ويحمل عليه بواسطة او بغير ها
وتميز الذاتيات عن العرضيات على ما بانه بعلمك
ما هو بين الثبوت له وما يلزم من مجرد تصوره او لا
تعقل الماهية ذاتيا وما ليس كذا لك عرضيا عاما
وتطلب جميع ما هو مساو له فتميز عند ذلك الجنس
من العرض العام والفصل من الخاصة ثم تركب
اى قسم شئت من اقسام المعرف بعد اعتبار
الشرائط المذكورة في باب المعرف **قوله** اى الطريق
الى الوقوف على الحق اى اليقين ان كان المطلوب
علما نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان كان علما
عمليا كما يقال اذا اردت الوصول الى اليقين
فلا بد ان تستعمل في الدليل بعد محافظة شرائط
صحة الصورة اما الضروريات الستة او ما
يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة منتجة
وتبالغ في التفحص عن ذلك حتى لا تشتبه

الثالث في الطريق [illegible]

وهذا بالمقاصد اشبه متن

١٧٩

بالمشهورات او المسلمات او المشبهات ولا تذعن
بشيء بمجرد حصول الظن به او بمن تسمع منه حتى لا تقع
في مضيق الخطابة ولا ترتبط بربقة التقليد قوله
وهذا بالمقاصد اشبه اي الامر التام من اشبه بمقاصد
الفن منه بمقدماته ولذا ترى المتاخرين كصاحب
المطالع يوردون ما سوى التحديد في مباحث الحجة
ولواحق القياس واما التحديد فشانه ان يذكر
في مباحث المعرف وفي هذا اشارة الى التعمل
وكونه اشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من
العلم العمل وجعلنا الله واياكم من الراسخين
في الامرين ورزقنا بفضله وجوده سعادة
الدارين بحق نبيه محمد خير البرية اجمعين وآله
وعترته الطاهرين انه خير موفق ومعين ٥٥٥٥
وفرغ من تاليفه الفقير الى عفو ربه الكريم مولاه نجم
ابن شهاب بالحمد عو بعبد الله بلغه الله بما تمناه

وجعل

١٨٠

وجعل اخرته خيرا من دنياه وكان الفراغ
ضحوة الاربعاء سبع وعشرين خلون من ذي
القعدة سنة سبع وستين وتسعمائة في
المشهد المقدس الغروي صلوات الله على مشرفه
الوصي الوحي الوافي في حقه انه تمت هذه النسخة
الشريفة بيد الحقير الفقير كثير التقصير ابن حاجي
الحرمين الشريفين كهف الحاج والمعتمرين جامع
المعقول والمنقول حاوي الفروع والاصول
مجتهد العصر والزمان حاجي محمد علي
محمد حسن اللهم اغفر لهما ولوالديهما
اجمعين بحق محمد وآله الطاهرين
في عصر يوم الجمعة غرة شهر ربيع الثاني
في قصبة خبوشان في سنة ١٢٣١

كتبت لنفسي كتبت لنفسي
في سنة ١٢٢٠

تماح بكسر ... وسكون ميم ... رحمه الله نفعنا ... شرح

(٨)

الواسطة في العروض كحركة السفينة بالنسبة الى حركة راكب السفينة وكحركة الراكب بالنسبة الى حركة الراكب ان حركة السفينة بنفسه وبواسطة وجود حركة

[illegible] بحركة تبعية للسفينة اولا وبالذات [illegible] والواسطة في الثبوت كحركة اليد بالنسبة الى حركة المفتاح وكما في النسبة

الى حركة [illegible] في الاوراق [illegible] واسطة في ثبوت [illegible] ان حركة المفتاح موقوف على حركة اليد صحيح

قال حدثنا علي بن محمد بن سليمان النوفلي قال لما جعل المامون علي بن موسى الرضا ولي عهده وان
الشعراء قصدوا المامون ووصلهم باموال جمة حين مدحوا الرضا ع وصوبوا راي المامون في الاشعار
دون ابي نواس فانه لم يقصده ولم يمدحه ودخل الى المامون فقال له يا ابا نواس قد علمت مكان علي بن
موسى الرضا ع مني وما اكرمته به فلما اخرت مدحه وانت شاعر زمانك وقريع دهرك فانشا
يقول ٥ قيل لي انت احسن الناس طرًا ٥ في فنون من الكلام النبيه ٥ لك من جوهر الكلام
يثمر الدر في يدي مجتنيه ٥ فعلى ما تركت مدح ابن موسى ٥ والخصال التي تجمعن فيه ٥
قلت لا اهتدي لمدح امام ٥ كان جبريل خادما لابيه ٥ فقال له المامون احسنت ووصله
من المال بمثل الذي وصل به كافة الشعراء وفضله عليهم ٥ ٥ ٥ قال حدثنا ابو الحسين
محمد بن يحيى الفارسي قال نظر ابو نواس الى ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع ذات يوم وقد خرج من
من عند المامون على بغلة له فدنا منه ابو نواس فسلم عليه وقال يا ابن رسول الله قد قلت فيك
ابياتا فاحب ان تسمعها مني فقال هات فانشاء يقول ٥ ٥ مطهرون نقيات ثيابهم ٥
تجري الصلوة عليهم اينما ذكروا ٥ من لم يكن علويا حين تنسبه ٥ فما له من قديم الدهر مفتخر ٥
فالله لما برا خلقا فاتقنه ٥ صفاكم واصطفاكم ايها البشر ٥ فانتم الملاء الاعلى
وعندكم ٥ ٥ علم الكتاب وما جاءت به السور ٥ فقال الرضا ع قد جئتنا بابيات
ما سبقك اليها احد ثم قال يا غلام هل معك من نفقتنا شيء فقال ثلثماية دينار
فقال اعطها اياه ثم قال ع لعله استقلها يا غلام سق اليه البغلة ٥ ٥ من عيون اخبار الرضا ع

١٣٣٢ [illegible]

ماتت من كثرة البكاء امير المؤمنين ع
ماتت مضمونها اسباب [illegible] فات [illegible]
ثم فاغتنم الفرصة بين العدمين

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اكل طعام المصيبة قبل مضي ثلاثة
ايام هو بري مني وانا بري منه خير الطعام طعام الوليمة وشر
الدنيا طعام المصيبة

بيت اول ست
هر که از لقمه مصیبت خورد و بهره از دین خود نخواهد بود
روز اول خدا ازان بیزار روز دوم ملایک از او ر
روز سیم پیمبران گزین اول ادم

قال النبي ص ع وسلم من اكل طعام الميت فقد قتل سبعين
نبيا قال النبي ص ع من اكل طعام المصيبة من [illegible]
وهو ملعون في الدنيا والاخرة

جهت [illegible] با [illegible] نوشت و با خود باید داشت
بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الشافي بسم الله الكافي بسم الله المعافي
بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم

دفع ترس
شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط

[illegible]

الادمة بالضم القرابة والوسيلة والخلطة والموافقة وادم بينهم يادم لادم والخبز خلطه بالادم ولها كالكتاب كالصدائق والجمع ادمه وادام والادمة محركة باطن الجلدة التي تلي اللحم او ظاهرها الذي عليه الشعر وما ظهر من جلدة الراس وباطن الارض وادم الاديم اظهر ادمته ورجل مؤدم مبشر كمكرم جامع لين وشدة مجرب والادمة بالضم فينا السمرة ادم كعلم وكرم فهو ادم والجمع ادمٌ وادمان بضمهما وهي ادماء والجمع ادم وما نبت ادمها وجمع ادماء ادم بالضم وادمها بالبشرة وتناد ومحركة وبحها وادم

187

ادام نان خورش وادم پوست وروی زمین ادم جمع ادم بضم الهمزه وسکون دال آدم گندمگون وپیغامبری که پدر آدمیانست کذ

وبعض قبيلة اللغة بالا ادمه وفعال كالبيها الفاء مايجمع به وكان ادجامعا يجمع على ادم كعفد وقال تعالى لادم الخبز بادمه بالحمه وادمت الخبز وادمته بالقعين اذا اصلحته بالادام والادمة بالضم في الناس السمرة الشديدة وادم ابو البشر وادانقصته في سورة البقرة والاعراف والحجر وبني اسرائيل والكهف وطه وص لما تشتمل عليه من الفوايد واحد بعد واحد لانه افعل الاانهم لم ينوا الت قال الجوهري ما ادخا منه لها جعلتها واوا وجمع لانها ليس لها اليا معروف فجعلت الغالب عليها الواو وقيل سمي ادم من اللون وقيل لانه خلق من ادمة الارض وهي لونها جمعها ادمون ومعا الاخبار مخلوقا لانه خلق من اديم الارض الرابعة ونقل انه عليه السلام ما يسحتى بلغ ولده وولد ولده اربعين الفا وادم السماء وجهها وادم الارض صعيدها وما ظهر منها ٥٥٥٥٥ مجمع البحرين

وا شتقاق ادم قولان احدهما انه ماخوذ من اديم الارض فاذا سميت به في هذا الوجه ثم نكرته صرفته والثاني انه ماخوذ من الادمة على اللون والصفة فاذا سميت به في هذا الوجه ثم نكرته لم تصرفه والادمة والسمرة والدكنة والورقة متقاربة المعنى وادم ابو البشر قال الصاحب كتاب العين الادمة في الناس شربة من سواد وهي السمرة وفي الابل ما المشربا بياض ٥٥ من تفسير مجمع البيان في سورة البقرة

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحیم

بدانکه آدمی را قوتی است دراکه که منتقش گردد
در وی صور اشیاء چنانکه در آینه لیکن حاصل
نشود مگر صور محسوسات و در قوت عقل
انسانی حاصل شود صور محسوسات و معقولات
و محسوس آنست که یکی از حواس پنج گانه که این باصره
و سامعه و شامه و ذائقه و لامسه است مدرک آن
شود و معقول آنست که بی اینها مدرک شود پس آن
صورت که در قوت مدرکه انسانی که آنرا ذهن خوانند
حاصل شود یا تصور باشد یا تصدیق زیرا که آن صورت
حاصله اگر صورت نسبت چیزی است بچیزی بایجاب
چنانکه زید نویسنده است یا بسلب چنانکه زید نویسنده
نیست آنرا تصدیق خوانند و اگر صورت نسبت نبود
آنرا تصور خوانند پس علم که عبارت از ادراک است منحصر شد
در تصور و تصدیق **فصل** بعد ازین معلوم
شد که نسبت چیزی بچیزی خواه بایجاب و خواه بسلب بر دو وجه
باشد یکی حملی چنانکه معلوم شد دوم
اتصالی چنانکه گوییم که اگر آفتاب برآمده باشد

روز باشد یا گوییم که نیست چنین که اگر آفتاب برآمده
باشد شب باشد سیم انفصالی چنانکه گوییم
این عدد یا زوج باشد یا فرد یا گوییم که نیست چنین
این عدد یا انسان باشد یا حیوان پس اول را نسبت حملی
و ثانی را اتصالی و ثالث را انفصالی بایجاب و سلب تصدیق باشد
و اول را حکم نیز خوانند و ادراک ماورای اینها تصور
باشد و چون تصدیق ادراک نسبت است بایجاب یا سلب
ناچار باشد او را از سه تصور یکی
آنکه او را محکوم علیه خوانند دوم
آنکه او را محکوم به خوانند سیم تصور نسبت
میان هر دو که آنرا نسبت حکمیه خوانند مثلا در تصدیق
بآنکه زید قائم است ناچار باشد از سه تصور تصور
زید که محکوم علیه است و تصور قائم که محکوم به است
و تصور نسبت میان زید و قائم که نسبت حکمیه است
تا بعد از آن ادراک آن نسبت بر وجه ایجاب یا سلب
حاصل شود پس هر تصدیقی موقوف باشد بر سه تصور تصور
محکوم علیه و تصور محکوم به و تصور نسبت میان
ایشان لیکن هر کدام ازین تصورات بنزد اهل تحقیق
جزء تصدیق نیست **فصل** تصور و

یکی آنکه در حصول وی احتیاج بنظری و فکری نباشد چون تصور حرارت و برودت و سیاهی و سفیدی و مانند آن و این قسم را تصور ضروری و بدیهی خوانند **دوم** آنکه در حصول وی احتیاج باشد بنظری و فکری چون تصور روح و ملک و جن و جز آن و این قسم را تصور نظری و کسبی خوانند و بر همین قیاس تصدیق نیز بر دو قسم است **یکی** تصدیق ضروری که محتاج بنظر نباشد چون تصدیق بآنکه آفتاب روشن است و آتش گرم است و نظایر آن **دوم** تصدیق نظری که محتاج باشد بنظر چون تصدیق بآنکه صانع موجود است و عالم حادث است و غیر آن **فصل** تصور نظری را از تصور ضروری و تصدیق نظری را از تصدیق ضروری حاصل میتوان کرد بطریق نظر و فکر که عبارتست از ترتیب تصورات یا تصدیقات حاصله بر وجهی که ادا کند بحصول تصوری یا تصدیقی که حاصل نبوده باشد چنانکه تصور حیوان با تصور ناطق جمع کنی که حیوان ناطق است تا از آنجا تصور انسان که حاصل نبوده باشد حاصل شود و چنانکه تصدیق بآنکه عالم متغیر است با تصدیق بآنکه هر متغیر حادث است جمع کنی که عالم متغیر است

و هر چه متغیر است حادث است تا تصدیق بآنکه عالم حادث است حاصل شود **فصل** امتیاز انسان از دیگر حیوانات بآنست که وی مجهولات را از معلومات بنظر حاصل میتواند کرد بخلاف سایر حیوانات پس کمال انسان است که طریق نظر و معیار صلاح و فساد آنرا بشناسد تا چون خواهد که مجهول تصوری یا تصدیقی از معلومات تصوری یا تصدیقی بر وجه صواب حاصل کند تواند کرد مگر کسانی که من عند الله مؤید باشند بنفوس قدسیه که ایشانرا در دانستن هیچ چیز احتیاج بنظر نباشد **فصل** بدانکه در عرف علمای این فن آن تصوراترا که موصل شوند بتصوری دیگر حد و قول شارح و معرف خوانند و آن تصدیقات که موصل شوند بتصدیقی دیگر حجت و دلیل خوانند پس مقصود درین فن دانستن معرف و حجت است و شک نیست که معرف و حجت از قبیل معانی اند نه الفاظ مثلا معرف انسان معنی حیوان ناطق است نه لفظ آن و حجت حدوث عالم معانی آن قضایای مذکوره است نه الفاظ آن پس بحث صاحب این

194

قوت را بالذات احتیاج بالفاظ نیست لیکن چون
تفهیم و تفهّم معانی بالفاظ و عبارات است از این جهة
واجب شد که نظر کنند در حال الفاظ باعتبار دلالت
او بر معانی **فصل** دلالت بودن چیزیست
بحیثیتی که از علم بوی لازم آید علم بچیزی دیگر و آن چیز اول را
دال گویند و دوم را مدلول گویند و وضع تخصیص چیزیست
بچیزی بوجهی که از علم بچیز اول حاصل شود علم بچیز ثانی
پس علم بوضع سببی است از اسباب دلالت و اقسام
دلالت بحکم استقرا شش است **یکی** دلالت وضعی است
که واضع را در وی مدخل است و این در الفاظ باشد چون
دلالت لفظ زید بر ذات وی و در غیر الفاظ باشد چون
دلالت خطوط و عقود و نصب و اشارات بر معانی
که از ایشان مفهوم میگردد **دوم** دلالت عقلی است
که بمقتضای عقل است و این نیز در الفاظ باشد چون
دلالت لفظ مسموع از وراء جدار بر وجود لافظ و در غیر
الفاظ باشد چون دلالت مصنوع بر صانع **سیم**
دلالت طبعی است که بمقتضای طبع باشد و این در الفاظ
یافته شود چون دلالت اخ اخ بر درد سینه
و در غیر الفاظ نیز یافته شود چون دلالت حمره خجل بر خجل

فصل اخر

١٩٤

فصل

بحث انده دلالت معتبر است دلالت
وضعیه لفظیه است زیرا که افاده و استفاده معانی
در اعتبار داین طریق است و این دلالت منحصر است
در مطابقه و تضمن و التزام مطابقه دلالت لفظ است
بر تمام معنی موضوع له خود از ان جهت که تمام موضوع له
خود است ~~از ان جهت~~ او ست چون دلالت لفظ انسان
بر معنی حیوان ناطق و تضمن دلالت لفظ است بر جزء
معنی موضوع له خود از ان جهت که جزء موضوع له او ست
چون دلالت لفظ انسان بر معنی حیوان تنها یا ناطق
تنها و التزام دلالت لفظ است بر معنی خارج لازم موضوع
له خود از ان جهت که خارج لازم موضوع له او ست
چون دلالت لفظ انسان بر معنی قابل علم و صنعت کتابت

فصل

پوشیده نیست که لفظ بر تمام موضوع له
خود دلالت کند بمجرد تحقق وضع آنکه و بر جزء موضوع
خود دلالت کند بواسطه آنکه [illegible] جزء ممکن
نیست لیکن دلالت لفظ بر خارج موضوع له محتاج
است بلزوم آن خارج موضوع له در ذهن یا بی
معنی که آن خارج چنین [illegible] هرگاه موضوع له
در ذهن حاصل شود آن خارج نیز حاصل شود

مثلا دلالت لفظ عمی بر بصر

١٩٥

بر یکدیگر

مصنف در حدود دلالات مطابقه و تضمن و التزام قید از انجهت کرده زیرا که اگر قید نکردی حدود دلالات منتقض میشدند و این شرح
جواب سید شریف قدس سره در بیان [illegible] انتقاض مطابقه بالتزام [illegible] انتقاض تضمن بالتزام
[illegible] اول انتقاض مطابقه بتضمن دوم انتقاض تضمن بمطابقه سیوم انتقاض التزام بمطابقه چهارم انتقاض مطابقه بالتزام پنجم انتقاض تضمن بالتزام
ششم انتقاض التزام بتضمن اما انتقاض تضمن بمطابقه آنست که لفظ را وضع کردیم از برای لازم و ملزوم [illegible] و از برای [illegible] دلالت او بر مجموع مطابقه
[illegible] ... و صادق است که دلالت مطابقه است زیرا که دلالت لفظ است بر تمام معنی موضوع له زیرا که لفظ از برای [illegible] لازم و ملزوم [illegible]
وضع کرده شده قید از انجهت کردیم که این انتقاض بطرف شود زیرا که دلالت لفظ شمس در این هنگام بر ضوء از ان جهت است که تمام معنی موضوع له است
... اما انتقاض التزام بمطابقه آنست که هرگاه لفظ
شمس ... از ان جهت است که لازم معنی
موضوع له است ... اما انتقاض
تضمن بالتزام آنست که هرگاه که لفظ شمس ... صادق است
که دلالت لفظ است بر لازم موضوع له ... دلالت لفظ شمس در این هنگام
بر ضوء از ان جهت است که جزء موضوع له است ... اما انتقاض التزام بتضمن
آنست که هرگاه لفظ شمس ... دلالت لفظ بر جزء موضوع له است بر لازم
... که دلالت لفظ شمس بر ضوء در این هنگام از انجهت است
که لازم موضوع له است ...
... [illegible] ...
لازم موضوع له [illegible] دلالت لفظ بر خارج لازم ... از مطابقه و تضمن و التزام خارج باشد ٥ شرح

که اگر چنین نباشد آن لفظ را بروی دلالت دائمی نباشد
و بعض اصحاب این فن دلالت دائمی معتبر نیست ...
علما اصول و بیان دلالت را محله کافی است ...
پیش ایشان شرط نباشد بلکه ... بسند بود

فصل هر گاه که موضوع له لفظ بسیط باشد و او را
لازم ذهنی نباشد اتحاد دلالت مطابقه باشد به تضمن و التزام
لیکن دلالت تضمن و التزام فی مطابقه ... بسند
و اگر موضوع له لفظ بسیط باشد و او را لازم ذهنی نباشد
اتحاد دلالت تضمن باشد به التزام و لفظ را چون در
موضوع له خود استعمال کنند حقیقت خوانند چون ...
و در جزو موضوع له یا در خارج موضوع له استعمال کنند
مجاز گویند و اینجا احتیاج بقرینه باشد

فصل لفظ را چون یک موضوع له باشد مفرد گویند و اگر زیاده
باشد مشترک خوانند و دوم معنی احتیاج بقرینه ...
سوم چون لفظ عین و اگر دو لفظ از برای یک معنی
موضوع باشند او را مترادفان خوانند چون افتاده
و ... و اگر هر یک را موضوع له باشد از ... متباینان خوانند
چون انسان و فرس

فصل لفظ دال
بر معنی یا مفرد بود ... یا مرکب ...

که جزو وی دلالت کند بر جزو معنی مقصود وی
بلکه معنی مقصود چون رامی الحجارة ... دانست
که این چنین نباشد و این چهار قسم است یکی
آنکه جزو ندارد چون همزه استفهام دوم آنکه جزو
دارد و ان جزو دلالت ندارد ... بر معنی مقصود
دلالت ندارد چون عبدالله در حالت علمیه سیوم آنکه
جزو دارد و ان جزو دلالت ... بر معنی مقصود دارد
لیکن این دلالت مقصود نباشد چون حیوان ناطق که
شخص انسانی باشد چهارم لفظ مفرد بر سه قسم است
اسم و کلمه و ادات زیرا که معنی لفظ مفرد اگر تام است یعنی
صلاحیت ندارد که محکوم علیه یا محکوم به شود او را
... ادات گویند و در نحو حرف خوانند و اگر معنی وی
تام است پس خالی از آن نیست که صلاحیت دارد
که محکوم علیه شود یا نه اگر ندارد او را کلمه خوانند
و در ... صرف و در نحو فعل خوانند و اگر صلاحیت
دارد او را اسم خوانند

فصل لفظ مرکب بر دو
قسم است تام و غیر تام تام آنست که بروی سکوت
صحیح باشد یعنی چون متکلم بر اینجا سکوت
کند مخاطب را انتظاری نباشد چنان انتظاری

آنکه جزو دارد و ان جزو دلالت بر معنی مقصود دارد
لیکن این دلالت مقصود نباشد چون حیوان ناطق
که علم شخصی انسانی باشد فصل

که یا محکوم علیه باشد یا نه محکوم علیه یا محکوم به باشد
به محکوم علیه و اگر وی نسبت محتمل صدق و کذب باشد آنرا
خبر و قضیه خوانند و این عمده است در باب تصدیقات
و اگر محتمل نباشد آنرا انشاء و تنبیه خوانند خواه دلالت
کند بالذات بر طلب چون امر و نهی و استفهام و خواه
دلالت نکند بالذات چون تمنی و ترجی و تعجب و ما شابه
و این قسم یعنی انشاء و تنبیه در محاورات معتبر است
غیر تام است که سکوت بر وی صحیح نباشد و این
منقسم می‌شود به ترکیب تقییدی که ثانی قید اول
باشد خواه به اضافت چون غلام زید و خواه به توصیف چون
حیوان ناطق و این عمده است در باب تصورات و ترکیب
غیر تقییدی چون فی الدار و خمسة عشر **فصل** ادراک
معانی الفاظ مفرده و ادراک معانی مرکبات غیر تامه و ادراک
تمام مرکبات تامه انشائیه مجموع تصور باشد و ادراک
معنی خبر و قضیه تصدیق باشد این است مباحث الفاظ
چنانچه مناسب این مقام است و چون تصدیق موقوف
بر تصورات است از این جهت بیان احوال تصورات را مقدم
داشتیم **فصل** هرچه در ذهن متصور شود اگر نفس تصور وی
مانع باشد از وقوع شرکت بین کثیرین آنرا جزئی خوانند

چون

نفس

چون زید و اگر تصور وی مانع نباشد از وقوع شرکت
بین کثیرین آنرا کلی خوانند چون انسان و هر فرد
از آن کثیرین را فرد آن کلی و جزئی اضافی او خوانند
و جزئی اضافی تابع جزئی حقیقی باشد چون زید
قیاس با انسان و شاید که کلی باشد نسبت به کلی که جزئی اضافی
کلی دیگر باشد چون انسان قیاس به حیوان **فصل**
کلی را چون قیاس کنیم با حقیقت افراد او یا تمام حقیقت
افراد باشد یا جزء حقیقت افراد یا خارج حقیقت باشد
افراد باشد اگر تمام حقیقت افراد باشد آنرا نوع حقیقی گویند
چون انسان که تمام تمام ماهیت زید و عمرو و بکر و خالد است
و افراد او را از یکدیگر امتیاز نیست مگر به عوارض مشخصه
معینه که در ماهیت و حقیقت ایشان مدخل ندارد و چون
نوع تمام ماهیت افراد خود است و افراد وی متفق الحقیقه
باشند هرگاه که از فردی یا از افرادی به ما هو سؤال
کنند جمیع آن نوع در جواب مقول شود پس نوع کلی باشد
که مقول شود بر امور متفق الحقیقه در جواب ما هو مثلا
هرگاه که گویند ما زید یا ما زید و عمرو و بکر جواب انسان
باشد و اگر جزء حقیقت افراد باشد از دو حال بیرون نیست
و آن منحصر در جنس و فصل است زیرا که آن جزء حقیقت

٢٠١

فيه تعريف الجنس

افراد اگر تمام مشترك است ميان آن حقيقت و حقيقت
ديگر آنرا جنس گويند و واد بتمام مشترك آنست كه ميان
اين دو حقيقت هيچ جزء مشترك خارج از آن نباشد
چون حيوان كه تمام مشترك ميان حقيقت انسان
و حقيقت فرس است اگر انسان و فرس را با يكديگر مشترك
در ذاتيات فرض كنيد چون جسم و قابل ابعاد و نامى
و حساس و متحرك بالاراده و حيوان عبارتست از اين
مجموع است و چون جسم جنس تمام مشترك است ميان
امور مختلفة الحقايق پس هر گاه كه از آن امور مختلفة الحقايق
با ما هو سؤال كنند جنس در جواب مقول شود مثلاً
هر گاه كه از انسان و فرس بما هو سؤال كنند جواب حيوان
باشد زيرا كه سؤال از تمام حقيقت مشتركست
و آن حيوان است و اگر از انسان تنها سؤال كنند
سؤال از تمام حقيقت مختصه باشد حيوان در جواب
نشايد بلكه جواب حيوان ناطق باشد و از اينجا
معلوم شد كه جنس كلى است كه مقول شود بر امور مختلفة
الحقايق در جواب ما هو و شايد كه يك حقيقت را اجناس
متعدده باشد بعضى فوق بعضى چون حيوان كه جنس انسانست
و فوق او جسم نامى است و فوق جسم نامى جسم مطلق

وفوق جسم

وفوق جسم نامى جسم مطلق است و فوق جسم مطلق جوهر است
پس آن جنس كه جواب از جميع مشاركات در آن جنس واقع
شود آنرا جنس قريب خوانند چون حيوان كه اگر چه با اجناس
در حيوانيت مشارك است چون اسب و با انسان در ماكول
جمع كنى جواب حيوان باشد و آن جنس كه در جواب
جميع مشاركات در وى واقع نشود آنرا جنس بعيد خوانند
چون جسم نامى كه مشترك است ميان انسان و نباتات
و حيوانات ليكن در جواب سؤال از انسان با نباتات
مقول شود و در جواب سؤال از انسان با حيوانات
مقول نشود و هر جنسى كه جواب از جميع مشاركات در وى
نبود باشد بعيد باشد بيك مرتبه يا بيشتر چون جسم نامى و اگر
جواب سه باشد بعيد بدو مرتبه باشد چون جسم و على
هذا القياس و ابعد اجناس را جنس عالى خوانند
چون جوهر در مثال مذكور و اقرب اجناس را جنس سافل
خوانند چون حيوان در مثال مذكور و آنچه ميان
جنس عالى و سافل باشد آنرا جنس متوسط خوانند
چون جسم نامى و جسم و بدانك آن جزء كه تمام
مشترك است و اگر جزء حقيقت افراد تمام مشترك
نباشد آنرا فصل خوانند زيرا كه آن حقيقت

فيه تعريف الفصل

زیرا که فصل قریب در اصطلاح آنست که تمیز کند ماهیت را از جمیع اغیار [illegible] ... [illegible] میر

تمیز کنید از غیر تمیز جوهری خواه آن جزء مشترک نباشد
اصلاً چون ناطق که مخصوص است بحقیقت افراد انسان
پس این حقیقت را از همه ماهیات غیر کند و این را
فصل قریب خوانند و خواه مشترک باشد اما تمام مشترک
نباشد که وقتی بین حقیقت باشد از بعضی ماهیات
چون حساس و این را فصل بعید خوانند و اما آن
فصل ممیز است جوهری تمیز کلی باشد که در جواب ای شی
هو فی جوهره مقول شود و بدانکه نوع را معنی دیگر
که آن را نوع اضافی خوانند و آن معنی ماهیتی است که
مقول شود بر وی و بر ماهیتی دیگر حمل در جواب ما هو چون
انسان که مقول شود بر وی و بر فرس در جواب ما هو
در جواب ما هو و نوع اضافی تنها بلکه نوع حقیقی باشد
چنانکه گفتیم و شاید که نباشد چون حیوان که نوع
اضافی جسم نامی است و جسم نامی که نوع جسم مطلق است
و جسم مطلق که نوع اضافی جوهر است و اما آن کلی
که از حقیقت افراد خارج است اگر مخصوص بیک
حقیقت باشد او را خاصه خوانند و او حقیقت را
تمیز کند از غیر تمیز عرضی کلی باشد که مقول
شود در جواب ای شی هو فی عرضه چون ضاحک

فی تعریف الفصل

فی تعریف النوع الاضافی

فی تعریف الخاصة

نسبت

قول هر یک منحصر شد زیرا که کلی یا تمام حقیقت افراد باشد یا جزء حقیقت افراد باشد یا خارج حقیقت اگر تمام حقیقت افراد بود او را نوع حقیقی خوانند
و اگر جزء حقیقت افراد بود منحصر است در جنس و فصل زیرا که اگر تمام مشترک است میان حقایق مختلفه جنس است و اگر تمام مشترک نیست فصل است
و اگر خارج حقیقت افراد باشد اگر مخصوص است بیک حقیقت خاصه گویند و اگر مشترک است عرض عام گویند پس نوع کلی است که
مقول شود بر افراد متفقة الحقیقة در جواب ما هو و جنس کلی است که مقول شود بر امور مختلفة الحقایق در جواب ما هو و فصل کلی است که در
جواب ای شیء هو فی جوهره مقول شود و خاصه کلی است در جواب ای شیء هو فی عرضه مقول شود و اما عرض عام آنست که تمیز کند این حقیقت را
از بعض ماهیات میر

نسبت با انسان و اگر مشترک باشد میان دو حقیقت
یا بیشتر از آن عرض عام خوانند چون ماشی که مشترک است
میان حیوانات پس کلیات منحصر شد در پنج قسم نوع
و جنس و فصل و خاصه و عرض عام **فصل**
معرف بر چهار قسم بود **یکی** حد تام و آن مرکب
باشد از جنس قریب و فصل قریب چون حیوان
ناطق در تعریف انسان **دوم** حد ناقص و آن مرکب
باشد از جنس بعید و فصل قریب چون جسم
نامی ناطق یا جسم ناطق یا جوهر ناطق در تعریف انسان
سیم رسم تام و آن مرکب باشد از جنس قریب
و خاصه چون حیوان ضاحک در تعریف انسان
چهارم رسم ناقص و آن مرکب باشد از جنس بعید
و خاصه چون جسم نامی ضاحک یا جسم
ضاحک یا جوهر ضاحک در تعریف انسان و شاید که رسم
ناقص مرکب باشد از عرض عام و خاصه چون [illegible]
ضاحک در تعریف انسان و بعضی از اهل اصول
و عربیت معرف جمیع اقسام را حد خوانند **تکمله**
در توقیعات استعمال الفاظ مجاز و مشترک جایز نباشد
مگر وقتی که قرینه واضح باشد **فصل** بدانکه

فی عدم استعمال الالفاظ المشترکة والمجازیة فی التعریفات

دانستن حقایق موجود چون انسان و فرس و مانند آن
و تمیز کردن میان اجناس و فصول این حقایق و بیان خواص
عامه و خاصه اینها در غایت اشکال است و لیکن دانستن
مفهومات اصطلاحیه و تمیز کردن میان اجناس و عرض
عامه و بیان فصول و خواص اینها آسان است چون مفهوم
کلمه و اسم و فعل و حرف و معرب و مبنی و مانند آن

فصل

چون فارغ شدیم از مباحث تصورات شروع کردیم
در مباحث تصدیقات همچنانکه در تحصیل تصورات
نظریه محتاج بودیم بدو چیز یکی بیان موصل بتصور
که آن قول شارح است با اقسام خود و دیگری بیان کلیات
خمس که قول شارح از آنها مرکب شود در تحصیل تصدیقات
نظری نیز محتاج بدو چیزیم یکی بیان موصل بتصدیق که آن
حجت است با اقسام خود و دیگری بیان قضایا باعتبار آنکه حجت
از آن مرکب شود و ناچار است که مباحث قضایا
مقدم باشد بر حجت بهم که قضیه قولی است که صلاحیت داشته باشد
تصدیق و تکذیب قائلش را و قضیه حملیه
باشد از چهار جزء محکوم علیه و محکوم به و نسبت
و حکم و در صورت شک ظاهر میشود که اینجا نسبت حکمیه
هست زیرا که شک در وقوع نسبت و حکم نیست

تمت التصورات وشرع في مباحث التصديقات

تعريف القضية

و سه قسم است حملیه و شرطیه متصله و شرطیه منفصله
زیرا که محکوم علیه و محکوم به در قضیه اگر مفرد باشد
یا در حکم مفرد باشد آن قضیه را حملیه خوانند خواه
موجبه چون زید قائم است و خواه سالبه چون زید
قائم نیست و اگر مفرد نباشد یا در حکم مفرد نباشد
آن قضیه را شرطیه خوانند پس اگر حکم باتصال است
آن قضیه را شرطیه متصله خوانند خواه موجبه چنانکه
گوئی اگر آفتاب طالع است روز موجود است و خواه
سالبه چنانکه گوئی نیست چنین که اگر آفتاب طالع باشد
شب موجود باشد و اگر حکم بانفصال است آن قضیه را شرطیه
منفصله خوانند خواه موجبه چنانکه گوئی این عدد
یا زوج است یا فرد و خواه سالبه چنانکه گوئی نیست چنین
که این عدد یا زوج باشد یا منقسم بمتساویین

فصل

اطلاق حملیه و متصله و منفصله بر موجبات ظاهر است
و بر سوالب بحسب ظاهر مناسبت است با موجبات
در اطراف

فصل

محکوم علیه را در قضیه حملیه
موضوع خوانند و محکوم به را محمول خوانند و آن
لفظ که دلالت کند بر نسبت حکمیه
آن را رابطه خوانند چون لفظ هو در زید هو قائم

و حرکة کتر کردو در زید دبیر نیست و با الجملة هر چه دلالت
کند بر رابطه میان محمول و موضوع آن را رابطه است
و در قضیه شرطیه محکوم علیه را مقدم
خوانند و محکوم به را تالی خوانند فصل
موضوع در قضیه حملیه اگر جزئی حقیقی باشد آن قضیه را
شخصیه خوانند چون زید نویسنده است و زید
نویسنده نیست و اگر کلی باشد اگر بیان کمیت افراد
نکرده اند آن را قضیه مهمله خوانند چون انسان نویسنده است
و انسان نویسنده نیست و اگر بیان کمیت افراد کرده اند آن
قضیه را محصوره خوانند و آن چهار قسم باشد
موجبه کلیه و سالبه کلیه و موجبه جزئیه و سالبه جزئیه
فصل قضایای محصوره در علوم معتبر
نیست و قضیه مهمله در قوه جزئیه است پس قضایا
در علوم محصورات اربع است فصل
حرف سلب در قضیه چون جزء محمول شود آن
قضیه را معدوله خوانند چون زید نا نویسنده است
و اگر جزء وی نشود آن را محصله خوانند چون زید
نویسنده نیست فصل نسبت محمول با موضوع
خواه بایجاب خواه بسلب شاید که ضروری باشد

یعنی ممتنع الانفکاک باشد آن را قضیه ضروریه
مطلقه خوانند چون کل انسان حیوان بالضرورة
ولا شیء من الانسان بحجر بالضرورة
بحجر بالضرورة و شاید که سلب ضرورت از هر دو
طرف باشد آن را ممکنه خاصه خوانند چون کل انسان کاتب
بالامکان الخاص و لا شیء من الانسان بکاتب بالامکان
الخاص موجبه و سالبه یعنی یکی است یعنی در ممکنه خاصه
ثبوت کتابت و سلب کتابت هیچ کدام انسان را ضروری
نیست و شاید که سلب ضرورت کتابت از یک طرف باشد که آن
طرف مخالف حکم است آن را ممکنه عامه خوانند چون کل
انسان کاتب بالامکان العام یعنی سلب کتابت انسان را
ضروری نیست و وجود او محتمل است ضروری
باشد یا نه و چون لا شیء من الانسان بکاتب بالامکان
العام یعنی ثبوت کتابت انسان را ضروری نیست
و شاید که مدام باشد یعنی همیشگی بی اعتبار ضرورت
آن را دائمه مطلقه خوانند چون کل فلک متحرک دائما
و شاید که بالفعل باشد یعنی در یکی از ازمنه ثلاثه
خوانند چون انسان کاتب بالفعل فصل
عکس قضیه حملیه آن باشد که محمول را موضوع سازی
لیکن جز بالفعل بوجه گفته اند
منطقیان مطلقه عامه

و در بعضی از نسخ عکس قضیه چنان باشد که موضوع را محمول سازی و محمول را موضوع بر وجهی الخ

مبحث عکس مستوی

و موضوع را محمول بر وجهی که ایجاب و سلب و صدق او حال خود محفوظ باشد پس موجبه کلیه بموجبه جزئیه منعکس شود مثلا هرگاه که کل انسان حیوان صادق شود بعض الحیوان انسان صادق باشد و همچنین موجبه جزئیه منعکس شود بموجبه جزئیه مثلا چون بعض الحیوان انسان صادق شود بعض الانسان حیوان صادق باشد زیرا که موضوع و محمول با هم تلاقی شده اند در ذات موضوع و تا یک محمول [illegible] و عکس کلیه صادق نباشد و سالبه کلیه بسالبه کلیه منعکس شود [illegible] و سالبه جزئیه عکس ندارد زیرا که لیس بعض الحیوان بانسان صادق است و عکس وی لیس بعض الانسان بحیوان صادق نیست

مبحث عکس نقیض قضیه

فصل نقیض قضیه قضیه دیگر باشد که با وی در ایجاب و سلب مخالف بحیثیتی که صدق هر یک لذاته مستلزم کذب دیگری باشد و کذب هر یک لذاته مستلزم صدق دیگری باشد پس نقیض موجبه کلیه سالبه جزئیه است و نقیض سالبه کلیه موجبه جزئیه است

فصل قضیه متصله لزومیه باشد اگر اتصال یا سلب اتصال ضروری باشد چنانکه [illegible] و اتفاقیه باشد اگر اتصال یا سلب وی ضروری نباشد

و قضیه منفصله حقیقیه باشد اگر انفصال در وجود و عدم است چون عدد یا زوج باشد یا فرد یعنی جمع نشاید و رفع نتوان کرد و مانعة الجمع باشد اگر انفصال در وجود است چنانکه گوئی این چیز یا شجر باشد یا حجر یعنی هر دو جمع نتوان کرد لیکن ارتفاع شاید و مانعة الخلو باشد اگر انفصال در عدم باشد چنانکه گوئی زید در دریا باشد یا غرق نشود یعنی هر دو رفع نتوان کرد لیکن اجتماع شاید

فصل تناقض و عکس در شرطیات بر قیاس حملیات معلوم شود

فصل حجت بر سه قسم است **اول** قیاس که استدلال است از حال کلی بر حال جزئی چنانکه گوئی کل انسان حیوان و کل حیوان جسم فکل انسان جسم پس استدلال کردی بحال الحیوان که کلی است بر حال جزئی که انسان است **دوم** استقراء که استدلال است بحال جزئیات بر حال کلی چنانکه گوئی هر یک از انسان و طیور و بهایم فک اسفل می جنبانند در حال مضغ پس جمیع حیوانات چنین باشد پس استدلال کردی بحال جزئیات حیوان که آن انسان و طیور و بهایم است بر حال کلی حیوان **سیم** تمثیل و آن ~~[illegible]~~

[illegible]

٢١١

استدلال است بحال جزئی بر حالت دیگر چنانکه گویی نبیذ
حرام است بنا بر آنکه خمر حرام است و هر دو جزئی مسکر اند

فصل

استقرا و تمثیل مفید ظن باشند
و قیاس مفید یقین بر عمل در باب تحصیل تصدیقات
قیاس است و او عبارت است از قولی مؤلف از قضایا که
لازم آید از آن بذات خود قول دیگر چنانکه گویی عالم متغیر است
و هر متغیر حادث است پس عالم حادث است
و قیاس بر دو قسم است یکی اقترانی که در وی
نتیجه یا نقیض نتیجه بالفعل مذکور نباشد چنانکه
مذکور شد دویم استثنائی که در وی نتیجه یا نقیض
نتیجه بالفعل مذکور باشد چنانکه گویی اگر این عادی باشد
حیوان باشد لکن او حیوان است پس حیوان است یا لکن
حیوان نیست پس او عادی نیست

فصل

اقترانی یا حملی باشد یعنی مرکب از حملیات صرفه و یا
غیر حملی باشد و قسم اول که اهم است پس بروی اختصار
کنیم و آن بر چهار نوع است زیرا که نسبت میان
موضوع و محمول چون مجهول باشد احتیاج افتد بمتوسطی که او را
با هر دو طرف نسبت بود تا بواسطه وی نسبت میان
موضوع و محمول معلوم شود و آن را حد اوسط خوانند

[illegible]

٢١٢

چنانکه موضوع مطلوب را اصغر خوانند و محمول وی را
اکبر خوانند و حد اوسط اگر محمول شود اصغر را و موضوع
شود اکبر را آن را شکل اول خوانند و اگر عکس این باشد
آن را شکل رابع خوانند و اگر محمول شود هر دو را شکل
ثانی خوانند و اگر موضوع شود هر دو را آن را شکل
ثالث خوانند

فصل

شکل اول را
شرط آنست که صغرای وی موجبه باشد یعنی مثبت تا اصغر
موجبه باشد تا اصغر در اوسط مندرج شود
و کبرای وی کلیه باشد تا لازم آید
تا آن اوسط که محکوم علیه صغری
شکل اول موجبه باشد و کبرای وی کلیه باشد
و ضروب منتجه وی چهار است اول موجبتین کلیتین
نتیجه موجبه کلیه ثانی موجبه جزئیه صغری با موجبه
کلیه کبری نتیجه موجبه جزئیه ثالث موجبه کلیه صغری
با سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه کلیه رابع موجبه جزئیه
صغری با سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه جزئیه شرط شکل
اول منتج محصورات اربع است و شرط شکل ثانی
آنست که صغری و کبری مختلفین باشند بایجاب
و سلب یعنی یکی موجبه باشد و دیگری سالبه و کبری

[illegible]

شکل اول — مغکب — اثاثه الى الموجبه الكليه الصغرى والكليه الكبرى
شکل دوم — خنکب — الاختلاف في الكيف المقدمتين والكليه الكبرى
شکل سیم — معکان — ايجاب الصغرى مع كلية احدى المقدمتين
شکل چهارم — خینکاین

٢١٣

کلیه باشد و ضروب این شکل نیز چهار است اول
موجبه کلیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه گوئی همه
ج ب است و هیچ از آ ب نیست پس هیچ ج آ
نیست دوم عکس این چنانکه گوئی هیچ از ج
ب نیست و همه آ ب است پس هیچ از ج آ
نیست سیم موجبه جزئیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه
گوئی بعض ج ب است و هیچ از آ ب
نیست پس بعض ج آ نیست چهارم سالبه جزئیه
صغری و موجبه کلیه کبری چنانکه گوئی بعض ج ب
نیست و همه آ ب است پس بعض ج آ نیست
پس نتیجه شکل ثانی نیست الا سالبه اما الکلیه و اما
جزئیه و شرط شکل ثالث آنست که صغری وی موجبه
باشد و یکی از مقدمتین وی کلیه باشد و ضروب وی
شش است سه منتج ایجاب جزئی و سه منتج سلب
جزئی اما آن سه که منتج ایجاب جزئی است اول
موجبتین کلیتین چنانکه گوئی همه ب ج است
و همه ب آ است دوم صغری موجبه جزئیه و کبری
موجبه کلی چنانکه گوئی بعض ب ج است و همه
ب آ است سیم صغری موجبه کلیه و کبری موجبه

جزئیه

٢١٢

جزئیه چنانکه گوئی همه ب ج است و بعض ب
آ است نتیجه این همه سه ضرب این است که بعض ج آ
است و آن سه که منتج سلب جزئی است اول موجبه
کلیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه گوئی همه ب ج
است و هیچ شیء از ب آ نیست دوم موجبه جزئیه
صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه گوئی بعض ب ج
و هیچ از ب آ نیست سیم موجبه کلیه صغری
و سالبه جزئیه کبری چنانکه گوئی همه ب ج
است و بعض ب آ نیست نتیجه این همه سه ضرب
این است که بعض ج آ نیست و شکل رابع بعید
از طبع است از آن نیاوردیم و اما قیاس استثنائی
بر دو قسم است یکی اتصالی دوم انفصالی
اتصالی آنست که مرکب بود یا از شرطیه متصله
و وضع مقدم بعینها نتیجه دهد وضع [illegible]
تالی را باشد چنانکه گوئی اگر این جسم انسان باشد حیوان
باشد لیکن او انسان است پس او حیوان باشد یا گوئی
اگر این متصله [illegible] تالی را نتیجه دهد رفع
مقدم است چنانکه گوئی مثال مذکور لیکن او حیوان
نیست پس او انسان نیست و اما انفصالی آنست

که مرکب باشد از منفصلهٔ حقیقیه با وضع احد الجزئین
وان را نتیجه دو هم این جز دیگر باشد با رفع احد
وانرا نتیجه وضع جزء دیگر باشد پس او را چهار نتیجه
باشد چنانکه گوئی این عدد یا زوج است یا فرد لیکن
فرد است پس زوج نیست لیکن زوج است پس فرد نیست
لیکن فرد نیست پس زوج است لیکن زوج نیست
پس فرد است و یا مرکب باشد از منفصلهٔ مانعة الجمع
با وضع احد جزئین و او را نتیجه رفع جزء دیگر
باشد پس او را نتیجه دو است چنانکه گوئی این جسم
یا شجر است یا حجر لیکن شجر است پس حجر نیست
لیکن حجر است پس شجر نیست و یا مرکب
باشد از منفصلهٔ مانعة الخلو با رفع احد الجزئین
و او را نتیجه جزء دیگر باشد پس نتیجه این دو است
چنانکه این جسم یا لا شجر است یا لا حجر لیکن
شجر است پس لا حجر است لیکن حجر است پس لا شجر

تمت الرسالة بعون الملک الفعال
محمد حسن ابن محمد علی فی شهر محرم
الحرام یوم یکشنبه بیست یکم
فی قصبه خبوشان سنة

تمت کتابة حواشی هذه الرسالة الشریفة
بید الحقیر الفقیر محمد حسن ابن حاجی الحرمین
الشریفین جامع المعقول والمنقول حاوی الفروع
والاصول مجتهد العصر والزمان حاجی محمد علی
فی یوم الثلثاء رابع من شهر محرم الحرام

التصديق ... صاحب الكشف ... [illegible]

قوله فقد اختار مذهب الحكماء القائلة في مباحث القضايا اقول حيث ما مقامان **الاول** في التصديق قد اختلف في ان

ذهب القدماء من الحكماء وجمهور المحققين الى ان التصديق عبارة عن العلم المطلوب الذي هو نفس الاذعان والحكم وحاله

حقيقته وماهيته ما ذهب القدماء من الحكماء ... وهو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة وقالوا ... عبارة عن وقوع النسبة او لا وقوعها وبعبارة اخرى

من قيد او من خلل التصور في مفهومه ودخل الجزء في الكل والتصور ... ادراك الاذعان ... والحكم ... [illegible]

ايقاعها النسبة وانتزاعها مذهب المتأخرين اعني الامام الرازي ومن تابعه في انه عبارة عن العلم بالمجموع المركب من نفس الاذعان والحكم ومن تصورات

الثلث وبعبارة اخرى هو مجموع امور اربعة هو تصور المحكوم عليه وبه والنسبة بينهما والحكم والفرق بين المذهبين من وجوه احدها ان التصديق

بسيط على رأي الحكماء ومركب على رأي الامام وثانيها ان تصورات الثلث شروط في التصديق خارج عنه على قول الحكماء وشطره الداخل فيه

على قول الامام وثالثها ان الحكم نفس التصديق على رأي الحكماء وجزء منه على رأي الامام قال بعض الافاضل في بعض حواشيه هذه الحاشية ومنهم من

حاول التوفيق فقال ان الحكم عند التفصيل والتعليل مركب باعتبار تعلقه بالنسبة التي لا تعقل الا بعد تعقل الطرفين فمن نظر الى الاول قال

انه المجموع ... ومن نظر الى ... الاجمال قال ان الحكم فيها ... في ان الاختلاف ... اعتباري ... قال الامام ... بتركيب من التصورات

الثلث ... والمباينة بين القولين قال في المحصل انا نتصور ... عليه ... اثبات ... نفسه ... بيانها كلامين

البسيط والمركب ... التصديق ... بسيط ... في حاشيته على حاشية المحقق

العدد ... النسبة واقعة او لا ... التفصيل ... التسلسل ... وقولنا ... ذلك

لوقوع النسبة تنبيها ... بين مذهب الحكماء القائلين ببساطة التصديق والامام القائل بتركيبه حتى لا

تتوجه ... الاشكالات المتوجهة اليها ... الامام فان التصديق ... على القولين ... النسبة واقعة او ليست بواقعة

والحكماء لما نظروا الى ... بساطة ... التصديق ... بسيطة اجمالية

والامام لما نظر الى التفصيل ... النسبة ... واقعة ... المتصورات

المتقدمة على الحكم شرط ... على القولين ... الاجمال الى ... الحكم مركب عند التفصيل والتحليل كما ... قوله

فهذا الفاضل جعل التصديق ... بسيطا ... الامام ... التوفيق ... واما غيره

فلا ... ان العلم ... بالكم ... التفصيل ... بالطرفين ... بالنسبة

فكان الحكم والتصديق ... بالذات ... اللاحظة ... الكلي التعبير

نان في ... الامام ... بتركيب التصديق ... الحكم بسيطا ... التصديق ... منه

قال ... المفصل ... على ... البسيط والمركب ... التصور

على التصور والتصديق على ... القضية على ... لا ... ابطال الكلام

المقام الثاني في الحكم ... التصديق ... بالاذعان ... الحكماء لان عبارة ... بجعل

انتهى كلامه ثم ... القضية المعقولة التي ... الخلافية ... ايضا في تركيبها

... في عدد تركيبها من الاجزاء فذهب القدماء الى انها مركبة من اجزاء ثلثة هي المحكوم عليه وبه والنسبة الخبرية

... الخلافية ... الشيخ في الشفاء القضية الحملية ... الموضوع والمحمول

... والمتأخرون الى انها ... مركبة من الاجزاء الاربعة هي المحكوم عليه وبه والنسبة الخبرية

والنسبة ... مذهب المتأخرين ... حاشية ... المحقق ... بعد نقل

الثبوتية التقييدية والسلبية والحكم وهو وقوع النسبة او لا وقوعها ... المحقق ... الدواني في حاشيته

٢١٨

كلام الشيخ في الشفاء وهذا يشعر بان اجزاء القضية المعقولة ثلثة على مذهب القدماء فزاد عندهم ان ادراك النسبة الثانية بين الموضوع

والمحمول هو الحكم ... الموجود ... النسبة ... اثبات تلك النسبة من تحقيقات المتأخرين حيث ... في

الشك ... النسبة بدون الحكم ... النسبة ... الشك ... الادراك ... حاصلة او ... الشك

... بالجزم الا ان ... وادراك ... الطالع ... قال

المحقق الشريف ... في حاشيته على شرح الشمسية ثم القضية المعقولة ... العقل المركب من المحكوم عليه وبه والحكم يعني

وقوع النسبة او لا وقوعها ... المطلوبات من حيث انها حاصلة في الذهن ... قضية ... العلم ... عند الامام واما

عند ... التصديق هو العلم بالحكم الذي هو وقوع النسبة او لا وقوعها كما عرفت في اول الكتاب هذا كلامه قال بعض

الافاضل في بعض حواشيه ... المحقق ... الشك ... النسبة ... فاذا ... وقوع تلك

النسبة او لا وقوعها ... الثلثة ... الادراك ... الفرق بين النسبة

او الادراكين

الحكمية ... الثلثة ... البديهيات ... بين النسبة ... الافاضل في حواشيه على هذه الحاشية ...

التوفيق بين المذهبين ... بعض الافاضل من ان النسبة ... متعلق ... الادراك ... الاذعان ... هذا

الاعتبار ... النسبة الحكمية ... الاذعان ... الاعتبار ... التصديقية ... الحكم

... الحكم ... المحقق ... في بيان تركيب التصديق ... الطرفين والحكم ... الاعتبار ... تركيبها من الاربعة

لاجل التعدد والاعتبار ... الاتحاد الذاتي ... شارح المطالع حيث قال ان اجزاء القضية

عند التفصيل اربعة واما الخلافية ... النسبة ثبوتية تقييدية او تامة خبرية ... ايضا فان

وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لا وقوعها عين النسبة التامة الخبرية لا تفاوت بينهما الا بالاجمال والتفصيل انتهى كلامه

هذا خلاصة الكلام في مذهب القدماء والامام ثم اختار ... مذهب القدماء حيث قال العلماء ... النسبة ... النسبة

فرع المنتسبين لان النسبة لا ... بين الشيئين ... على وجود المنتسبين ... تكون اجزاء القضية ثلثة

وجزء اخير القضية هو النسبة فجعل متعلق الاذعان والحكم الذي ... يكون متعلقه جزء اخير القضية النسبة الخبرية الثبوتية

او السلبية ... المختار لمذهب القدماء ... وقوع النسبة ... الثبوتية التقييدية او لا وقوعها

ولكنه بالعكس

ودليل على ان عدد المختار لمذهب المتأخرين ... اخرى ... متعلق الاذعان والحكم الذي ... يكون متعلقه جزء اخير

القضية النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية ... وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لا وقوعها بان يقال

... الاذعان ... لوقوع النسبة حتى يكون دليلا على ان المختار لمذهب المتأخرين وهذا معنى قول المحشي ...

لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او السلبية ... حاصل كلام المحشي ... المقامين مذهب القدماء

اما في الاول فجعل التصديق نفس الاذعان والحكم واما في الثاني فجعل متعلق الاذعان النسبة ... وقوع ...

الى ... اجزاء القضية ... الحاشية ... مذهب ... في المقام الثاني مذهب المتأخرين ...

ان يكون ... الكلام ... والتقدير ... الاذعان ... النسبة ... الحكم ... التحقيق ... ٢١٧

باق القرينة على خلافه قوله في القضايا وفي المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا وما الدال على النسبة رابطة قال المحشي لا حاصل
قول المص في شرح الرسالة بعد ان استشهد بكلام الشيخ فالاجزاء في التحقيق اربعة لكنهم لم يتعرض صاحب الرسالة النسبة
التي هي مورد الايجاب والسلب لانها داخلة تحت النسبة بين المحمول والموضوع اعني الحكم وهو ادراك ان النسبة واقعة او ليست
بواقعة ولهذا اقتصروا في الالفاظ على ثلاثة لان الرابطة الدالة على الحكم دالة على تلك النسبة بالالتزام في تأييد ٢١٩
كلام المعترض وما ذكره في القضايا بالرسالة في المقصود فتامل انتهى كلامه فان قلت ما الفرق بين التصديق والقضية
قلت النسبة بين التصديق والقضية من حيث الماهية والذات تباين كلي لان التصديق علم بجزء اخير القضية وهو اما النسبة
الحكمية على مذهب القدماء واما وقوع النسبة او لا وقوعها على مذهب المتاخرين او العلم بمجموع التصورات الاربع على مذهب
الامام والقضية معلوم ولا شيء من العلم بمعلوم ولا شيء من المعلوم بعلم واما من حيث الصدق والعموم والوجود فالنسبة
بينهما التساوي اذ كل تصديق قضية وكل قضية تصديق بعد تمام لان التصديق علم والعلم يحتاج في الوجود الى المعلوم حتى
يتعلق به ولهذا عقد القضايا من مباحث التصديقات حتى قيل ان القضية تكون متعلقا لتصديق لا الامر التصديق فظهر ان
التصديق والقضية متحدان في الصدق تامل تمت حرره فرغ سنة ١٢٢٥

٢٢٢

قوله وقد يجيء الاول اعتقاد ما و الثاني تاليا اي الجزء الاول من الشرطية وهو المحكوم عليه فيها سمي مقدما لتقدمه في الذكر في القضية ٢٢١
الملفوظة و الذكر في المعقولة والثاني تاليا لتلوه اياه في الذكر او الذكر فاه قلت كيف يصح الحكم على المقدم مع انه ليس
الكون محكوما عليه من خواص الاسم قلت لا نسلم انه من خواصه بل انه مسلم في التشريح الموضوعية والحملية فقط واما اهل العربية
فلما كان الحكم عندهم هو الجزاء والشرط قيد له بمنزلة الحال او الظرف يا الفعل اكد الحكم على التعليم من خواص الاسم ولا ينافي
ذلك قوله المطلق فان الحكم ... مقتضى ان القيد بالاربات القيد والتالي ضد ... القطع بصدق المطلق
مع كذب المقيد ... انتفاء المطلق المقيد احواله
التعريف بالشرط ... على التعد
نظره انه لو ... زيد قائم ... بانتفاء ... ما ذكر من
استلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد ... قيام زيد في
نفس الامر ... قيام زيد في الخارج فان المطلق ... حوا وجد ايضا
يكون ... الواقع ... قيام زيد في الخارج
فان ... الواقع ... انه يصدق المقيد
على ... المطلق ... الموجود
الكلام من ان يكون معدوما ... علي ... منا
لذلك المعية الصادقة ... الكلام ... الفضلاء ... جلاله

حاشية كقوله تعالى وجعلنا القرآن ... فرد اخاص ... على النبي الفصيح كقوله تعالى وجد الله ما اوزعه من ... لا انما ...
من شرح ... بالعلم

٢٢٢

الحمد والشكر اخوان ولكن بينهما عموم وخصوص من وجه فان الحمد على النعمة وغيرها والشكر على النعمة خاصة والحمد باللسان وحده والشكر
يكون باللسان والقلب والجوارح ومنه قوله عم الحمد رأس الشكر

الحمد لله الحمد في اللغة هو الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة او بغيرها وفي الاصطلاح
فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما سواء كان باللسان اي ذكرا له او بالجنان اي اعتقادا باتصافه
بصفات الكمال او بالاركان اي الاتيان بافعال دالة على ذلك والشكر في اللغة هو الحمد الاصطلاحي وفي الاصطلاح
صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى عليه الى ما خلق من اعطاه لاجله فبين الحمد عموم وخصوص من وجه لتصادقهما
بالثناء باللسان في مقابلة الاحسان وصدق الحمد اللغوي بدون الاصطلاحي على الوصف بالعلم والشجاعة الذي
لا يكون في مقابلة الاحسان وبالشكر بالثناء بالجنان في مقابلة الاحسان وكذا بين الحمد والشكر اللغويين
وبين الشكر بين عموم وخصوص مطلقا لانه كلما صدق الشكر العرفي صدق اللغوي من غير عكس لاعتبار شمول الالات
فيه وكذا بين الحمد والشكر العرفيين وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي بحسب الوجود واما بحسب الصدق فتباين
بينهما ضرورة ان الحمد اللغوي جزء للشكر العرفي غير محمول له والحمد العرفي والشكر اللغوي يتحدان باعتبار المورد والذات
في مفهوم كل واحد منهما مع الاختصاص المنعم لكون الشكر اللغوي مقيدا بكون المنعم منعما على الشاكر والحمد العرفي ليس مقيدا به
وضعا لا لتباس والله اسم للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد واللام في الحمد للاستغراق ... لله لانه
احد جميع المحامد ثابت لله تعالى دون غيره لا تنافيه كيف لجميع المحامد له تعالى ... على ان احدا ... حقيقي

من شرح الخبيصي على تهذيب المنطق
ذو الحجة رابع عشر ... ١٢٢٤

الحمد لله افتتح بالتحميد بعد التيمن بالتسمية شكرا على توفيق على هذا الكتاب وعلى غيره من الآلاء في كل باب وفيه من ذلك
موافقة القرآن وامتثال السنة واقتفاء الائمة والحمد هو الوصف بالكمال على قصد الاجلال والمدح مرادف له وعليه
ظاهر الكشاف وجعل الامام ... منه فقيد الكمال بالاختياري واما الشكر فهو اعم منه من وجه واللام للجنس وهو
قول صاحب الكشاف وفيه الاستغراق وهو صاحب المفتاح وفيه ما تقول ... واحد ... لام الاختصاص ... الاختصاص
وفي نفس الامر لله اسم للذات المتصف بجميع الكمالات الممكنة في انفسها وهو كالعلم ... على الذات المستجمع ... يدل على هذا
المعنى ... ثم
على ...
...
...
...

[illegible]

٢٢٥

اعلم انه اختلف في وجود الكلي الطبيعي فقال اكثر الحكماء ان الكلي الطبيعي يعني الطبيعة المعروضة للكلية من حيث هي هي
لا بشرط المعروض الكلية موجودة في الخارج بوجود شيء من افراده واشخاصه لا بوجود مغاير لها فانا نعلم بالبديهة
ان الانسان والحيوان وامثالهما موجودة في الخارج بلا شبهة وقال اكثر المتاخرين ان الطبيعة من حيث هي ليست [illegible]
الكليات والكلي الطبيعي هو الطبيعة من حيث انها معروضة للكلية او صالحة لمعروضيتها حتى لا ينتقض بالجنس الطبيعي
فان الطبيعة من حيث انها معروضة للجنسية او صالحة لمعروضيتها ولا ينتقض بالكلي العقلي لانه من العارض والمعروض
لا المعروض بشرط العارض وقالوا ان الموجود في الخارج منه ليس الا الفرد ووجود الكلي الطبيعي ليس الا بمعنى وجود
اشخاصه وسماه المحقق العلامة في الاسفار مقالة والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه والحق ما حققناه
ان النزاع هيهنا لفظي وكل حزب بما لديهم فرحون هـ هـ من شرح الفاضل [illegible] على الاخرة هـ

قوله مقول الجزء الناقص سواء كان حدا او رسما ان يكون اعم من المعرف سواء كان جنسا قريبا او بعيدا او فصلا بعيدا
او عرضا عاما فيعتبر الكلام فيه لا يخفى ان كالقطعي وكالتعريف اللفظي فانه يجوز ان يكون بالاعم كما في قوله تعريف
سعدانة نبت وليس هو منه مطلقا بل بين عام من وجه اما التعريف اللفظي ما يقصد به ان يكون الموضوعية وتفسير
مدلول اللفظ بما ينضم الا بان حقيقته وقال المحقق العلامة ان اريد بالتعريف لا سمي فانه لا على تشبيه
ماده لعلمه اسم اجمالا وتفصيلا ليفيد تصور لم يكن حاصلا ولما اللفظي فلم يكن فيه تفسير مدلول اللفظ ومفهومه
كان مفهوم هذا اللفظ حاصلا فيه من لفظ اخر وان اريد به الاشارة الى الصورة الحاصلة وان هذا اللفظ موضوع
بازائه فيحتاج في طلب النقل عن اصحاب اللغة والاصطلاح ومدلوله على الالفاظ المفردة المرادفة لما الخ
تقريبا كالعضنفر بالاسد فان لم يجد اوردها بدلها الفاظا مركبة دالة على مفهومه ولم يكن التفصيل في مقصوده
فلم يكن في اللفظي شرح مدلول اللفظ وقد صرح العلامة في شرح التهذيب الا اقتراحا بكلامه حيث قال ثم التعريف وكثير
من المحققين صرحوا بان الرسوم الناقصة يجوز ان تكون اعم من المعرف وكتب اللغة مشحونة بالتعريفات
الا ميزة فلم يجوز ان التعريفات اللفظي بحال التصور ان هذا اللفظ موضوع بازائه ذلك المعنى ومفهوم من
عبارته انه تصور هـ هـ من شرح الفاضل [illegible] الشهيري هـ هـ

قوله وضابطة شرائط الاشكال الاربعة اي قاعدة كلية تشتمل عليها هي انه لابد للانتاج من احد الامرين
هما اما عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بحصول ان الاوسط ان كان موضوعا لاحدى مقدمتي
القياس كان شرط الانتاج ان يكون الحكم شاملا بجميع افراده الملزوم بحيثيته وان يكون الاصغر ملاقيا له بالفعل
الملزوم لايجاب الصغرى كافة الضروب المنتجة للشكل الاول لاعتبار ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اللذان هما
من شرائط انتاجه وكافة الضروب الستة المنتجة من الشكل الثالث اذ الاوسط فيه موضوع المقدمتين ومن شرائط
ايجاب الصغرى الملزوم للملاقاة بين الاصغر والاكبر وكلية احدى المقدمتين الملزوم لعموم موضوعية الاوسط
كافة الضروب الاول والثاني والرابع والثامن من الرابع اذ صغرى هذه الضروب فقد وجبت ان تكون كلية فكان
لها الاول عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل ثم الثالث من الرابع وسادسه الا انهما مشتركين
لها في عموم موضوعية الاوسط ومغايرين عنها بعدم ملاقاته الاوسط للاوسط الا انها يحكم فيها بفعلها حمله
لها في عموم موضوعية الاوسط ومفترقين عنها بعدم ملاقاته للاصغر فيكون قوله هذا اشارة الى شرائط انتاج الضروب الاربعة
على الاكبر ليندرج فيه الضربان تحت هذه القاعدة فيكون قوله اما من عموم موضوعية الاكبر مع الاف
للشكل الاول والستة المنتجة في الثالث وستة ضروب منتجة من الرابع كما ان قوله اما من عموم موضوعية الاكبر مع الاف
في الكيف فقط اشارة الى شرائط ضروب منتجة للثاني من الاشكال لما تقاس من الرابع او شرط انتاجه ليس الا كلية الكبرى
الملزومة لعموم موضوعية الاكبر والمنافاة في المقدمتين في الكيف وان قوله او مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف
الاكبر لنسبته الى ذات الاصغر اشارة الى شرائط انتاج الضربين الثامن من الرابع او كبراه موجبة كلية فيكون لي عموم
موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف والمنافاة المذكورة ايضا لوجب كون كبراه مشروطة خاصة فهذا ما نبه
تحريره ذكره وهي قاعدة كلية يمكن ان يستنبط منها شرائط انتاج جميع الضروب المنتجة من الاشكال الاربعة وليس
تعيينا اهتداء الينا كما ان ليس لاكثر كلام اهتداء الى هذا النوع من التحرير والتقريب ٥ من شرح الفاضل الشيرازي

وقد وقع المحقق العلامة بانه لابد في ضابط تام واحد بان شرائط جميع الاشكال لم يعرفها في حق الله تعالى
على وجه لا يحرم منها شيء كما لمحقق الكبير المتعالي في قوله وضابطة شرائط الاشكال الاربعة ايضا للكل الاشكال
اما من عموم اي كلية كانها القضية عام اي كلي فان الفرد الكامل العام هو الشامل لجميع الافراد وهو الكلي
موضوعية الاوسط ابانها كان موضوعا الاوسط فان معنى موضوعية الاوسط كونه موضوعا للشيء واذا ادعي بالمقابلة على
قرينة المقام مما معناه كان الاوسط موضوعا فيه اصل الكلام انه لابد من كلية القضية التي يكون موضوعه
الاوسط وذلك في كبرى الشكل الاول وفي شرط كليتها مطلقا وفي صغرى الشكل الرابع وفي شرط كليتها اذا كانت مقدمتاه
موجبتين وقد اشار اليه فيما بعد كما ستعلم وفي كلا مقدمتي الشكل الثالث شرط كلية احدى مقدمتيه ولا
يلزم من عبارته ان يكون كلاهما كليتين اذ المعنى انه لابد في كل شكل يكون الاوسط فيه موضوعا لاحدى مقدمتيه كلية

التي موضوعها الاوسط فان كان الاوسط موضوعا في احدى مقدمتيه يجب ان يكون هذه المقدمة كلية وان كان موضوعا
في كلتيهما فيكفي ان يكون احدها كلية اذ يصدق انه في هذا الشكل كلية القضية المذكورة فتعتبر مع وجوب كلية
القضية التي يكون موضوعها الاوسط ملاقاته اي اتحاد الاوسط فانه للملاقاة الثابتة المعتبرة بالملاقاة بالاصغر
للاصغر سواء كان الاصغر موضوعا والاوسط محمولا او بالعكس وسواء اكان يكون هذا الاتحاد في هذه
القضية التي يكون موضوعها الاوسط او لا ولما يلزم فيه لانه اما او يتعين ان يكون هذا الاتحاد في القضية الاخرى
ام لا فالاتحاد يكون الاصغر موضوعا والاوسط محمولا بشرط ان لا يكون في القضية الكلية المذكورة اشارة الى
الى شرائط الشكل الاول وهو ايجاب صغراه مطلقا لان الايجاب عبارة عن سلب الاتحاد فلا اتحاد يكون الا في
محمولا والاوسط موضوعا مع جواز كونه في القضية الكلية المذكورة اشارة الى شرط الشكل الثالث وهو ايجاب صغراه
مطلقا ايضا والاتحاد يكون الاصغر محمولا والاوسط موضوعا مع تعيين وقوعه في هذه القضية الكلية اشارة الى
الى القسم الاول من شرط الشكل الرابع وهو ايضا ايجاب صغراه لكن لا مطلقا بل اذا كان صغراه كلية وكبراه موجبة
ايضا كما سيشير اليه فيستنبط منه ايجاب صغرى الرابع بلا مسامحة في العبارة بل هو اربط بالنسبة الى ما في
الكلية والاتحاد في قضية واحدة بخلاف الاوليين وهذا الاتحاد اعم الاتحاد والاوسط اما ان يكون بالفعل
اي مع فعلية الحكم باتحاده لبعض الافراد في الشكل الاول والثالث فيشرط صغراها فعلية الحكم ويتم بذلك شرائط
الشكل الاول وهو ايجاب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى وشرائط الشكل الثالث وهو ايجاب الصغرى وفعليتها
وكلية احدى المقدمتين فانه لم يكن اتحاد الاوسط في الصغرى للاصغر مع حمل الاوسط على الكبرى
على الاكبر هذا الذي اشار اليه بقوله الاول من شرط الشكل الرابع ما ذكره فيه كلية الصغرى مع ايجاب
المقدمتين كما مر وقد اشار الى كلية الصغرى وايجابها فيما سبق فاشار الى ايجاب الكبرى ايضا فظهر انه لا يلزم منه
ان يكون احدى المقدمتين في الرابع موجبة كما توهم من ظاهر لفظه اولا لانه كما علمت ليس فيها الملاقاة بل هو
قسم الفعل والبالقوة بالفعل يعني كما فهمت من حل الكلام من غير مسامحة ولا ابهام لان في المحتملات في الكل
ايضا لان الحمل لا يكون كما في الموجبات لم يكن في السالبة الا السلب لحال المرتبتين السالبة بالجملة لا يناسبها
الموجبة كما مر وحمله واشار الى ما في القسم الاخير من شرط الشكل الرابع وهو كلية احدى المقدمتين مع اختلافهما
في الكيف بالمنفصلة الاولى اذا اخذناه مطلقا من غير تقييد واشرنا بالمنفصلة الثانية ان الحال
لا بد فيه في الاشكال اما من كلية القضية التي يكون موضوعها الاوسط وهي صغرى الشكل الرابع

وأما من عدم كلية موضوعية الأكبر أي القضية التي يكون موضوعها الأكبر فالبيان الذي علمته في كبرى الشكل الرابع
مع الاختلاف في الكيف فظهر استنباط القسم الثاني من شروط الشكل الرابع من هذه العبارة في
ثم ان مجموع المنفصلتين شرط الشكل الاربعة غير ان يؤخذ فيه كلاهما شرطا الشكلين لا شكل لنا المنفصلة
ان اخذها منفية بأنه ذكر جميعا كانت مبينا للقسم الأول من شروط الشكل الرابع وهو ان اخذها مطلقا وبطلها
الاخرى المنفصلة كانت مبينا للقسم الثاني من شروطه ان لم يخلو الامر تخصيص ملاحظة شيخ هذين الاعتبارين
في منفصلة لكن لم يبعد امثال هذا التعسف والاكتفاء ومن ثم ترك الا اشارة الى شروط الشكل الرابع بحسب
الكم والكيف واما بحسب الجهة فلم يذكره في الفصل الحد للقايس فيما الاخر وان لا يذكر في المحل الايضا واشار ببعض
المنفصلة الثانية فقط الى شرائط الشكل الثاني بحسب الكم والكيف بلا تعسف اذ ذكر شرط فيه كما علمت اختلاف
مقدمتيه في الكيف مع كلية كبراه التي يكون الاكبر موضوعا وذكر ما فيه بحسب الجهة ان يكون الصغرى احدى العامتين
مع الكبرى من السوالب الست المنعكسة وان لا يستعمل الممكنة الا اذا كانت صغرى الا مع الكبرى الضرورية او احدى الوقتيتين
وان لا يستعمل الا اذا كانت كبرى الا مع الصغرى الضرورية ولذا اشار بقوله مع مناقاة نسبة وصفي الاوسط
الذي هو محمول الاولى في الكبرى المنفصلة الكبرى عند الوصف لا نحو النتيجة لنسبته اي نسبة الاوسط الذي هو محمول
لموضوع في الصغرى الى ذات الاصغر عند الذات لانه موضوع النتيجة بان يكون بين الحكم الاوسط على الاكبر
والحكم الاوسط على الاصغر مناقاة يكون الصغرى والكبرى متنافيتين بحسب الجهة فانه لو انتفى الشرط الاول بان لم يكن
الصغرى مع الدائمتين بل كون من الثلاث عشر الباقية مع الكبرى من السوالب المنعكسة بل كون من السبع الغير المنعكسة
اما انتفى الشرط الثاني بان تكون الممكنة مع غير الضرورية والمشروطتين سواء صغرى الممكنة او كبرى لم يكن بينهما مناقاة حقيقة
وان اختلفا بالايجاب والسلب هذا ما فيه من هذا الكلام لكن لم يظهر بان في ذلك وجه ما عدا الاول المراد بالمناقاة
لم تكن المناقاة بالسلب والايجاب فقط خص على الحالة في الكيف فقط في اما ان يكون المراد بها المناقضة كما هو الظاهر
لكن المخالفة في الجهة بحيث لا يجتمع هذان الجهتان معا او المغايرة في الجهة مطلقا بان لم يكن جهة القضية جهة تلك
واما ما كان فلا يصح البيان اما اذا اراد بها المناقضة فلانه فعلا لا يتحقق عند وجود الشرطين اذ يجوز مع الصغرى
الممكنة ان يكون الكبرى من السالبتين المشروطتين ولم يكن مناقضة بينهما وكذا الدائمتان سواء وقعتا صغرى او كبرى
والمشروطتان والعرفيتان اذا وقعت كبرى اذا اجتمع كل منهما مع نقيضها اذ يجوز اجتماع كل
من القضايا مع الحرف الخاص فقط بين [illegible] المناقضة عند عدم الشرطين ايضا اذ اذا كانت الصغرى المشروطة
مع الكبرى الحينية الممكنة لم يتحقق الشرطان مع تحقق المناقضة بينهما واما اذا اراد بها المخالفة في الجهة بحيث
لم يجتمعا في الوجود فلانه فقد لا [illegible] عند وجود الشرطين كما اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى [illegible]
او مشروطة فانه يتحقق الشرط فيه ولم يتحقق المخالفة فان كلا منهما قد يجتمعان فقط لا ينتفي المخالفة المذكورة

عند عدم الشرطين كما اذا كانت الكبرى موجبة دائمة والصغرى سالبة مشروطة خاصة فانه قد يتحقق المخالفة بينهما
بحيث لم يجتمعا في الوجود لما ثبت مع وجود عدم تحقق الشروط واما اذا اراد بها المغايرة في الجهة فانه قد لا
يتحقق المغايرة مع وجود الشرطين ايضا اذا كانت الصغرى ضرورية موجبة والكبرى ضرورية سالبة
او الحينيتين كلا منهما الضرورية وهي الجهة واحدة غير مغايرة وكذا الدائمتين وغيرهما وقد لا يتحقق عند عدم
الشرطين كما في المشروطة والحينية وامثالهما فان بينهما مغايرة بحسب الجهة فلم يكن بيانه شرطي الجهة تاما هذا
غاية ما يحل الكلام في غاية العناية ولا اقتصار على قدر الامكان ۵۵ تم شرح الفاضل نا ... ۵

قوله وكان القدماء من الحكماء يذكرون في صدر كتبهم قبل الشروع في المقصود ما ذكرنا بانهم من جملة
ما يسمونه الرؤوس الثمانية والمراد بالمقدمة ما يتوقف تحصيل الفن كما قال السيد المحققين الاول الغرض من العلم
المشروع فيه وهو الباعث الفاعل على تحصيل الفعل وقد يسمى العلة الغائية كما صرح به العلامة المحقق التفتازاني
بمخرج الاشراق ولا يكون المراد به اي غرض كان من الاغراض فانه لا يكفي في طلب الفعل الا بان يعتقد ما ان
هذا الغرض مختص بذلك العلم ويترتب عليه حتى يكون الشروع في طلبه كما صرح به سيد المحققين ولم يكن المراد به
هذا الغرض المحصور فانه من معقولات اصل الشروع واذا لم يتصل بالغرض في معينه لزم ان لا يكون الشروع فيه
لانه ذكر بل المراد انه لا بد ان يضع الشارع ان يصدق في طلبه الغرض المعتد به المترتب عليه في العلم حيث
علمه فلا يكون طلبه عبثا لا عنده ولا عند الناس والغرض من المنطق ما علمت هو عصمة الذهن عن
الخطاء في الفكر فالغرض والغاية متحدان ذاتا ومختلفان اعتبارا لان الغرض هو العصمة المذكورة من حيث
انها حاصلة باعثة الشارع على تحصيل المنطق والغاية هي العصمة من حيث انها حاصلة منه مترتبة
عليه فينبغي للشارع ان يصف بكلها ولعل المتأخرين لم يفرقوا بينهما وجعلوها شرطا واحدا في يمكن
ان يجعل بعرض الطالبين بان يقصدوا باعثا على تحصيله والمناسب ان يقدان بيان في صدر الكتاب
جميع هذه الاغراض ويكون حصر ذلك بامر محتمل لان المراد بالغرض الغرض المعتد به المترتب عليه لا كل
ما يخطر في خاطر احد الثاني ان التعبير والمطلوب وهو ان يشرح الكل لعرما يعم ويشكل من الطالب
اليه طبعا اذ يحسب الطبيعة ولا بد ان يحصيها للشارع من العلم بما فيه من يقصد طلبه لينشط اذا وجد
بعض منافعه في تحصيل بعض الطلب اي طلب ما في صنه وتحمل التعب في تحصيل الذي يتم وهو غير الغاية
ايضا لان المنفعة اذا ترتبت بحصول الطالب في اثناء المطلوب فهي غاية بالذات مع الغاية فانها تترتب على تمام
تحصيله فهو هذا يكون منفعة المنطق العصمة على تمييز الخطاء عن الصواب ظاهرا لنا ترتيب جاذبة الى المطلق

ولهذا قيل من شرع في العلوم بغير المنطق فهو يخبط خبط عشواء وان ما لا التصور فيكون كمنسد القطعة ٢٤١
العلماء واذا احصل المنطق تام وقف على التمييز التام للخطاء في التصورات والتصديقات من صوابها
ويعصم بذلك عن الخطاء واذا عرفنا المنفعة بالحصول منه فيكون نفعا بالاعتبار مع الغاية والغرض
فاذا اعتبره من حيث انه يبعث الشوق الحبيب المطلوب يكون منفعة واذا اعتبره من حيث انه باعث للفاعل
على الفعل يكون غرضا وعلة غائية واذا اعتبره من حيث انه يترتب عليه فغاية فيه فائدة الثالث بيان السمة
ليعلم المتدرع فيه وهي عنوان الكلم والعنوان ما يدل على الشيء اجمالا كعنوان الكتاب فانه يدل اجمالا على ما فيه اعلاه
الاحوال المذكورة او علامات في الجهة والخلاف صورتها ما لا عما اختصاص اسم العلم بالعنوان ليكون عندك
اي عند الشارع اجمالا اي مجملا ما يفصل بعد ذلك وسمة علم المنطق لفظ المنطق الذي هو مشتق من النطق
والنطق يقال على النطق الباطن الذي هو ادراك المعقولات فيدل على ان هذا العلم آلة للنطق الباطن بمعنى
انه يقويه ويصححه من الخطاء ويقال على النطق الظاهر الذي هو التكلم انه يؤثر فيه ويعطيه قدرة تامة في التكلم
انه يبعد به ويحفظه بعيدا من الخطاء ومن السمة الرابع بيان المؤلف المتقن لهذا العلم بل المدون له
فيعلم منه مجملا ما يحصل بعده ذلك متصلا من هذا العلم لا بد منه انتحاء ما ليكون قلب المتعلم بطلب ذا الشيء ويعلم
ايضا بل المعلم الكتاب الذي يوجد الاطلاع فيه في هذا العلم اعتقاد المتعلم شان ما له
وتبيين لا ملاحظة بخلافه رتبة الكلام باختلاف رتبة المتكلم بحسب ما يجب اعتقاد المتعلم شان ما له
ومثل المنطق المعلم الاول وهو ارسطو اشتهر بمعلم القرنين وبعضا يقال له صاحب ذي القرنين وصورة المعلم
كونها المعلم الثاني وهو الفارابي والشيخ الرئيس ومؤلفا الكتب المصنفة فيه ولكان لا يحصى فليك الاختيار
ثم الاختيار والخاصر ان ذلك المشروع فيه من اي علم هو اي داخل في اي علم من العلوم الحكمية ولا بد منه
اختصاصا للطالب بطبيعة هذا العلم المطلوب بالعلم الكلي الذي هو داخل فيه المنطق وداخل في الحكمة
عنه من بينها بحرجها لتضمن من الثمرة اي كالها الكن نحو جانب العلم والعمل فيطلب فيه ما يكون موصلا الى الكمال
المذكور واما الوضعها بالعلم باعيان الموجودات ثم كون المنطق داخلا فيها لانه يبحث فيه عن المعقولات الثانية
التي لم يكن من الاعيان الموجودة فلم يكن داخلا في علم منه بل يكون آلة لتحصيل جميع العلوم النظرية ويطلب
فيه ما يليق بكونها آلة الى جميع العلوم ولا يتوقف على آلة اخرى لا بعضه بديهي وبعضه نظري يكتسب من بديهيه
بطريق بديهي السادس بيان انه في اي مرتبة هو فيما بين العلوم ولا بد منه ليعلم علو ما يجب على العلم الذي
يجب ان يقدم عليه ويتاخر عنه العلم بما يجب ان يتاخر عنه ومرتبة المنطق هو ان المعلوم هو التقدم عليه
تكون فقد يتاخر عن التعليمية مثل الهندسة ليستقيم الطبع وينيا ثوبا براهين العقلية وقد يتاخر
الحكماء الا ليطيع علوم الاخلاق حتى يتهذب الخلاق فاما العلم يتعلم المنطق بعد تحليله وتعرية الفلاح
بالجملة

بالجملة من حيث طاعة ساكنه بالجمال مما لها انعامه في هذا الزمان تاخروا عن الصرف التحرز لان الكتب المصنفة ٢٤٢
فيه الى ترتيبنا فيا باد هي متسقة عليه واما علم المنطق فيعلم ناطقها السابع بيان القسمة لهذا العلم اي
انها من اي الكتب الابواب والفصول وفيها لها الفهرست ولا بد منها لتطلب كل باب من الابواب ما يليق به
اي بذلك الباب وابواب المنطق الاول ايساغوجي وهو باب الكليات الخمس والثاني قاطيغورياس وهو
المقولات العشر وقد حذفها المتاخرون عن كتبهم لانه يبحث عنها في الالهيات من حيث الوجود فاكتفوا بها
والثالث القضايا والرابع القياس والخامس البرهان والسادس الجدل والسابع الخطابة والثامن الشعر والتاسع
المغالطة الثامن بيان الانحاء اي الطرق التعليمية التي يستعملها في التعاليم وهي اربعة الاول بيان طريق
التقسيم ويسمى بالتركيب ايضا وذلك بان يقال لو حصر الكتاب اذا اراد الطالب تحصيل مطلوب بالبرهان
فلا بد ان يضع طرفيه ويطلب جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولاته ايضا سواء كان الوضع والحمل
بواسطة او بغيرها وكذا الذي يطلب جميع ما سلب عنه احدهما او سلب عن احدهما ثم ينظر الى النسبة الطرفين الى محمولات
والموضوعات فان من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله فقد حصل المطلوب في الشكل الاول او ما
هو محمول لمحموله في الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه ما هو موضوع لمحموله في الشالث او محمول
على محمول لمحموله في الرابع هو عكس الشكل الاول من ذلك سمي هذا النحو تكثيرا اي تكثير المقدمات المأخوذة من فوق
او من النتيجة فانها فوق القياس الى المقدمات والمقدمات تحت النسبة لانها موصلة الى النتيجة
والثاني بيان طريق التحليل وهو عكس التقسيم والتركيب وذلك بان يقال اذا وجد الطالب
قياسا منتجا للنتيجة لا على الصيغة المنطقية لما هل التركيب فيه اعتماد الى المقصد واراد ان يعرفه انه كيف
ينتج فلا بد ان ينظر الى القياس المنتج المذكور فان كان فيه مقدمة تشاركها المطلوب بكلا جزئيه فالقياس استثنائي
وان كان مشاركا بالجزء فهو اقتراني ثم ينظر الى الجزء في المطلوب فان كان ذلك الجزء محكوما عليه فيه
فهي الصغرى او محكوما به فهي الكبرى ثم يضم الجزء الآخر في المطلوب الى الجزء الآخر من المقدمة فان تالفا
على احدى التاليفات فالمنضم هو الحد الاوسط ويحصل الشكل المنتج وان لم يتالفا كان القياس مركبا
من قياس آخر فيضع الجزء الآخر من المطلوب والجزء الآخر من المقدمة كالوضع طرفي المطلوب في التقسيم ويطلب
الموضوعات والمحمولات ولا بد ان يكون كل منها نسبة الى شرائط القياس والا لم يكن القياس منتجا
للمطلوب فان وجد حدا مشتركا بينهما فقد تم والا فكذا يفعل مرة بعد اخرى الى ان ينتهي الى القياس

المنتج مثلا ان كان المط أ ط و وجدنا الكل أ ب وكل ه ط فان حصل لنا وسط بين ب و ه فقد تم لنا القياس
والا فلا بد ان يكون له قضية الى شيء فرضنا انه ج حتى يحصل الكل ج ه فيضع ب و ج و يطلب بينهما احد وسطا
وهكذا الى ان يتم العمل هكذا ذكره في شرح المطالع وجعل العلامة في الكشف تعريفه مقابلة للتقسيم الكثير
من سفل اهو المقدمات الى فوق هو النتيجة والثالث بيان طريق التحديد بان يعلم اولا بتعريف الاشياء مطلقا
ليحصل من الحد او الرسم وفي الكتاب يقال اذا اراد الطالب تعريف شيء فلا بد ان يضع في الكل النوع ويطلب جميع
ما هو اعم منه يحمل عليه بواسطة او بغيرها ويميز الذاتيات من العرضيات ثم يجد ما هو بين الثبوت له من غير وسط
ذاتيا له ويعد جنسا قريبا او بعيدا وما لا يكون من الثبوت له عرضيا وتمييزها عاما او يطلب جميع ما هو مساو له او اخص
محمول ذاتيا ويميز الذاتيات ويميزها فصلا قريبا او العرضيات خاصة ويركب التام من الجنس القريب والفصل
القريب الاخيرة او كم فصلا في بحث المعرف مع الامثلة في شرح المقاصد العلامة عن هذا البيان بقوله اي
فصل الحقائق المراد بالحد بيان اخذ الحقائق التعريف للاشياء والرابع بيان البرهان اي بيان الطريق الموصل الى
الحق وبيان كيفية الحد به اي بعد البرهان بان يبين انه اذا اراد الوصول الى اليقين فلا بد ان يستعمل في الدليل
اما الضروريات الستة او ما يحصل من الضروريات بالقياس الصحيح وبالجملة تنحصر في الاحكام لا تشتبه المشهورات
او المسلمات او المشبهات او غيرها لم يؤمن انه يحسن الظن بها ويحصل في نتيجة ما يقع في مضيق الخطابة او التقليد
بل ما لم يلزمه البرهان القطعي ويتحصل ولم يجد به كما التفت كل مقدمة من مقدمات الدليل انه يحصل الى المطلوب
الحق بالطريق الحق هذا اي المذكورة الاربعة من المقاصد لا سيما في علم المنطق اشبه بانها مسائل حقيقية للمنطق
بل هي المطالب العالية منه واما في سائر العلوم فيكون لها صفة كسائر المقدمات وان يجعلها مسائل مطلوبة في العلم
يتوقف عليها بعض مباحثه كالامور العامة وما كان الكلام فيها يجب على تحصيل جميع الحقيقة الا انها المقاصد تشبه الا
في خاصة المنطق بالتحقيق ٥ ٥ تمت كلام ٥٥٥ من شرح الفاضل زاده على التهذيب
في يوم الاثنين خامس عشر شهر صفر المظفر
سنة ١٢٣٤

وليس

بعض من الحواشي على ديباجة حاشية ملا عبد الله رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله افتتح بحمد الله الظاهر انه ظرف لغو متعلق بافتتح والباء صلة معنى لما ابتداء واقتداء وتعليل الافتتاح
دون البسملة وخص بالذكر من تاخيرها عنها الافادة الخفي وما عرفها من التحلي وتعليقه التبريك بين الحمد [illegible]
ان يكون ظرفا مستقرا حالا من فاعل افتتح والباء للملابسة اي افتتحه كتابه حال كونه متلبسا بحمد الله تعالى [illegible]
ابتداء [illegible] اتيه او اقتداء او تعليل الافتتاح بها على طريق اللف والنشر المرتب ولم يحمله على الاولى
قوله عليه وآله كان عطفه الآل على الضمير المجرور بدون اعادة الجار
تعليلا للاولى وهو ما اتيان [illegible] [illegible]
بعلامة لما اشتهر من عدم جواز الفصل بينه صلى الله عليه وآله مع جوازه عند الكوفيين كما في قراءة واتقوا الله الذي
تسائلون به والارحام بالجر وقد ذهب الامام [illegible] وانما منع [illegible] الضمير خلاف في الصحيح جوازها
قوله مراعى الحقيقي في الابتداء الحقيقي هو كون الشيء سابقا
لفظه والنصر على الطلب معا بعد التمهيد [illegible] المقصود ذاتا
غير مسبوق بالاضافي كونه سابقا بالقياس الى غيره والعرفي كونه مذكورا قبل الشروع في المقصود فلذا
تمهيد هذا فنقول يجوز ان يحمل الابتداء في حديث التسمية على الحقيقي وفي التحميد على الاضافي في هذا الكتاب فلذا
قدم مع الاقتداء بجميعهما بالكتاب الكريم والاجماع الواردين على تقديمها عليه ولا احتياطا في العمل لا يمتثلها
على التحميد وعدم الاكتفاء بها اعم من غير الاول بلحاظ الاعم فاما ولما ورد التعارض بين الحديثين واحتيج
الى التوفيق وان يحمل الابتداء فيهما على الحقيقي في العرفي وان يحمل كل منهما على العرفي وهذا اجاب بعضهم
باحاصله ان الابتداء في كل منهما حقيقي ولا تعارض اذ المتبادر من الحديثين هو الابتداء بها بالنسبة
الى غير الله والامر بما لا باس به فيكون قبل الشروع فيه هذا الاثنا فيه تقديم احدهما على الآخر واذ ذكر
قوله صلى النبي كان تحقيق العمل مقتضاها انتهى ثم [illegible] وهو تخصيصهما بالتقديم وقد مر وجهه فتدبر
بها اما فعلا يستعمل الا في الذكر بالخير ولم استعمل في الثناء على ضرب من التاويل كما لما كلمة فكذلك
التهكمية وما ذكره ابن القطاع من انه يستعمل في التشهد فهو الى ذلك انما هو الثناء بتقديم النون
على المثلثة والقصر صرح به الامام المطرزي قوله بالثناء فقد يقال انه مستدرك لان الثناء حقيقة
لا يكون الا بالجميل بان ذكره للتصريح باختصاص الحمد به والتنصيص على مقابلة الشكر ولذلك قوله على الجميل
التصريح اذ قد يطلق على ما ليس الثناء مجازا كما ورد في الحديث انت كما اثنيت على نفسك قوله على الجميل الاختياري قيد بالاختيار تنبيها على انه يجب ان يكون المحمود عليه اختياريا على ما هو المشهور

لحكمه

واختلف في ان المحمود عليه فالمشهور انه لا بد ان يكون اختياريا وان كان بالاعتبار قال المحقق الشريف حيث قال
في حاشيته على شرح المطالع ما يقع الحمد بازائه ومقابلته لا يجب ان يكون محمودا عليه اذ المحمود عليه هو الباعث
على الحمد وقد يقع الحمد بازاء شيء لا يكون باعثا عليه كان يكون الباعث على الحمد اعطاءه فرس ثم وصف الفرس
هو ما وقع الحمد بازائه كان باعتباره لا وقيل يجب ان يكون المحمود به اختياريا وقيل يجب ان يكون المحمود عليه
فان قيل ما الفرق بين المخصوص بين الحمد والمدح كما ذهب اليه بعض الادباء واما ما ذهب اليه صاحب الكشاف
حدهما كما هو التقييد بالاختيار في الحمد لاخراج المدح وان قيدنا بالترادف بناء على ما ذهب اليه صاحب الكشاف
كما يعطيه ظاهر كلامه فيه حيث قال الحمد والمدح اخوان وفي الفائق حيث قال الحمد هو المدح والوصف بالجميل
فيكون المدح اعني يكون الحمد على ما يكون كان التقييد به بيانا للواقع وتنبيها
على ما ذكرناه وتحقيق لمراعاة لا يسعها المقام قوله والله اعلم على الاصح رد لما ذهب اليه صاحب مفتاح
التلخيص من انه اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للعبودية له قال في حله ما نظر لانه ما وضع له
هو المستحق للعبودية له او لو وجب له فانه مكان [illegible] خارجة في تحقق واحد بما يليق الله لا يقع
كلية فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئي حقيقي كما نقل عنه ووجه لزوم انه لو كان كذلك لما افاد قولنا
لا اله الا الله التوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة وكلمة التوحيد [illegible]
ثم اما ان يراد بالاله في كلمة التوحيد المعبود بالحق او الاعم من ذلك فعلى الاول يلزم استثناء الشيء
من نفسه وعلى الثاني يلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة فلا وجه لها فتعين ان يكون المراد به
المعبود بالحق والله علم للفرد الموجود والحق لا يستحق العبودية له الا الفرد المنحصر الخارج الا بعد
توقف وضع العلم على تعقل الذات ما لم يوجد علما لاستناد ذلك في حقه تعالى لا نا نقول انه كان
الواضع متكلما بهذا الاسم هو سبحانه فلا اشكال وان كان غيره فلا ان ذلك بل يكفي في الوضع تعقله
بصفاته الحقيقية او الاضافية قوله ما دلالة على هذا الاجماع وجه الدلالة انه
انه سبحانه اشتهر في هذا الاجماع في ضمن هذا الاسم بحيث حتى اطلق ثم ذلك منه كما اشتهر بحاتم بالجواد
مقرونة بالنظام في نحو الاقتضاء في عين الاجماع ولا ينهم ذلك من اسم الرحمن كما لا يلزم من علم فرعون
لعجز مارس اسم المحال لغيره صح على ما قيل في توجيه دلالة على هذا الاجماع بلا نسبة
على الذات الملتبسة بهذا الاجماع بخلاف فانه الرحمن قوله احمد مطلقا اعم من ان يحمد كان

ولا تم الحمد وكان وجه استفادة ذلك ان اللام في الحمد ان كانت للاستغراق فظاهر وان كانت للجنس
كما اختاره صاحب الكشاف فلاستلزام اختصاص الجنس به اختصاص كل الافراد اختصاصا ظاهرا انما اذا
اختص جنس الحمد به لزم ان لا يوجد فرد منه لغيره والا لثبت له الجنس في ضمنه فلا يكون مختصا به تعالى
هنف ويرد على اختيارنا به ذلك اعم من احتياجه لاستغراق الى القرينة مع افادة مفاده فان قلت
هذا مناف لما ذهب اليه من ان انما للعينية بغير حاجة قرينة لانه قلت قد صرح في سورة التغابن بان رجوع
حاصل خبرية الاعتقاد ان نعمته تعالى جرت على هذا قوله من حيث هو كذلك اي لانه مستجمع لجميع الصفات الكمالية
وكل من كان كذلك تختص في حقه لان كل كمال يستحق ان يحمد عليه وقد ثبت انه مستجمع لجميع الكمالات فيكون
مستحقا لجميعها معه هذه الحيثية مستفادة مما تقرر في علم البلاغة من ان تعليق الحكم بالمشتق
ايماء لحكم يشعر بالعلية كقولنا اكرم العالم [illegible] الاجواد فيه دل اسم الله تعالى على الاستجماع المذكور
كان التعليق في حكم التعليق بالمشتق الدال على منشائه [illegible] الصفات قال صاحب الكشاف في نكتة الالتفات
فوق العلم اي انه لما ذكر الحقيق بالحمد واجرى عليه تلك الصفات تعلق العلم بمعلوم عظيم الشان حقيق
بالثناء والعبادة ذا لتقت وخوطب بذلك المعلوم المتميز وقيل اياك يا من هذه صفاته نعبد ليكون
ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز الذي لا يحق العبادة الا به لان الخطاب ادخل في التميز في
فيه فكان تعليق العبادة صار تعليقا بلفظ المتميز المشعر بالعلية انتهى قوله فكان كدعوى الشيء
ببينة وبرهان لانه لما اطلق لفظ الله واريد به لا يصار عن المستجمع لجميع الصفات الكمالية على طريق
الكناية التي هي بمنزلة دعوى الشيء ببينته وبرهان لامتناع انفكاك الملزوم عن لازمه ولا يخفى
لطف هذا التوجيه ٥٥٥٥ اسحق ٥٥٥٥

قوله قيل هي في هذا القول نقله الشريف في حاشية المطالع عن بعضهم والفضل الاول نصرة وتوجيه القول الثاني
محمد شارح المطالع ينقض الفاضل الدواني نصرة البعض قوله والاول منقوض الى آخره اذ انه انكر
ووجه التناقض [illegible] ظاهر من كلامه [illegible] جواز وقوع الصلاة [illegible] الى
باغواء الشيطان [illegible] الاعتقاد [illegible]
[illegible] المراد [illegible] الايصال [illegible] للوصول [illegible]
بجميع [illegible] الحاصل من كلمة من والمضاف [illegible]
قوله تعالى ولكن الله يهدي من يشاء [illegible] الله صلى الله عليه وآله
[illegible] ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة [illegible]
من احببت [illegible] التقض [illegible] الآية [illegible] وما رميت اذ رميت ولكن الله

تم الحمد

[illegible]

بل يعني انه لا يهدي حقيقة وان ظهرت منك الهداية بل الله يهدي من يشاء لا استلزام امر نفي الفعل عنه
حقيقة سواء كان يعني من احببت او لا قوله محصول كلام المصنف في حاشية الكشاف انه قال فيها على قول
صاحب الكشاف هدى اصله ان يتعدى باللام او بالى كقوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وانك
لتهدي الى صراط مستقيم فعومل معاملة اختار في قوله تعالى واختار موسى قومه ما نصه الحذف كالايصال
يجيء من كلامه ما يدل على الفرق على جهة المعنى بين المتعدي بنفسه والمتعدي بالحرف وبالجملة فلا كلام في مجيء
هديته الطريق وهديته للطريق وقد يفرق بان المعنى الاول الاذهاب الى المقصود والايصال ولذا ينسب
الى الله تعالى خاصة والثاني الدلالة والاراءة فيسند الى النبي والى القرآن انتهى واعلم ان الغرض من قوله
محصول المحاكمة بين الفريقين مع دفع النقضين اما المحاكمة فحاصلها ان التعريفين صحيح اما الاول
فبالنظر الى استعمالها متعدية الى المفعول الثاني بنفسه واما الثاني فبالنظر الى استعمالها متعدية اليه
بالحرف واما الدفع فانه لما لم يتعين احد المعنيين في شيء من الآيتين لعدم التصريح بالمفعول الثاني فتحمل
ما نحن بصدده [illegible] الاشكال واتضح المرام كذا ذكره في حاشية على حواشي المختصر [illegible] الفاضل الدواني فعليك
لا تنافيه [illegible] في معرض الاستنان [illegible] في الايصال الى الطريق
فالوجه هو المصير الى ما ذكره افضل المتأخرين الشيخ البهائي [illegible] موضوعة لمطلق الدلالة [illegible] الارشاد لطف
سواء كان معها وصول الى البغية ام لا وسواء تعدت بنفسها ام لا ٥ اسحق ٥٥٥٥

قوله الطريق المستوي والصراط المستقيم فسره به تنبيها على ان المراد بالاستواء هنا ما يقابل الاعوجاج وتلميحا الى ان
ما في الكتاب تلميح الى قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وان المراد بالطريق ههنا ما يراد به ثمة قوله وهذا اولى من تفسيره
بالطريق المستوي [illegible] الغرض من هذا الكلام دفع ما اورده الفاضل الدواني حيث فسر بذلك [illegible] ان المفهوم
من هذا التفسير انه جعل السواء بمعنى الاستواء ثم استعمله بمعنى اسم الفاعل اي المستوي كما يستعمل المصدر كذلك
ثم جعل الاضافة من باب جرد قطيفة واخلاق ثياب وهو تكلف ظاهر فالوجه ان يفسر بوسط الطريق
الذي يفضي سالكه الى المطلوب البتة كما في كتب اللغة ان سواء الشيء وسطه وتوجيه الدفع انه اراد بهذا
انه فسره بذلك تنبيها على ان وسط الطريق هنالك كناية عنه لكونه ملزوما فما ذكره بيان حاصل المعنى لا ترجمة
اللفظ قوله ولان [illegible] لحصول البراعة اي وان كان التلميح المذكور يرجح الثاني فالاول [illegible] المصنف اليه
اي براعة الاستهلال واصلها من برع الرجل اذا فاق اقرانه والاستهلال اول الابتداء ماخوذ من قولهم
استهلت السماء اذا [illegible] منها فحاصل معناها اللغوي تفوق الابتداء وكانه سمي به لكون الابتداء

كلام من

[illegible]

اي براعة الاستهلال

جار مجرور به انما يحتاج الى الفعل لان معناه كاحتياج الظرف انتهى كلامه

منا سبا للمقصود وتسمية السبب باسم المسبب تنبيها على كمال السببية قوله والا لامتناع
وفاقا للمصنف والمراد به ترتب الحكم والمصالح على الفعل وان لم يكن مقصودة قوله واما يتعلق بان يكون
صلة وتهيأ المعنى وما كان لقائل ان يقول ان عمل هذا الجزء ان يتقدم معمول المضاف اليه على المضاف
وهو ممتنع لان المضاف اليه نفسه لا يتقدم على المضاف لكونه معه بمنزلة الشيء المرتب الاجزاء فمعموله اولى
اجاب بان تقديمه عليه لكونه ظرفا والظرف مما يتسع فيه لكونه مما يكفيه رائحة من الفعل لتنزله
منزلة [illegible] وقد [illegible] فلذا يعمل فيه العامل وان ضعف [illegible]
بالحديث المرحوم حاملا على ما انت بنعمة ربك بمجنون ه الحق
قوله بل هو الاقرب لفظا للمنافي معنى اما الاول فظاهر [illegible] الاعتراض فلا احتياج الى الجواب كما اسلفنا
بخلاف الثاني واما الثاني فلظهور اشعاره باثبات الغرض المنافي لمذهب اهل السنة ولما [illegible]
واختار المحشي [illegible] لان يكون باعثا على فعل الحق
[illegible] في معرض [illegible] قوله
نعم [illegible] قوله هو تحية [illegible] المشهور في تفسيره [illegible]
في السبب مطلقا فالتقييد بالخبر اما بناء على انه لا يستعمله العرف [illegible]
لا نعم قوله ويراد به رحمة مجاز تسمية للجزء باسم الكل [illegible] سبحانه
فانه لا يكون الا للمفتقر ولا شيء منفقود بالنسبة اليه تعالى [illegible] بالرحمة معنى بها
الحصى اعني الرقة والشفقة لامتناعها في حقه تعالى بل الاثر المترتب عليه [illegible]
مجاز آخر ثم [illegible] الى النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] من الرفعة وعلو المرتبة
ما لا [illegible] قوله بمرتبة لا يتبادر الذهن [illegible] في الكمال
[illegible] اذا اطلق يتبادر [illegible] من المتصفين
[illegible] كان ذلك الغير
[illegible] قوله فان الرسول الخ [illegible] المتبادر البني
[illegible] المعجزة ومعه كتاب
الا ان ارسل الحق للتبليغ مطلقا والرسول هو النبي الذي ارسل [illegible]
[illegible] على الكتب [illegible]
من كتاب او نسخ لبعض شرع من قبله والنبي [illegible]
اعم واخص مطلقا [illegible] الفرقين [illegible]

قوله

قال الفاضل الشريف في حاشية الكشاف [illegible] سنة [illegible] انتهى

مع الدين وكتاب وذهب آخرون الى التساوي بان يكون كل منهما انسانا اوحى اليه بشرع امر بتبليغه
قوله وهج اما الاول فلان [illegible] فذهب اليه جمهور النحاة من اشتراط اتحاد فاعل الفعل والمفعول له
اذا [illegible] الا من ليس بالمصدر فيتعلق بالفعل تعلق المصدر بلا واسطة [illegible] لا محالة
[illegible] ولا [illegible] الاغلب [illegible] عليه السلام
في نهج البلاغة [illegible] اسالك الله [illegible]
فلا يجوز ان يكون حالا [illegible] على حال المفعول قوله وهج في المصدر
[illegible] باسم الفاعل [illegible]
التجوز في الطرف [illegible] باسم الفاعل حتى يكون مجاز [illegible] بان يحمل عليه مبالغة
[illegible] علماء المعاني [illegible]
المجاز العقلي على حذف المضاف [illegible] المبالغة ه الحق
قوله ظرف لغو او مستقر الظرف المستقر [illegible] متعلقه [illegible] حاصل [illegible]
خبرا او صفة او حالا [illegible] الاستقرار [illegible]
[illegible] من العلماء [illegible]
[illegible] باختيار المحقق [illegible] حاشية الكشاف [illegible] المستقر
يكون متعلقا [illegible] المذهب المشهور
مبني على الاكتفاء [illegible] المحقق [illegible] مقام [illegible]
[illegible] مذهب الشريف [illegible]
قوله سواء كان وضع الديباجة [illegible] ذهب بعضهم [illegible] الحاضر في الذهن [illegible] وضعت
الديباجة قبل التصنيف او الحاضر في الخارج ان وضعت الديباجة بعد [illegible]
وضعت [illegible] الحاضر [illegible]
وتنزيل الاشارة العقلية منزلة الحسية وحيث [illegible] الى الحاضر في الخارج

ابن القرية ... الكتب القديمة

تنقلح ... حاجي بير برگ ...

حقيقة بل الحاضر في الذهن مجازية ولا اظلاف ان في التعليق والترديد يعكون تلك الاشارة حقيقية
تستلزم كون المشار اليه موجودا في الخارج حقيقة وهو ممنوع اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا المعاني فيها في الخارج
كما حقق في موضعه فتعين ان المشار اليه هو المرتب الحاضر في الذهن مطلقا وان الاشارة مجازية بتنزيله منزلة د
بالمشار اليه المحسوس لاستقامة الا اذ ... بمعنى الاخبار بغاية تعظيم الكلام ولذا اختص الحشو في التعليل
بالالفاظ والمعاني خيالا الكتاب بجميعه تعالى ددده تمت

قوله الكتاب ... فائدة ...

فائدة ائمة جليلة

حقق قدس سره قال الفاضل ... الزبدي ... القدسي ...
وتبار قدس سره ... المقدس ... العرش ... انتهى كلامه

اعلم ان اللفظ اذا اطلق [illegible] المعنى الحقيقي او غير الحقيقي [illegible] علاقة [illegible] الاول تسمى حقيقة والثاني مجازا [illegible]
[illegible] التشبيه ووجه الشبه [illegible] ويكنى [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] استعارة بالكناية [illegible] تخييلية [illegible] ترشيحية منه

حاشية على هذا شرح خطبة شرح التسمية لبعض الفضلاء يعني برهان

بسم الله الرحمن الرحيم

متوكلا بكرمه العميم ومصليا على رسوله الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم **وبعد** فيقول المحتاج الى الله
الملك المجيد برهان الدين ابن كمال الدين ابن حميد عفى الله عنهما لما كان صدر شرح الفاضل المحقق [illegible]
للرسالة التسمية مشحونا بالاستعارات اللطيفة والتشبيهات البليغة التي لا عزة [illegible] شرح
صدرا لكون الطالبين على نور منه [illegible] مستعينا بمن خلق الانسان وعلمه البيان **قوله** ان ابهى
[illegible] بنان البيان ابهى افعل التفضيل من البهاء وهو الزينة والحسن [illegible] وهو
[illegible] المتناسق [illegible] في النظم [illegible] البنان [illegible] الاصبع البيان هو المنطق الفصيح
المعرب عما في الضمير والمعنى [illegible] الاول التي [illegible] بعضها ببعض [illegible]
[illegible] رحمه الله والمعنى المقصود اما على تشبيه [illegible] الترغيبية بتشبيه المعقول بالمحسوس واما على تشبيه
[illegible] تشبيه المحسوس بالمعقول [illegible] المحسوس مبالغة على سبيل [illegible]
[illegible] المتشبه [illegible] التطويل [illegible]
بناء على ان الحاصل [illegible] من تخييله [illegible]
[illegible] المنطق الفصيح [illegible] والضمير [illegible] التسمية
على سبيل الاستعارة بالكناية فاثبت [illegible] على سبيل الاستعارة التخييلية
ويجوز ان تكون الاضافة في بنان البيان [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] بالبنان [illegible] اضافة المشبه به الى المشبه [illegible]
[illegible] وقوله نظم تخييل التخييلية [illegible] البنان نظم [illegible] اشارة الى وجه الشبه
لان نظم [illegible] الترغيبية [illegible] النظم [illegible] الناظم [illegible] البنان نظم [illegible]
اذ [illegible] المتناسبين [illegible] التجريبية [illegible] من [illegible]
فكانما [illegible] النظم [illegible] من علماء البيان
[illegible] التشبيه [illegible] المتاخرون من [illegible] استعارة
[illegible] استعارة الاوصاف الجميلة [illegible] الترغيبية [illegible] الاوصاف

البجاله

[illegible] الجميلة [illegible] رحمه الله [illegible] النظم ترشيح الاستعارة التحقيقية [illegible]
لانه من لوازم المشبه به [illegible] ويجوز ان يكون استعارة [illegible] الاوصاف [illegible] والتعبير بعد تشبيه [illegible]
[illegible] ويجوز ان يكون [illegible] مجاز [illegible] تسمية الكل باسم [illegible]
او تسمية [illegible] باسم [illegible] المحل باسم الحال [illegible] البنان استعارة [illegible] بعد تشبيه [illegible] فكون
الحاصل ان [illegible] الاوصاف الجميلة [illegible] بعضها مع بعض [illegible] رحمه الله [illegible] التوجيه [illegible] التحقيق
[illegible] التخييل [illegible] لنقتصر على هذا المقدار [illegible]
[illegible] **قوله** وازهى زهر [illegible] الاذهان [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible] الا [illegible]
[illegible] التصورات والتصديقات [illegible] اذ هو
[illegible] واسعة [illegible] الاذهان رحمه الله [illegible]
المقصود اما على التشبيه [illegible] استعارة اما الاول فعلى قياس الفقرة الاولى [illegible] رحمه الله [illegible]
المذكورة [illegible] مبالغة [illegible] في الفقرة الاولى
[illegible] الاذهان [illegible] الظرفية [illegible] ظروف [illegible] المتناسب [illegible] الصور
على سبيل الاستعارة بالكناية فاثبت [illegible] تخييلا للاستعارة المكنية [illegible] تخييل التخييلية
[illegible] الاذهان [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] النظم
[illegible] المتناسبين [illegible] الكلام
[illegible] النظم [illegible] الاوصاف الجميلة [illegible] الترغيبية
[illegible] المشبه [illegible] الاوصاف الجميلة
[illegible] على سبيل الاستعارة التحقيقية [illegible] الاذهان [illegible]
[illegible] الصفة [illegible] استعارة [illegible] بعد تشبيه [illegible]
في [illegible] الظرفية [illegible] الاجسام [illegible]
احسن الاوصاف الجميلة [illegible] رحمه الله [illegible] التخييل [illegible]

ام اصدق بعضها الحكم بكلمة ان مع انه غير منكور وانما [illegible] تنبيها على ان الجنس عظم شانه ورفع مكانه الى حيث
لا يتصل بلا تأكيد فكانه امر منكر لما فيه من التشبيه العجيب والتخييل اللطيف او تنبيها على كمال
غباوة المتكلم والسامع في شانه لصدق الرغبة فيه ووفور النشاط بيده او تنبيها على كثرة رغبات الطالبين
من الحاضرين والغائبين فيه او تنبيها على نهاية وضوح الحكم وتحققه بحيث يعتقد ان كلا منهم
لا يتصل بلا تأكيد وان كان من المسلمات فان قلت لم يصدر الشارح كتابه بالحمد اقتداء بالحديث قلت
صدره بمدح الحمد ومدح الحمد حمد مع ان فيه فائدة اخرى وهو كون الحمد ممدوحا محمودا [illegible] قوله حمد مبدع
خلقه الابداع ايجاد الشيء من غير سبق مادة ومدة على وجوده [illegible] الابداع ايجاد الشيء على غير مثال [illegible]
مادة فيه كما اشار اليه في الاشارات والتكوين ايجاد الشيء مع سبق مادة والاحداث ايجاد الشيء مع سبق مدة وهو
اخص من التكوين لان المسبوق بالمدة لا بد ان يكون مسبوقا بمادة [illegible] امكانه قبل وجوده بخلاف
المسبوق بالمادة فانه لا يجب كونه مسبوقا بمدة لامكان كونه قديما بالزمان كالافلاك على رأي الحكماء
فالصادر عنه اما مسبوق بمادة ومدة معا كالحيوانات والمتولدات واما غير مسبوق بهما كالعقل الاول
فانه لا مادة له لكونه ليس بجسم ولا جسماني ولا مدة لكونه قديما واما مسبوق بمدة دون مادة فهذا
القسم غير متحقق بناء على [illegible] كل مسبوق بمدة مسبوق بمادة [illegible] امكانه [illegible] على رأي الحكماء
واما على رأي اهل السنة فكل شيء اما مسبوق بمادة ومدة كالجسمانيات واما مسبوق بمدة دون مادة
كالروحانيات قوله انطق الموجودات باثبات وجوب وجوده الانطاق اعطاء النطق والاثبات
العلامات الدالة على وجوب وجوده يعني مواد الاقيسة البرهانية او الخطابية الدالة على انه واجب الوجود
او الصور [illegible] الاقيسة كذلك ويمكن ان يراد بالنطق النطق الحقيقي [illegible] لكمة بناء على ان النطق
بكلامهم حيث قال تعالى انطقنا الله الذي انطق كل شيء [illegible] السنتهم وايديهم وارجلهم
بما كانوا يعملون فيكون المعنى اعطى الله الموجودات كلها [illegible] نطقا حقيقيا [illegible]
[illegible] الصناعات [illegible] فتكون الموجودات
ناطقة بالعلامات [illegible] لان العلامات [illegible] الموجودات ويجوز ان يراد به
النطق المجازي وهو الدلالة فيكون المعنى جعل الله الموجودات دالة على وحدانيته بسبب اثبات وجوب
وجوده [illegible] الموجودات [illegible] الاحتياج [illegible] ويمكن ان يكون الباء
[illegible] فيكون المعنى جعل [illegible] الموجودات دالة على الحدوث والامكان وغيرهما [illegible] على وجوب
وجوده [illegible] التسلسل على ما تقرر في الكتب الكلامية وخص [illegible] النعمة [illegible]
[illegible] المفهوم [illegible] لان الابداع [illegible] اعم من ان يكون ايجاد النعمة ولغيرها والتكرار [illegible]

لاختصاص

لاختصاصه بالنعمة قوله شكرا اعترف الخلائق [illegible] مجاز [illegible] وجوده شبه الافضال الانعام بالماء
في التقدم [illegible] والاشتغال به [illegible] الانتفاع به على سبيل الاستعارة بالكناية فاثبت له الجار
تخييلا [illegible] الاغراق تخييلا للتخييلية او ترشيحا للتشبيه [illegible] والجود افاضة ما ينبغي لا لغرض
ولا لعوض قوله لالاء في ظلام الليالي [illegible] حكمة الباهرة الالاء النعم الحكمة احكام الامر الباهرة
الغالبة ويجوز ان يراد بالحكمة النجوم وبالانوار انوارها وتسمية النجوم بالحكمة من قبيل تسمية المسبب
باسم السبب لان الحكمة اقتضت ايجاد النجوم ويجوز ان يكون المراد من ظلام الليالي معناه الحقيقي ويجوز
ان يراد بالظلام الليالي الجهل باستعارة الليالي للجهل [illegible] تشبيه الجهل بالليالي في غاية [illegible]
تحقيقية [illegible] لها الظلام ترشيحا للاستعارة التحقيقية ويجوز ان يعتبر في الظلام ايضا [illegible]
[illegible] الجهل [illegible] والضلالات بالظلم فيطلق الظلام عليها استعارة تحقيقية
[illegible] على سبيل الاستعارة بالكناية من تشبيه الحكمة بالشمس والتخييلية [illegible] الانوار
[illegible] فان قلت لم يعطف [illegible] قلت لانه تمييز [illegible] النعم او تمييز له
العلة [illegible] قوله على صفحات الايام [illegible]
[illegible] القاهرة [illegible] على سبيل الاستعارة بالكناية [illegible] الصفحات
تخييلا لها القاهرة الغالبة قوله نحمده على ما اولانا [illegible]
بناء على ان مدح الحمد حمد [illegible] فان قلت لم يعطف نحمده على ما قبله قلت لانه
[illegible] مدح الحمد [illegible] التمجيد [illegible]
لا يعطف على [illegible] التاكيد لا يعطف
على المؤكد [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله من الاء هي النعم الظاهرة كالحواس الخمس الظاهرة [illegible]
[illegible] قوله انهرت [illegible]
[illegible] قوله وذكر [illegible] النعم الباطنة
كالحواس الخمس الباطنة [illegible]
قوله اترعت [illegible] قوله حياضها [illegible] النعماء بالماء في الانتفاع به

فيه معنى الحوض

على سبيل الاستعارة بالكناية واثبت لها الحياض تخييلا لها واثبت للحياض الاترع وجعلها تخييلا للتخييل او ترشيحا له قوله وما ان يفيض علينا من زلال الهداية الا فاضة تحقيقا لما يجب يسيل ويجري ماله الا لمعان الماء الصافي قوله الهداية هي الدلالة الموصلة الى المطلوب عند الاشاعرة والدلالة على ما يوصل الى المطلوب عند المعتزلة شبه الهداية بالماء في انه لا ينتفع بدونها شبه لها الصفاء تخييلا لها والافاضة تخييلا للتخييل او ترشيحا له قوله ويوفقنا العروج الى معارج عنايته التوفيق جعل الاسباب موافقة لحصول المقصود والعروج الترقي والحركة من الاسفل الى الاعلى والمعارج المراتب العلية والعنابة الالهية شبه العناية الالهية على سبيل الاستعارة بالكناية واثبت لها المعارج تخييلا والعروج تخييلا للتخييل او ترشيحا له قوله وان يخصص صلاة صافي البركات جمع البركة وهي الخير الكثير اختيار قوله نعم فقد طال كل اوبعد الفاء بعد تقدير الا اما انه او نحو ذلك وهو انا بعد منطقة لا ما فيه المنطقة منزلة الحافي به والمتقي هم منزلة المحقق قوله غريبا التعريف بالعقة في العرف فان قيل الصفة على كل الادراكات كيفية وكيفية يحيلها في على التجلي لها من جهة حيث خصص الشيخان في ملحقة القانون حيث قال في تعريف علم الطب علم يعرف به احوال بدن الانسان وما يعرف في تعريف علم الصرف حيث قال علم باصول يعرف بها احوال ابنية الكلمة المفردة والجزئيات قوله سلطانا قاهرا من اسمائهم وهو الصبي والنصابة استعار للتصريحية المشارح والحريص لا يستطاع من لوازم المشبه به المذكور قوله وعلم ان الخصلة وجبت النبويف التاخير لاستيلاء العلية السلطان المحكومة المطلقة في الشروق الايقاع في الشرف الاطراف قبل الحاجة الاقتراح الشئ على سبيل الارتجال قوله وجبت بما يصيب النظر شبه النظر الذي هو تبليس بطاصله للقادي كالجهول للامر المحتاجة اذا لم كان بحجة التجارة على سبيل الاستعارة بالكناية واثبت له لكان تخييلا ما توجه تخييلا للتخييل او ترشيحا له كما سبق او اذا يجوز ان يكون الوكالة استعارة للقوة الحاكمة بعد تشبيهها بالوكالة الالهية فيكون الاستعارة التحقيقية قرينة للمكنية عنها واثبات التوجه يكون ترشيحا للتحقيقية ويجوز ان يكون معها اضافة المشبه به الى المشبه ايحفظها الوكالة الايقان الى المقصد فاستعار التوجه ترشيحا قوله وسلكت مطارف البيان الى سلك الاتحاد التحف الثالثة المطارف جمع مطرف بكسر الميم وهو العلم الذي يكون في الثوب المالك جمع مسلك وهو الخيط الذي يدخل فيه اللالي اي وجدت اعلام البيان في حيوط ولا انظم المقاصد شبه الالفاظ بالمنسوج في التاليف والتركيب واثبت لها الخيوط تخييلا وشبهها لبيان الذي هو زينة للكلام

فيه معنى الاناة؟ والادلال

فيه معنى التوفيق والعروج والمعارج والعناية

فيه معنى البركة

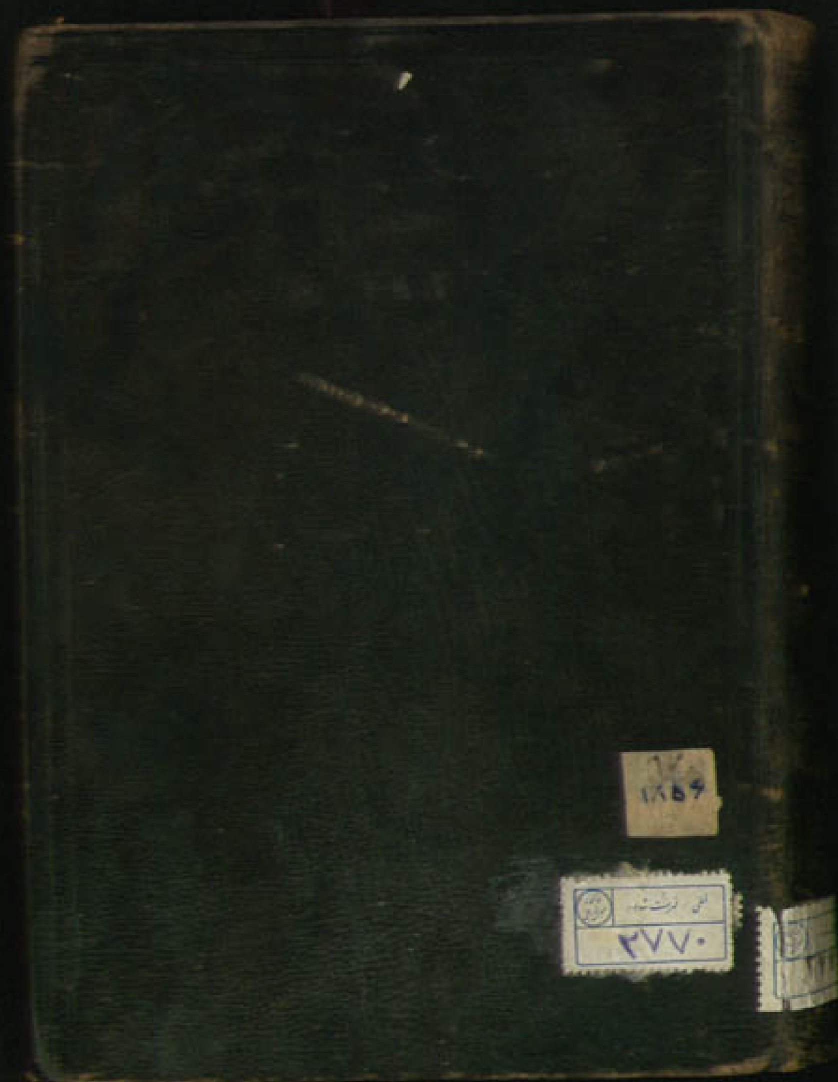
كل الادراكات في الكيفية عبارة عن قوة الادراكات براهين والدلائل الالطفة وفي الحيعبارة عن قوة حصولها

بالعلم الذي هو زينة للثوب واضاف المشبه الى المشبه به فانه للمبالغة ترشيحا لمعنى التشبيه والتعبير بالخيوط بالمناسك الذي هو من خواص اللالي يدل على تشبيه المعاني باللالي هكذا قيل ولا يخفى من خفاء محصله فالاحسن ان يقال المطارف شقق من الطرائف والمالك يحمل الطرق ومسبب مختارا وبحيث نظائر البيع في طرق الدلائل ان ركبت الكلام الفصيح على وجه يكون في صورة الاقيسة المنتجة قوله وشرحها شرحا الحقه بسباق الغايات الغريبة جمع غريبة وهي القوي والجمع بالمعاني ربط المعاقد جمع معقد وهي الكلية القواعد امر كلي ينطبق على جزئياته الرائقة الصافية العجيبة ما اراد بالشائقة المشوقة النفس القدسية هي التي يكون لها ملكة في تحصيل جميع ما يمكن للنوع دفعة او قريبا منها بسطا في احمائها لك وضبط به الذي سقود المرجع اليه في الامور قوله سباق الغايات في نصب رايات السعادات الغايات جمع الغاية وهي النهاية الرايات جمع الراية وهي العلم وفي المثل اخر في من فارك العرب انهم ينصبون رماحهم في كل موضع يصل قصبتهم اليه في العدو فكل من يحصل الغاية ما لياق على الكل يكون سباق الغايات حاصله في نصب الرايات فيصيغا شبه حال الممدوح على شانه ورفعه مكانه غاية كماله وفضله على جميع اقرانه بحال في الاثر السباق الكاملة مستفيد على جميع معارضيه تشبيها تمثيليا فاستعمل اللفظ المستعمل في حوزة الاثر الكاملة في حق هذا الكامل الممدوح قوله البالغ في اشاعة الحق المتعلقة العالي الامانة التعرض والاظهار لها الناظرة بالظاء المعجمة مبالغة في النظر وبالجملة حافظ الوضوح عاني اعيان الامانة كنابه عن اشرف اشراف الامارة اللام في الظاهر من عزته الغراء اي جبهته البيضاء لوائح السعادات اللوامع منها السعادات ممهد قواعد الملة اعانا بسط اصول الدين والملة اي وضع الاسلام اي اتساعه الى اصلاح الناس في سرايا في الدولة اي محكم اصول الدولة قوله العالي بمعناه بالجلالة فقد يروى بجر الباء والضمة احد لان المجرد عنها منصوب بنزع الخافض اي المدوح مع على ما ستوى سيبلي عنان الجلالة في يوم على اعلاه اقباله ليعزان اعلام اقباله في حكمه لان حكمه مع لا يحتاج الى تربية الغير بل الكل يحتاج الى تربيته فيكون فاعل العالي هو الضمير الراجع الى المدوح ما العنان والرايات منصوبا بنزع الخافض اعني الباء في العنان وكلمة على في الرايات ويجوز ان يكون العنان فاعل العالي اي علت عنانه على رايات اقباله ووصفه بغاية الكمال بحيث يكون عنانه ارفع من راياته اي عنانه الاختياري اصلا سابره ولهذا يجوز ان يكون العنان منصوبا بنزع الخافض والرايات

روي بنا وبالرفع ... منصوب

نا طهاى ريا تعالية بسبب عنا دوجلاده قوله شبه الشيم جو شجره وهى الحصل الحيرة قوله
باهت اى اختزت قوله لما اشتق منه سمه على اسمه قوله غاية اى كثرة ما الغيبة قوله غاية ما بغمضا به كه
وذا هيته في الارض قوله من كل ورص يحيق اى بالدعتيق على طريقة لعدم الاعتداد واهل فضله
وكما لما اشرقت المعلم الحرة في الافاق صار مثل تلالا الالا دو سلوك الطرق سبب ترتيبه قوله
مطايا الامال الرجال الطلبة هى الحد شبه الامال بالمطايا فى التوسل بها الى تحصيل المطايا ويحتمل ان تشبيه
الامال بالانعام ولا احالها على سبيل الاستعارة بالكناية فيثبت لها المطايا تخييلا لها قوله من كل
فج عميق الفج الطريق الواسع بين الجبلين والعميق الغائر وهو كناية عن البعد عن الاعتداد كانه
الحقيق بما يحق اليه كذا الله قوله كلمتان اى كلمتا الشهادتين وكلمة التوحيد قوله حلو خلقه
بالفتح اى حاله قوله ابو الله مصححة بضم الميم والفتح وهو كناية عن الحيوة قوله للصدق والصواب
الصدق مطابقة الخبر للواقع والصواب عندهما مطابقة الخبر للحق وعندهما لا لباطل
مقابلة الصدق والصواب مترادفان وكذا ما يقابلهما عن الخلل اى فساد الكلام والانحراف عن
طريق المستقيم فان قيل قوله ادفقنا سئلان يوفقنى للصدق والصواب بدل على ان الشرح صار حرح
من الدباجة حيث سئل في اواله للصدق والصواب في تنقيح الشرح وقوله فقلت ذا الدلالة شرحتها
شرحا وضمنا الفاظها الماضى بدل على ان الشرح مقدم على الدباجة قلت لا يلزم ان يكون سؤال
الصدق والصواب في تنقيح الشرح المقدم على هذه الدباجة هذا الشرح بل الغرض سؤاله في كل
حال للصدق والصواب خصوصا في حال تنقيح الشرح المقدم على هذه الدباجة فيكون هذا الشرح
منقحا تمت كتابة شرح خطبة شرح الشمسية بيد الحقير الفقير محمد جعفر اقل الطلبة محمد حسن ابن حاجى
كهف الحاج والمعتمرين جامع المعقول والمنقول مجتهد العصر والزمان
حاجى محمد على مد ظله في يوم الجمعة خامس شهر رجب المرجب من شهور سنة ١٢٣٤

تمت تمت تمت


١٨٥٦
٢٧٧٠

